

# **الادارة العامة والفساد الإداري**

## **الواقع والمستقبل**

دكتورة  
منى رمضان محمد بطيخ  
مدرس القانون العام  
كلية الحقوق – جامعة عين شمس

2014

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
وَفُوقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ.....  
صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمُ  
(سُورَةُ يُوسُفُ : الْآيَةُ 76)

## مقدمة

لا خلاف اليوم – وبعد أن بسطت التحولات السياسية والأيديولوجية ظلالها على مجتمعات العالم كلها تقربياً – أن تصبح الإدارة بمثابة عصب الحياة في تلك المجتمعات، أي البوتقة التي تتصهر فيها مختلف أنواع النشاط الاقتصادي والاجتماعي والسياسي للدولة. ولهذا فقد قيل - بحق - أن هذا العصر هو عصر "الثورة الإدارية".

فقد أصبحت الإدارة بل وكانت وستظل ضرورة حيوية لجميع الدول سواء في ذلك الدول ذات النظم الملكية أو ذات النظم الجمهورية ديمقراطية كانت أم دكتاتورية، اشتراكية أم رأسمالية، وبصفة عامة أيًا كانت الأيديولوجية السائدة أو النظام الدستوري أو القانوني الواجب التطبيق، بل إن أفضل النظم الحكومية كما يقول شكسبير هو أفضلها إدارة: "About Forme of government Let fools Contest, which ever in best administered is the best" وهذا ما أكدته الفيلسوف الصيني كونفتشيوس حين قال: إن الإدارة العامة الجيدة هي وسيلة للحكم الصالح.

لقد عرفت الإدارة باعتبارها شكلاً من أشكال التعاون الإنساني منذ فجر التاريخ، فهي قديمة قدم المجتمعات البشرية ذاتها، إذ تدلنا المعلم والمخطوطات الأثرية على معرفة الصينيين وقدماء المصريين والإغريق لها. ولا غرو إذا فلنا إن الإسلام الحنيف، بما طبقه من مبادئ سامية تمثلت في الشورى – العدل – المساواة – الحرية، قد شهد خلال دولته الأولى أعظم وأرقى النظم الإدارية في العالم<sup>(1)</sup>.

وقد بقيت الإدارة في الواقع كظاهرة ممتدة على مر العصور والحقب التاريخية، في القرون الوسطى وفجر العصور الحديثة، إلا أنها لم تكن تباشر على الإطلاق بالطاقة والعمق التي عرفها عالم اليوم، بل كانت تباشر بأسلوب بسيط بعيد عن التعقيد يتلاءم وظروف الحياة ومتطلباتها في تلك الأونة، ويتألume مع ما كانت توصف به الدولة آنذاك: الدولة الحارسة L'Etat gardien باختصاصاتها التقليدية والمحصورة في حفظ الأمن الداخلي والخارجي وإقامة العدل بين الناس.

ولكن بدءاً من أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين وعلى أثر الثورة الصناعية الهائلة وما حدث نتيجة لها من تقدم علمي وتكنولوجى هائل وما أدت إليه من انقلاب اجتماعي واقتصادي وسياسي، بل وعلى أثر ما أحدثته الحربين العالميتين الأولى والثانية من خراب ودمار وأزمات ومجاعات، وكذلك نتيجة للتحولات الاشتراكية المتزايدة، بدأت فكرة الدولة الحارسة تتدثر وتقوم على أنقاضها دولة من نوع آخر، دولة أخذت على عاتقها الالتزام بالوفاء بكل متطلبات الحياة تقربياً، ولهذا فقد وصفت بدولة الرفاهية Welfare State

<sup>(1)</sup> الدكتور رمضان بطيخ، أصول التنظيم الإداري في النظم الوضعية والإسلامية، دار النهضة العربية، 2013، ص 64 وما بعدها.

من هنا فقد بات من اللازم الاهتمام بالإدارة العامة والتى يقع على عاتقها عملاً القيام بكل ما يحقق للدولة المعاصرة هذا الوصف، وذلك بإحداث تغييرات أساسية في هيكلها التنظيمى مع استخدام الأساليب التكنولوجية المتقدمة وطرق تداول المعلومات الحديثة فى مباشرة وظائفها، وأيضاً تطبيق المبادئ العلمية لحل مشاكلها... الخ. وهذا ما انتهجه معظم دول العالم المتقدم كالولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا وفرنسا وألمانيا وغيرها.

ومن ثم يمكن القول أنه ليس بغرير أن تتسم إدارة اليوم بالمفهوم العلمي المتتطور وتصبح موضوعاً لعلم مستقل بذاته له أنسنه ومبادئه ونظرياته باعتبار أن ذلك هو رد الفعل الطبيعي لما يواجهه ذلك العصر من تحديات ولما تتسم به معطياته من تعقيدات.

وإذا كان الاهتمام بالإدارة قد أنصب فى بداية تلك الظرفية على الماديات فقط (مبان - أدوات - معدات - رؤوس أموال... الخ)، فإنه قد اتضح مدى قصور ذلك الاهتمام، إذ لا يمكن أن نتجاهل أو ننفاذ الأفراد الذين يعملون فى الإدارة أو الذين تتعامل معهم الإدارة. لذلك فقد تم الاعتراف بأهمية السلوك الإنسانى وأثره فى تحديد ما يمكن أن تصل إليه الإدارة من نتائج، إلا أن الاعتراف لم يكن وليد يوم وليلة وإنما من بمراحل متعددة ساعد عليها ذلك التطور الملحوظ فى الأبحاث والدراسات الإدارية وظهور المدارس العديدة للفكر الإدارى التى تمثل مداخل واتجاهات أساسية فى دراسة الميدان المعقد والمتشعب للإدارة ونماذج التحليل الإدارى التى تبلورت فى نهاية الأمر فيما يعرف بإدارة النظم التى تنظر إلى المنظمة أو إلى الإدارة ككل متكامل تندمج فيها الاعتبارات الإدارية والسيكولوجية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية وغيرها.

وإذا كان علم الإدارة العامة على هذا النحو وثيق الصلة بالعلوم السلوكية كعلم النفس وعلم الاجتماع وعلم الأنثروبولوجيا وغيرها، فإنه أيضاً وثيق الصلة بالعلوم القانونية، حقيقة أنه لا يتسم بطابع قانونى بحت إلا أنه يمثل مع ذلك - كما سنرى - الوجه الآخر لمادة القانون الإدارى، فهما فى الواقع وجهان لعملة واحدة وهى الإدارة العامة، ذلك أن القانون الإدارى وإن كان يتناول نشاط تلك الإدارة من جانب المشروعية أو الجانب القانونى، فإن علم الإدارة يتناول ذلك النشاط من الجانب الفنى.

هذا وتجرد الإشارة إلى أن المفهوم العلمي بكل جوانبه إذا كان لازماً لكتفاعة الإدارة فى كافة المجتمعات المتقدمة، فإنه يكون فى الواقع ألزم بالنسبة للدول النامية والتى أصبحت الإدارة إحدى مواردها المتاحة، بل ومن أعظم تلك الموارد، فهى وسائلها الأساسية لكيفية حل معادلة تنمية وتطوير المجتمع أى وسائلها ل كيفية تحقيق أهداف المجتمع وطموحاته على أفضل وجه بما هو متوافر لديه من موارد وإمكانيات.

إن أولى مقومات النقدم فى تلك الدول والتى يجب أن تكون لها الأولوية على التصنيع - الزراعة - التجارة وغير ذلك من المجالات هى توفير إدارة واعية قادرة على جعل تلك

المجالات قابلة للتحقيق في ظل ظروف المجتمع المتاحة، فالإدارة غدت إذن في هذه الدول بمثابة حجر الأساس في كل عمليات البناء.

ومع ذلك فإن الإدارة العامة في الدول عامة والدول النامية خاصة تعانى من أمراض البيروقراطية والروتين الحكومي، وكذلك من ظاهرة الفساد الإداري وهو ما يتطلب في واقع الأمر ضرورة الوقوف على الأسباب التي جعلت الإدارة العامة في تلك الدولة تتسم بهذه الأمراض وتلك الظاهرة حتى يمكن إيجاد الحلول الناجعة ووسائل المكافحة الملائمة للتخلص من هذه الأمراض ذات الآثار السلبية على فعالية وكفاءة الإدارة العامة.

وتفصيلاً لهذا الإجمال نتناول كلا من البيروقراطية والفساد الإداري في فصلين مستقلين يسبقهما فصل تمهدى حول الإدارة العامة.

## فصل تمهيدى

### حول الإدارة العامة

نتناول فى هذا الفصل التمهيدى بعض الركائز الأساسية للإدارة العامة سواء من حيث مفهومها وطرق البحث فيها، أو من حيث تطورها وعلاقتها بحقوق المعرفة الاجتماعية الأخرى، وكذلك من حيث طبيعتها وخصائصها الذاتية، وذلك كمدخل أساسى لبحث ودراسة، بل ولفهم أبعاد وأثر كل من البيروقراطية والفساد الإدارى على ما تبادره الإدارة العامة من أعمال وما تهدف إلى تحقيقه من غايات.

**وتتمثل هذه الركائز في الآتى:**

**الركيزة الأولى:** مفهوم الإدارة العامة وطرق البحث فيها.

**الركيزة الثانية:** تطور الإدارة العامة وعلاقتها بحقوق المعرفة الاجتماعية الأخرى.

**الركيزة الثالثة:** طبيعة الإدارة العامة وخصائصها الذاتية.

وسوف نخصص لكل ركيزة منها مبحثاً مستقلاً.

## المبحث الأول

### مفهوم الإدارة العامة وطرق البحث فيها

#### المطلب الأول

##### مفهوم الإدارة العامة

بداية ليس هناك إجماع فقهي سواء في المجال السياسي أو الإداري أو القانوني، على بيان ماهية الإدارة العامة، ولذا فقد تعددت المفاهيم والرؤى للمقصود بالإدارة العامة.

فقهاء القانون – والقانون الإداري بصفة خاصة – يهتمون عند تعريف الإدارة بالجوانب القانونية والدستورية في قيام المنظمات واحتياطاتها، والفصل بين السلطات، وعلاقة الأجهزة المركزية بالفروع أو الوحدات المحلية، والباحثون في التنظيم يميلون إلى توجيه الاهتمام نحو البناء التنظيمي، ووظيفة التنظيم في تحقيق الهدف، وتوزيع الوظائف في علاقات داخل المنظمة، وتحديد الاختصاصات والواجبات والمسؤوليات، وعلماء السياسة يتوجهون إلى ربط الإدارة بأهداف وسياسة عامة مقررة، واتجاه سياسة التنفيذ في انسجام تام مع هذه السياسة العامة.

كما يذهب أساتذة الاقتصاد عند تعريف الإدارة إلى التركيز على الترشيد والجوانب المتصلة بالكفاءة في الإدارة، والاقتصاد في النفقات، والسرعة في الإنجاز، ويتجه أساتذة علم الاجتماع إلى النظر للمنظمة الإدارية كمجتمع صغير يعتبر امتداداً للمجتمع الأم يعكس معظم خصائصه، ويتأثر بكل مؤثراته، ويرتبط به في القيم والعادات وأنماط السلوك، فيعطي أساتذة العلوم الإنسانية والسلوكية أهمية قصوى – عند التعريف بالإدارة - لдинاميكية السلوك البشري، وضرورة إشباع الحاجات النفسية والمعنوية للعاملين، والنتائج الإيجابية المترتبة على توفير الانسجام والتفاهم فيما بينهم وخاصة ما يتصل منها بازدهار الروح المعنوية وأثر التعاون الفعال بين جماعة العمل في تحقيق الأهداف.

أما الإداريون أنفسهم فلهم وجهة نظر مختلفة في تعريف الإدارة عن كل هؤلاء، وهي مستمدّة من واقع الخبرة والتجربة والمعايشة الميدانية للناس والمشكلات، فالإدارة في نظرهم عملية نشطة مستمرة ومتکاملة ذات بداية ونهاية تتم من خلال سلسلة من العمليات المتتابعة التي تشمل اتخاذ القرارات والاتصالات والتنظيم والإشراف والرقابة... الخ<sup>(1)</sup>.

من هنا يبدو أنه من الصعب وضع تعريف جامع مانع للإدارة العامة، أو بيان المقصود بتلك الإدارة على وجه الدقة والتحديد، فقد قيل بأن الإدارة هي نشاط يتعلق بإتمام الأعمال عن طريق مجهودات أشخاص آخرين، وأن هذا النشاط ينقسم إلى نوعين رئيسيين

<sup>(1)</sup> الدكتور عبد الكريم درويش، الدكتورة ليلى نكلا، *أصول الإدارة العامة*، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1980، ص 49 وما بعدها.

من المسئولية هما التخطيط والرقابة<sup>(1)</sup>؛ كما قيل بأنها تنفيذ الأعمال بواسطة آخرين عن طريق تخطيط وتنظيم وتجهيز ورقابة مجهوداتهم<sup>(2)</sup>؛ وقيل أيضاً أن الإدارة تعنى مجموعة من الأنشطة الموجهة نحو تحقيق هدف أو أهداف محددة، يباشرها مجموعة من الأفراد بالاستعانة بالموارد المادية المتاحة وذلك على أساس من التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة<sup>(3)</sup>؛ فإذا كانت هذه الأنشطة تهدف إلى تنفيذ أو تحقيق السياسة العامة للدولة، كانت الإدارة هنا إدارة عامة<sup>(4)</sup>.

وهذا التعريف الأخير كان محل إجماع تقريباً من معظم فقهاء القانون والإدارة، بحيث لم تخرج التعريفات التي قيل بها لديهم عن هذا المعنى نذكر من بينها على سبيل المثال<sup>(5)</sup>:

تعريف الأستاذ Leonard D. White الذي يرى أن الإدارة تتضمن جميع العمليات التي تهدف إلى تحقيق وتنفيذ السياسة العامة للحكومة.

Public Administration Consists of all These activities having for their Purpose the Fulfillment or the enforcement of public policy.

وكذلك تعريف الأستاذ Dwight Waldo للإدارة بأنها تنظيم القوى البشرية والمادية لتحقيق الأهداف الحكومية.

Public Administration is the organization and management of men and materiels to achieve the purpose of government.

كما يعرفها الفقيه الفرنسي Drago بأنها مجموع الوسائل البشرية والمادية التي تهدف – تحت سلطة الحكومة – إلى تنفيذ القوانين وملامعتها مع المصالح الخاصة.

L'administration est L'ensemble des moyens humains et matériels, charges, Sous L'autorité des government d'assurer L'exécution des lois et d'adapter ces lois aux intérêts particuliers.

تعريف الأستاذ الدكتور / محمد توفيق رمزي بأنها "نشاط الجماعات المتعاونة في خدمة

(1) Appley (L.A.) Management the simple way, personnel, American management Association, 1943, P. 593.

(2) الدكتور / سيد محمود الهوارى، الإدارة (الأصول والأسس العلمية)، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1973، ص 655.  
(3) حول هذا المعنى انظر:

- الدكتور / علي عبدالمجيد عبد، الأصول العلمية للإدارة والتنظيم، دار النهضة العربية، القاهرة، 1981، ص 16 - 21.

- الدكتور / كمال حمدى أبوالخير، الإدارة بين النظرية والتطبيق، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1984، ص 139 - 146.

- الدكتور / سليمان الطماوى، مبادئ علم الإدارة العامة، 1960، ص 10 - 19.

- الدكتور / حمدى أمين عبد الهادى، نظرية الكفاية في الوظيفة العامة، 1966، ص 12 - 13.

(4) الدكتور / سيد محمود الهوارى، الإدارة العامة، إدارة الأعمال الحكومية وشبكة الحكومية، الطبعة الثانية، بيروت، 1965، ص 12.

(5) الدكتور / رمضان بطيخ، الإدارة المحلية في النظم الفيدرالية، دار النهضة العربية، طبعة 2012، ص 14، وقد أشار سيادته إلى المراجع المتخصصة بها وهي:

Leonard D. White, introduction to the study of public administration, New York, 1954; Dwight Waldo, The study of public administration, New York, 1955; DRAGO, Science Administrative, 1980.

الحكومة في الإدارة التنفيذية على وجه التخصيص لتحقيق أهداف عامة مرسومة يعبر عنها بالسياسة العامة"<sup>(1)</sup>.

تعريف الأستاذ الدكتور / عبد الملك عودة والذى يرى أن الإدارة العامة "ت تكون أساساً من مجموع العمليات والإجراءات والخطوات التي هدفها تنفيذ وتحقيق السياسة العامة التي تعتقدها حكومة ما أو تصل للحكم معتنقة الرغبة في تنفيذها"<sup>(1)</sup>.

وأخيراً تعريف الأستاذ الدكتور / رمضان بطيخ "أن الإدارة العامة هي مجموع الهيئات الإدارية التي يقع على عاتقها مباشرة المرافق العامة وانتظام الحياة اليومية في المجتمع تحقيقاً لأغراض اجتماعية واقتصادية وسياسية وذلك في إطار ما يعرف بالسياسة العامة للدولة"<sup>(2)</sup>.

ومن جانبنا نستطيع القول: إن الإدارة العامة هي مجموع المرافق والمصالح والوحدات التابعة للدولة والتي تؤدي خدماتها للمواطنين بقصد إشباع حاجاتهم الأساسية على أساس من التخطيط والتنظيم والتنسيق والرقابة وذلك في إطار السياسة العامة للدولة.

## المطلب الثاني

### طرق البحث في الإدارة العامة

يقصد بذلك طرق البحث في موضوعات علم الإدارة العامة، أي كيفية دراسة وتحليل تلك الموضوعات، أو بيان الوسائل أو السبل التي تتبع للكشف عن المبادئ أو الحقائق التي تتضمنها تلك الموضوعات، فما هي إذن تلك الطرق أو تلك الأسباب المتبعة في دراسة مناهج البحث في علم الإدارة العامة<sup>(3)</sup>؟

(1) مذكرات في علم الإدارة العامة، القاهرة، 1956، ص 17.

(2) الإدارة العامة والسياسة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1963، ص 7.

(3) المرجع السابق، ص 15.

(4) تسمى المناهج أو الموضوعات التي تدرج في نطاق علم الإدارة العامة بالتعدد والشمول، بل وبانتماء الكثير منها إلى مقول دراسية أخرى كالقانون والسياسة والاقتصاد وغيرها. ولها فقد تباينت وجهات النظر الفقهية حول تحديد هذه المناهج أو تلك الموضوعات. أو بمعنى آخر حول التقسيمات التي تدرج فيها، وكذلك حول كيفية ترتيبها تبعاً لمدى أهميتها. فمثلاً فيما يتعلق بعناصر العملية الإدارية نجد أن بعضها من الفقه يجعلها سبعة عناصر والبعض الآخر يرى أنها خمسة فقط، بل وترتيب تلك العناصر لم يجد أيضاً اتفاقاً حوله، فالبعض يرى أن يكون على رأس تلك العناصر والبعض الآخر يرى أن التنظيم أو القيادة هي التي يجب أن تحتل تلك المكانة... وهكذا. ومع ذلك وأيا كان الأمر فإن استعراض مؤلفات علم الإدارة العامة يشير إلى أنها تدور في معظمها حول جانبيين أساسيين لدراسة هذا العلم: جانب نظري ويشتمل على دراسة التعريف بعلم الإدارة العامة - أصولها - طبيعتها - خصائصها - البادي أو الأسس التي تم التوصل إليها بطريق البحث والتجربة، وجانب عملى يتمثل في كيفية تطبيق هذه المبادئ والأسس النظرية في الواقع العملي الإداري. ومن المراجع الهمامة التي تعد نماذج أساسية في هذا الخصوص والتي تبين كيفية معالجة موضوعات علم الإدارة العامة، ذكر على سبيل المثال المراجع التالية:

عنوان مقدمة في دراسة الإدارة العامة "أولاً: مرجع الأستاذ ليونارد وايت Leonard D. White (الطبعة الثالثة)" وقد قسمه إلى الأقسام التالية:

القسم الأول: وخصصه للتعرف بعلم الإدارة العامة، أما القسم الثاني: فتناول فيه كيفية تنظيم الإدارة العامة، والقسم الثالث: ، والقسم الخامس: شرح فيه أسس "ديناميكية الإدارة"، أما القسم الرابع: فقد خصصه للإدارة المالية ، والسادس: للسلطات التي تتمتع بها الإدارة Administrative Powers ، والسابع: لنظام مسؤولية الإداريين Personnel Management ، والأخير: لنظام مسؤولية الإدارة The system of Responsibility.

Public بعنوان الإدارة العامة Dimock & M. E. Dimock وDimock  
وقسماه إلى أربعة أجزاء: Administration:

**الجزء الأول:** بعنوان ديناميكية عملية رسم السياسة ويشتمل على: أنماط البرنامج الإداري – سياسات الإدارة – الأهداف والسياسات والخطط.

**الجزء الثاني:** بعنوان أدوات العمل ويشتمل على: التنظيم – الأفراد – النواحي المالية.

**الجزء الثالث:** بعنوان إنجاز العمل ويشتمل على: القادة – التعاون والصراع – الحدود بين الوظائف الرئيسية والفنية. العلاقات بين مراكز القيادات – الطرق الفعالة في الإشراف – التدريب - الحواجز والجزاءات – العلاقات العامة – الرقابة الإدارية – الإجراءات الإدارية والقانونية.

**الجزء الرابع:** بعنوان الرقابة الديمقراطية: ويتناولان فيه ضوابط خضوع الإدارة للمحاسبة.

أما عن كيفية تقسيم أو ترتيب عناصر العملية الإدارية، فإنه تجدر الإشارة بدأءاً إلى الترتيب الذي تحتوى عليه الكلمة والتي تمثل فروع علم الإدارة العامة على أساس أن كل حرف منها يعبر عن واحدة من عناصر (POSDCORB) التركيبة تلك العملية وذلك كما يلى:

P.	Planning	الخطيط
O.	Organising	التنظيم
S.	Staffing	الأفراد
D.	Directing	التوجيه
C.	Cordination	التنسيق
O.	Order	الأمر
R.	Reporting	السجلات والفاتورة
B.	Budgeting	التمويل

هذا وقلاً يخلو مؤلف في علم الإدارة العامة إلى تلك الكلمة، وهي ترجع إلى الفقيه المشهور في علم الإدارة "Study of public administration" حيث وردت في مؤلفه بعنوان "بحوث في علم الإدارة" Luther Gulick "لوثر جوليك" التي أعدد بالاشتراك مع الفقيه Lyndall Urwick "ليندال أورويك".

أما التقسيم الآخر والذي اكتسب أيضاً شهرة ومكانة علمية عالية، فهو تقسيم هنري فايول والذي تنسب إليه حركة العملية، أن هناك ستة وظائف رئيسية تحتوى عليها كافة العمليات المتعلقة بتشغيل أي Fayol الإدارية السابق ذكرها، فقد أوضح مشروع وهي – كما رأينا من قبل: الوظيفة الفنية – الوظيفة التجارية – الوظيفة المالية – الوظيفة الأمنية – الوظيفة المحاسبية – الوظيفة الإدارية. ثم ذكر أن هذه الوظيفة الأخيرة على عكس الوظائف الخمسة الأولى – لم تأخذ قسطاً وافياً من الشرح والبيان.

من هنا فقد كرس لها دراسة متأنية وشرحها وتحليلها وافياً، إذ قام بتقسيمها بعد أن أطلق عليها اسم "العملية الإدارية" إلى خمسة عناصر رئيسية هي:

Prevoyance	الخطيط
Organisation	التنظيم
Commandement	التوجيه
Coordination	التنسيق
Contrôle	الرقابة

ثم تناول بعد ذلك كل عنصر من هذه العناصر على حدة مبيناً مضمونه والشروط التي يجب توافرها فيه لكي يؤدي دوره بنجاح في العملية الإدارية، هذا ويعتبر تقسيم فايول للوظيفة الإدارية أو كما يقال لها العملية الإدارية على هذا النحو أول تقسيم يظهر في هذا التصنيف، ولهذا فهو يعد أساس كافة التقسيمات التي وضعت بعد ذلك تلك العملية.

ومع ذلك يجب أن نشير إلى أن تقسيم العملية الإدارية إلى سبعة عناصر أو أكثر أو أقل لا يعني على الإطلاق استقلال كل عنصر منها عن بقية العناصر الأخرى، ذلك أنها – أي العملية الإدارية – وإن كانت تتضمن عدداً من العناصر إلا أنها تتشكل في ذاتها نطاقاً متكاملاً يخدم كل عنصر فيها بقية العناصر الأخرى، أو بمعنى آخر يمكن القول أن الوظائف الإدارية التي تتشكل عليها تلك العملية إنما هي وظائف متكاملة أو مترابطة وممتداخلة ومؤثرة في بعضها البعض وذات علاقات تبادلية، فالخطيط السليم بدون رقابة سليمة وفعالة وبدون تنظيم جيد أو بدون توجيه فعال لا يحقق الهدف منه وبصبح مجرد جهد ضائع لا طائل من ورائه، وكذلك الحال بالنسبة للرقابة الجيدة فإنها تتطلب أو لا ترتبط جداً والإ أصبحت رقابة عشوائية، والتنظيم أيضاً لا يكون إلا بغرض تنفيذ خطة ترمى إلى تحقيق هدف معين... وهكذا ترابط وتتفاعل الوظائف الإدارية مع بعضها البعض تماماً كالآلية المتحركة التي يصعب الفصل بين أي عنصر من عناصر الحركة فيها وبقية تلك العناصر وإلا توقفت الآلة عن أداء حركتها أو دورها.

وختاماً تجدر الإشارة إلى أن تحديد موضوعات الدراسة يعتمد كقاعدة على المدخل المتخذ أساساً لدراسة علم الإدارة العامة والذي قد يكون مدخلاً قانونياً – هيكلياً – بيئياً – سلوكياً – سياسياً... الخ، فعلى صوء هذا المدخل يتم تحديد موضوعات الدراسة.

مع ملاحظة أن كثيراً من الفقهاء يخلط بين طرق تدريس علم الإدارة العامة وبين مداخل دراسة هذا العلم حيث يتناول هؤلاء

يجب أن نشير بدأءة إلى أن الإدارة العامة إذ تجمع في طبيعتها – كمارأينا من قبل – بين العلم والفن، فإنها لا تتنافر والمنهج العلمي في البحث، ذلك المنهج الذي يقوم على أساس الملاحظة والتجربة ثم الاستنباط لمبادئ أو لنظريات تطبق في جميع الحالات المتشابهة، خاصة أن هذا المنهج لا يقتصر في التطبيق على علم دون آخر، أى أنه صالح لأن يتبع في كافة أنواع المعارف أو العلوم سواء في ذلك العلوم الطبيعية أو العلوم الإنسانية، وإنما الذي يختلف في هذا الخصوص هو كيفية مباشرة هذا المنهج أى كيفية إجراء الملاحظة – كيفية إجراء التحليل والبحث عن علاقة السببية – كيفية استخلاص النتائج...الخ، وهو ما يعرف بطرق أو وسائل البحث، فهذه تختلف في الواقع حسب طبيعة الموضوع أو العناصر التي يراد بحثها أو دراستها، ومن ثم يمكن القول أن لكل علم من العلوم أساليب وطرق خاصة في البحث تتلاءم وطبيعة الموضوعات التي يتناولها أو يتضمنها هذا العلم.

**فما هي إذن هذه الطرق أو تلك الأساليب المتبعة في دراسة علم الإدارة العامة؟**

في الواقع من الأمر تتعدد طرق وأساليب البحث في مجال هذا العلم إلا أن أهمها يتمثل في<sup>(1)</sup>: طريقة فحص الوثائق – طريقة الدراسة الميدانية والاتصال الشخصي – طريقة دراسة الحالات 0 دراسة الأدب الإداري. تتناول كل منها بإيجاز فيما يلى:

## الفرع الأول

### طريقة فحص الوثائق

#### L'observation documentaire

يقصد بهذه الطريقة أن يقف الباحث على حقيقة النشاط الإداري الذي تباشره الوحدات الإدارية المختلفة، عن طريق الرجوع إلى الوثائق أو المستندات التي تحكم ذلك النشاط سواء في ذلك الوثائق أو المستندات الصادرة عن تلك الوحدات الإدارية ذاتها أو الصادرة عن جهات أجنبية عنها. ومثال ذلك النصوص التشريعية واللائحية – القرارات والمنشورات الوزارية أو المصلحية - الإحصائيات والبيانات الرسمية – السجلات – الخرائط التنظيمية

الفقهاء تلك المداخل على أنها طرق دراسة هذا العلم ويقسمونها عادة إلى: مدخل بيئي أو أيكولوجي – مدخل هيكلي – مدخل سلوكي – مدخل سياسي...الخ. انظر على سبيل المثال: الدكتور / على شريف الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 25 وما بعدها، الدكتور / أحمد صقر عاشور، الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 35 وما بعدها؛ الدكتور / إسماعيل صبرى مقال، الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 23 وما بعدها.

ومن جانبنا نرى أن هناك فرقاً بين طرق التدريس أو البحث في علم الإدارة العامة والتي سنتناولها في المتن وبين مداخل دراسة هذا العلم، إذ بينما تركز الطرق على أسلوب أو كيفية دراسة موضوعات علم الإدارة العامة، فإن المداخل تساعد فقط في تحديد تلك الموضوعات، أو يعني آخر تساعد في تحديد ماهية البحث في علم الإدارة العامة كما بینا من قبل. فمثلاً إذا كان مدخل الدراسة مدخلاً قانونياً فإن محور تلك الدراسة يتمثل في تحديد الوظيفة القانونية للجهاز الإداري للدولة، وبالتالي يتم تناول موضوعات تنظيم السلطة التنفيذية ممثلة في هيئاتها المركزية واللامركزية. الإطار القانوني للحقوق والواجبات التي تنشأ من الدستور والقوانين المرتبطة بالحكومة واللواح و القرارات المختلفة التي تنظم عمل ونشاط السلطة التنفيذية. الخ، أما إذا كان المدخل مدخلاً هيكلياً، فإنه سيركز على دراسة الموضوعات التي تتعلق بالمشاكل التنظيمية للجهاز الإداري بالدولة وعلاقة الوزارات ببعضها البعض وبالمصالح والمؤسسات التابعة لها...الخ. والمدخل السلوكي يقوم على أساس تحديد موضوعات الدراسة بـ: دور السلوك الإنساني داخل الجهاز الإداري – العلاقة بين المنظمات الرسمية وغير الرسمية، كما يركز على عملية اتخاذ القرارات – القيادة – الرضا عن العمل....الخ.

(1) R. Drago, Science Administrative, Caractères généraux de la science administrative, Les structures administratives, Paris, 1980, P. 34 et ss.

والجداول أو الرسوم البيانية.. الخ. كما يعد أيضاً من الوثائق الرسمية والتي قد تقييد الباحث في هذا الخصوص الأحكام القضائية الصادرة عن جهات القضاء المختلفة بدرجاته المتعددة والتي تكون ذات صلة بالنشاط الإداري موضوع البحث، وكذلك الفتاوى الصادرة بناء على طلب الإدارة من الجهات أو الهيئات الاستشارية المختصة، كما قد تتجسد هذه الوثائق في العقود الإدارية أو غير الإدارية التي تبرمها الإدارة في خصوص النشاط المذكور.

فإذا توافر للباحث مثل هذه الوثائق أو المستندات قام بدراستها وتحليلها متبوعاً في ذلك إما الأسلوب الكلاسيكي في الدراسة وهو ما يعرف بالأسلوب الكيفي والذي يهتم أساساً بالجوانب الاجتماعية والنفسية أو السيكولوجية للعناصر التي تتضمنها تلك الوثائق أو المستندات، وإما أسلوب الدراسة الكمي La méthode quantitative والذي يعتمد على الأرقام والإحصائيات في الوصول إلى نتائج ثابتة أو مؤكدة Constante.

فمن طريق هذه الدراسة يستطيع الباحث الوقوف على عناصر الحقائق التي تتضمنها الوثائق أو المستندات المذكورة وكذلك على الأسباب التي تعطى تفسيراً منطقياً لمدلولات تلك العناصر، مما يستطيع معه استخلاص النتائج التي تقييد في الوقوف على حقيقة النشاط الإداري موضوع البحث وما ينطوي عليه من إيجابيات يمكن تدعيمها أو سلبيات يمكن وضع الحلول لمواجهتها.

ورغم أهمية هذه الطريقة ومدى فعاليتها في دراسة وتحليل الأنشطة الإدارية والوقوف على حقيقتها، إلا أن هناك عقبات قد تحد من هذه الأهمية أو تلك الفعالية، هذه العقبات قد ترجع إلى السرية والكتمان التي قد تحاط بها كثيراً من الوثائق والمستندات الإدارية سواء كان ذلك بقانون أو بناء على قانون أم كان ذلك راجعاً إلى رغبة المسؤولين الإداريين ذاتهم في عدم إفشاء أسرار وحداتهم الإدارية، الأمر الذي يصعب معه على الباحث الوصول أو الوقوف على مثل هذه الوثائق أو تلك المستندات.

هذا من ناحية ومن ناحية أخرى قد تعمد كثير من الإدارات إلى تزوير أو تزييف الوثائق الإدارية الخاصة بها، لإظهار النشاط الإداري على غير حقيقته مما يوقع الباحث في خطأ الوصول إلى نتائج لا أساس لها من الصحة أو لا علاقة لها بالواقع العملي أو الفعلى.

ولهذا نأمل من ناحية أن يسود المبدأ القانوني الشهير المطبق في الدول الاسكندنافية خاصة في السويد منذ زمن طويل (1766) أو في غيرها من الدول كفرنسا منذ عام 1978 والذي يقضي بحرية السماح للمواطنين في الإطلاع على كافة الوثائق الحكومية أو الإدارية.

Le principe de liberté d'accès des citoyens à tous les documents administratifs.

أو على الأقل السماح للباحثين بالإطلاع على تلك الوثائق.

وهذا تجدر الإشارة إلى أن دستور عام 2012 وكذلك دستور عام 2014 في مصر قد

اشتملا على نص يجيز مثل هذا الأمر، فقد نصت المادة (47) من الدستور الأول الحصول على المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق والإفصاح عنها وتدالوها حق تكفله الدولة لكل مواطن، بما لا يمس حرية الحياة الخاصة، وحقوق الآخرين ولا يتعارض مع الأمن القومي.

ومن ناحية أخرى أن يدرك الإداريون ذاتهم أهمية ما تتضمنه الوثائق والمستندات الإدارية من حقائق أو بيانات، ومن ثم ضرورة الاحتفاظ بها بطريقة منظمة وأمينة مع تسهيل مهمة الإطلاع عليها من جانب الراغبين في إجراء البحوث أو الدراسات المتعلقة بمضمونها أو محتواها.

## الفرع الثاني

### طريقة الاتصال المباشر بالمختصين

#### **L'observation directe**

طبقاً لهذه الطريقة يقوم الباحث - من أجل الحصول على المعلومات أو الحقائق المتصلة بموضوع البحث - بإجراء زيارات ميدانية للوحدات الإدارية ذات الشأن والاتصال الشخصي بالمسؤولين أو المختصين بها، وقد تتم هذه الطريقة بشكل موسع extensive حيث يتم الاتصال بعدد كبير من الموظفين المنتسبين إلى وزارة معينة أو إلى مجموعة معينة وهو ما يعرف بنظام العينات أو المجموعات Le systeme de L'échantillonnage، وهذا النظام يساعد في الواقع على كون المعلومات أو البيانات المستقاة حول موضوع البحث أو الدراسة يتسم - إلى حد بعيد - بالموضوعية والحيدة، إذ لا يخشى الموظفون في هذه الحالة المسئولية أو المساعلة من ذكر الحقيقة سلباً كانت أم إيجاباً خاصة إذا رأى الباحث عند قيامه بهذه المهمة الاعتبارات الواجبة في هذا الخصوص مثل السرية - تفهم الأوضاع النفسية والاجتماعية للعينة محل البحث - التقاليد والأعراف المرعية في الوسط الإداري....الخ.

وقد تتم طريقة الاتصال المباشر أيضاً بشكل محدود أو مكثف intensive حيث يقتصر الأمر في هذه الحالة على مقابلات شخصية مع بعض المختصين في الإدارات المعنية. وفي جميع الحالات يكون للباحث حرية مباشرة كافة الأنماط التي يراها لازمة للحصول على المعلومات أو البيانات المطلوبة مثل: توجيهه أسئلة - إجراء مقابلات وعمل تحقيقات - ملاحظة الظواهر الإدارية في الواقع العملي مع طلب الاستفسارات أو الشرح التي تبررها ....الخ.

ومع ذلك فإن هناك صعوبات عديدة قد تواجه الباحث في هذه الطريقة منها: رفض الإجابة على الأسئلة الموجهة - تزييف الحقائق المعطاة - عدم الحيادة أو الموضوعية للمعلومات المستقاة...الخ، وكما هو واضح فإن الصعوبات المذكورة إنما ترجع إلى من توجه إليهم الأسئلة أو من تجرى معهم مقابلات أو التحقيقات، وهنا يجب على الباحث للتغلب عليها

أن يتحلى بالدقة والمرونة وأن يراعى الاعتبارات الواجبة السابق ذكرها.

إلا أن هناك صعوبات أخرى قد ترجع إلى الباحث ذاته، إذ قد يجد نفسه مضطراً – أحياناً – إلى عدم ذكر الحقيقة حول بعض الأمور المتعلقة بالإدارة التي أجرى البحث فيها، إما خشية من أن يتم بذكرها الجميل etre taxe de la dignité والمتمثل في رأيه في حسن استقباله وتسهيل مهمته، وتمكينه من الإطلاع على كثير من الأمور السرية، وإما خشية من أن تتخذ هذه الحقيقة كدليل يرجح كفة بعض المسؤولين على البعض الآخر في النزاع القائم بينهم حول حقيقة تلك الأمور مع رغبته في الاحتفاظ بالصداقة والمودة التي نبتت بينه وبين كافة هؤلاء المسؤولين.

وعدم ذكر الحقيقة قد يتمثل في اتخاذ الباحث موقفاً سلبياً وذلك بعدم الإدلاء بأية حقائق حول موضوع البحث وإنما في لجوئه إلى المديح أو المبالغة في إظهار الإيجابيات، بل وأحياناً في تبرير العيوب التي يكتشفها ومحاولتها نسبتها إلى أسباب لا يد للإدارة والإداريين فيها....الخ.

ولهذا يقول الفقيه دراجو لن تصبح الأبحاث الإدارية موضوعية، إلا إذا تم تنظيم العلاقة بين الإداريين وبين الباحثين بشكل تتنقى معه الاعتبارات السابقة.

A une époque où les administrations deviennent de plus en plus des objets de recherche, les rapports entre elles et les chercheurs devraient être organisés de telle manière que les difficultés qui viennent d'être signalées ne puissent se produire.

### الفرع الثالث

#### طريقة دراسة الحالات

##### **La méthode de cas**

يقصد بهذه الطريقة أن يتتركز البحث أو تدور الدراسة حول حالة معينة، وهذه الحالة قد تكون عامة une question générale كإعداد نص أو نظام قانوني معين أو وضع خطة لإدارة محلية في منطقة معينة...الخ، وقد تكون خاصة une question particulière أو مفروضة لا وجود لها في الواقع العملي، ومثال ذلك محددة سواء كانت واقعية ملموسة أو مفترضة لا وجود لها في الواقع العملي، ومثال ذلك حسن أو سوء علاقة الرئيس أو المرؤوسين – انخفاض الإنتاج خلال فترة زمنية معينة – ظاهرة تعيب العاملين أو تأخيرهم عن الحضور في المواعيد المقررة – استقالة عدد من الموظفين....الخ.

وتتم هذه الطريقة بأن تطرح الحالة موضوع الدراسة أو البحث على الدارسين أو الباحثين بعد أن يحدد لهم الهدف من هذه الدراسة أو ذلك البحث، فيقوم كل واحد منهم بعد ذلك بتجميع الحقائق والمعلومات حول الحالة موضوع الدراسة، مع تحليل هذه الحقائق وتلك

المعلومات تحليلًا علمياً دقيقاً، ثم بيان الأسباب التي قد تكون وراء المشكلة أو الحالة، مع محاولة الوصول إلى السبب الرئيسي من بين تلك الأسباب، أي السبب الذي يرجع إليه بصفة خاصة حدوث هذه المشكلة أو تلك الحالة، مع ملاحظة أنه يلزم لدقة البحث أو الدراسة أن تكون لدى الباحث معرفة جيدة بعناصر المشكلة في واقعها العملي، ولهذا يحسن بدأه الاتصال بأطرافها والوقوف على آرائهم حولها ووسائل علاجها من وجهة نظرهم... الخ.

بعد ذلك يضع كل بحث كافة الحلول الممكنة لمواجهة هذه المشكلة أو تلك الحالة مع بيان مميزات وعيوب كل حل منها والصعوبات التي يمكن أن يخلقها في العمل.

وبعد أن ينتهي الباحثون من إتمام الخطوات السابقة، يعرض كل منهم في اجتماع مشترك يعقد لهذا الغرض، ما تم التوصل إليه من حلول وبدائل لمواجهة المشكلة أو الحالة موضوع البحث أو الدراسة، مع ملاحظة أن هذه الحلول قد تكون إيجابية تتمثل في عمل شيء أو توجيهه أو إيقافه أو منع عمل ما، وقد تكون حولاً سلبياً بعد إحداث أي تغيير يذكر، أي المطالبة ببقاء الحال على ما هو عليه، باعتبار أن الحالة أو المشكلة المعروضة ما هي إلا ظاهرة طبيعية ولا تدعو إلى القلق.

ثم تأتي المرحلة التالية وهي مرحلة دراسة وتقييم هذه الحلول جميعها، إيجابية كانت أم سلبية، ويقصد من ذلك محاولة التعرف على النتائج التي قد تترتب على اتباع كل منها إزاء الحالة أو المشكلة المعروضة.

وأخيراً تأتي مرحلة اختيار الحل أو البديل من بين الحلول أو البدائل المعروضة، ويتم هذا الاختيار على أساس تفضيل الحل الأكثر إفادة من غيره في تحقيق الأهداف المرجوة والأقل سلبية من بينها.

إن الحل المختار إنما يمثل في الواقع محل القرار المتخذ في الإدارة لمواجهة الحالة أو المشكلة المعروضة ومن ثم ينبغي تنفيذه أو تطبيقه في الواقع العملي، مع ملاحظة ضرورة مراعاة العامل الإنساني ومدى أهميته في نجاح مثل هذا التنفيذ أو التطبيق. ولهذا يجب لاكتساب ثقة العاملين وضمان معاونتهم في هذا الخصوص، أن يتم تتبيلهم بحقيقة محتوى أو مضمون القرار وإقناعهم بجديته وفائدةه بالنسبة لهم.

لقد طبقت طريقة دراسة الحالات في الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام 1944، وقد لاقت في الواقع نجاحاً كبيراً في الدراسات الإدارية، ولهذا فهي تتخذ الآن كأسلوب للدراسة في كثير من الجامعات الأمريكية والمدارس والهيئات المتخصصة فيها، بل ويلاحظ أن كثيراً من المعاهد والمدارس المتخصصة في فرنسا - مهد النظام اللاتيني - لاسيما المدرسة الوطنية للإدارة E.N.A تستخدم هذه الطريقة في إجراء البحوث الإدارية.

#### الفرع الرابع

## La littérature administrative

تعد دراسة المراجع العلمية أو الوثائق والأبحاث المتخصصة في الإدارة العامة، خير معين في الواقع، للبحث في أي موضوع من موضوعات علم الإدارة العامة، إذ عن طريقها يستطيع الوقوف على المبادئ والنظريات العامة التي تحكم وتبين مختلف جوانب النشاط الإداري، بل وتعينه في الوقوف على كثير من الحلول النظرية لمواجهة المشاكل المتعلقة بهذا النشاط وكيفية مواعمتها أو تطبيقها في الواقع العملي، ومن ثم فإن دراسة الأدب الإداري يجب أن يكون موضع اهتمام الباحثين أو الدارسين في علم الإدارة العامة، بل ويجب أن تكون لها الأولوية على كافة طرق البحث والدراسة في هذا الميدان.

أى أن الباحث قبل أن يلجأ إلى إحدى طرق البحث السابق بيانها، يجب عليه أن ينهل أولاً من المعارف النظرية في علم الإدارة والتي تتضمنها مختلف مراجع الأدب الإداري، وبمعنى آخر يمكن القول أن طرق البحث سالفه الذكر وهي طرق عملية أو ميدانية تتطلب لإجادتها وتحقيقها لأهدافها، أن يكون لدى الباحث خلفية نظرية عن علم الإدارة العامة وهو ما يتأتى عن طريق الرجوع إلى المراجع العلمية المتخصصة في هذا الميدان.

هذا وتتجدر الإشارة أخيراً إلى أن طرق البحث سالفه الذكر وهي: فحص الوثائق – الاتصال بالمختصين – دراسة الحالات ودراسة الأدب الإداري، لا يجب أن ينظر إلى كل منها على أنها طريقة مستقلة أو منفصلة عن الطرق الأخرى، بل على العكس من ذلك يجب أن ينظر إليها ككل متكملاً بحيث تخدم وتكمل كل طريقة منها بقية الطرق الأخرى، ولهذا يحسن أن تتزامن أو أن تتم في آن واحد، أى في خصوص حالة أو مشكلة معينة، فالمعلومات التي تتضمنها الوثائق الإدارية مثلاً تقييد كثيراً في الوقوف على مدى صحة المعلومات المستقاة بطريق الاتصال المباشر بالمختصين أو المسؤولين، كما قد تقييد في بيان كثير من عناصر الحالة أو المشكلة موضوع البحث أو الدراسة طبقاً لطريقة دراسة الحالات، وذات الشيء أيضاً فيما يتعلق بالمعلومات التي تكشف عنها هذه الطريقة الأخيرة أو طريقة الاتصال بالمسؤولين، فقد تساعد في الوقوف على مدى صدق أو حقيقة المعلومات التي تتضمنها الوثائق الإدارية... وهكذا. بالإضافة إلى ذلك فإنه لا غنى للباحث في هذه الطرق جميعاً – وكما ذكرنا من قبل – من الرجوع إلى المراجع العلمية وأراء العلماء في الإدارة، للوقوف على المبادئ والنظريات التي تحكم العمل الإداري والذي قد يكون محلًّا للبحث والدراسة.

## المبحث الثاني

### تطور الإدارة العامة وعلاقتها بحقول

#### المعرفة الاجتماعية الأخرى

##### المطلب الأول

###### تطور الإدارة العامة

###### الفرع الأول

###### الإدارة العام في العصور القديمة

إذا كان علم الإدارة العامة – كنظام دراسي له ذاتيه وشخصيته المستقلة. علماً حديث النشأة، يرجع إلى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، فإنه على العكس من ذلك فيما يتعلق بالإدارة ذاتها، حيث وجدت بوجود البشرية، أو بمعنى أدق وجدت بوجود الحياة الاجتماعية الأولى للبشرية، وظلت ملزمة لها على مر العصور؛ فتاریخ الإداره العامة إذن قديم قدم تلك الحياة ولا أدل على ذلك من قراءة التاريخ وتصفح معالم الحضارات القديمة بدءاً بحضارة الصين وانتهاء بالحضارة الإسلامية الغراء مروراً بالحضارة الفرعونية والإغريقية والرومانية، فقد عرفت كل هذه الحضارات نظم إدارية مختلفة.

ففي الدولة المصرية القديمة ومنذ سبعة آلاف سنة تقريباً وجدت إدارة حكومية منظمة تباشر نشاطها على نطاق واسع مستخدمة في ذلك أساليب علمية لم تعرفها أوروبا إلا منذ قرن من الزمان، وفي مقدمتها علم الإحصاء الذي استخدم في معرفة عدد السكان وتقدير الأموال والثروات ومن ثم فرض الضرائب عليها، والتخطيط كأسلوب علمي لتنظيم وتشكيل نواحي الحياة في المستقبل، إذ عن طريقه تم تنفيذ أضخم مشروع عرفته الحضارات الإنسانية القديمة "مشروع بناء الأهرامات"، بالإضافة إلى ذلك فقد عرف الجهاز الإداري للدولة الفرعونية نظاماً للسجلات والوثائق وكتابة التقارير، فضلاً عن نظام السلطة الرئيسية ونظم الأجور والمرتبات.

كما عرف المصريون القدماء أيضاً مبدأ تقسيم العمل والتخصص فيه – نظام الاختيار والترقى على أساس الكفاءة – نظام تدريب الموظفين على أعمال وظائفهم .... إلى غير ذلك من المبادئ التي جعلت الفيلسوف الاجتماعي الألماني الشهير Max Weber يقول: إن الإدارة المصرية القديمة جديرة بأن تكون نموذجاً تاريخياً لكافة النظم البيروقراطية والإدارية اللاحقة عليها<sup>(1)</sup>.

<sup>(1)</sup> لمزيد حول هذا الموضوع انظر:

الدكتور / عمر ممدوح مصطفى، أصول تاريخ القانون، الإسكندرية، دار المعارف، 1963، ص 147 وما بعدها؛ الدكتور / عبد الفتاح ساير داير، تاريخ القانون العام، القاهرة، مطبعة نهضة مصر، الفجالة، ص 131 وما بعدها؛ الدكتور / عبد الكريم درويش، الدكتورة / ليلى نكلا، أصول الإدارة العامة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1980، ص 79 وما بعدها.

كما عرف الفكر الإسلامي الإدارة العامة وساهم في رقيها وتطورها مساهمة عظيمة، تلك المساهمة التي يضيق المقام هنا لبيانها وتفصيل مختلف جوانبها، ولهذا يكفي أن نشير في هذه العجلة إلى أن هذا الفكر قد عرف مبادئ التنظيم الإداري السليم بصورة تدعو إلى الفخر والاعتزاز بالإسلام ديناً وبمحمد عليه الصلاة والسلام نبياً، من هذه المبادئ نذكر على سبيل المثال:

- اعتبار العمل المعيار الأمثل لتحديد درجة الكفاءة والمقدرة: يقول المولى عزوجل: "ولكل درجات ما عملوا ولি�وفهم أعمالهم وهم لا يظلمون"<sup>(1)</sup>.

- مبدأ التلازم والتوازن بين السلطة والمسؤولية: حيث يقول الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم، والخدم راع على مال سيده وهو مسؤول عنه، إلا فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته"<sup>(2)</sup>.

وأيضاً ما قاله الخليفة عمر بن الخطاب "والله لو عثرت بغلة في أرض العراق فخشيت أن يسألني الله يوم القيمة لما لم أمهد لها الطريق"<sup>(3)</sup>.

- مبدأ تقسم العمل والتخصص فيه: ويتصحّح مما قاله الخليفة عمر بن الخطاب للMuslimين: "أيها الناس من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت إلى ابن كعب ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت إلى زيد بن ثابت ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت إلى معاذ بن جبل ومن أراد أن يسأل عن المال فإن الله جعلني له خازنا وقاسما".

- مبدأ الرقابة: حيث كان الخليفة في الإسلام يراقب ولاته في سلوكهم وتصرّفاتهم، بل وكان يحصي أموالهم قبل توليّتهم، فإذا زاد لأحدّهم مال بعد ولايته صادره عليه، ومن أمثلة ذلك ما فعله الفاروق عمر بن الخطاب مع عتبة بن أبي سفيان وكان قد عينه واليا على كنانة، فلما قدم عتبة المدينة بمال سأله عمر: من أين لك هذا يا عتبة؟ فقال: "مال خرجت به وتاجرست فيه" فقال عمر: "بعثتك واليا ولم أبعنك تاجراً وأن التجارة والولاية لا يتفقان" أجعل هذا المال في بيت المسلمين"<sup>(1)</sup>.

- مبدأ العمل بروح الفريق: وهذا ما دعا إليه القرآن الكريم في أكثر من موضع "وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الآثم والعدوان"<sup>(2)</sup>، "وشاورهم في الأمر"<sup>(3)</sup>،

(1) سورة الأحقاف، الآية 19.

(2) حديث متواتر، تفسير بن كثير، الجزء الأول، ص 543.

(3) عباس محمود العقاد، عقريبة عمر، مطبوعات وزارة التربية والتعليم، 1980، ص 62.

(4) الدكتور رمضان بطيخ، الرقابة على أداء الجهاز الإداري في النظم الوضعية والإسلامية، دار الفلاح، الإمارات العربية المتحدة، 2012، ص 48.

(5) سورة المائد، الآية رقم 2.

(6) سورة آل عمران، الآية رقم 159.

"وأمرهم شورى بينهم"<sup>(4)</sup>. كما قال رسول الله ﷺ "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة من كرب الآخرة". قوله عليه الصلاة والسلام أيضاً "الله في عون العبد مadam العبد في عون أخيه".

ومن المبادئ الأخرى التي أقرها الإسلام في هذا الخصوص المركزية واللامركزية - وحدة الرئاسة والأمر - التفويض ... وغيرها من المبادئ التي نجدها على وجه الخصوص في رسائل عمر بن الخطاب إلى الحكام والولاة والتي مازالت تطبق حتى وقتنا الحاضر في المشروعات العامة والخاصة على السواء ولو قدر لذلك الخليفة العظيم أن يضع مؤلفاً في الإدارة العامة لفاق كل ما كتبه فقهاء الغرب في ذلك المجال<sup>(5)</sup>.

وإذا كانت الإدارة على هذا النحو في كل من مصر القديمة والإسلام وغيرها من الحضارات الأخرى<sup>(1)</sup>. فإننا نعيد إلى الأذهان ما سبق ذكره من أن الإدارة العامة في تلك الحقب من التاريخ لم تكن معتبرة كما هو سائد حالياً نظام دراسي مستقل، وإنما فقط مجرد نشاط تبasher الوحدات السياسية التي كانت موجودة آنذاك... وحتى في حالة وجود دراسات لها وهو ما يسجله التاريخ حيث وجدت دراسات لمشكلة البيروقراطية في مصر القديمة، والمركزية واللامركزية في ظل الإمبراطورية الرومانية، وكذلك نظام التوظيف والحكم المحلي، كما وجدت أيضاً آثار دراسية لمختلف موضوعات ومبادئ الإدارة العامة في الدول الإسلامية كما سبق القول، إلا أن هذه الدراسات إنما نشأت وتمت في ظل النظم القانونية التي وجدت في ظلها، ومن ثم فقد كانت من نوع الدراسات القانونية وقد اصطدمت بالبساطة وعدم التعمق، مع ملاحظة أن الدراسات المذكورة لم تكن تدرس الإدارة العامة مباشرة وإنما من خلال التعاليم القانونية التي كانت تحدد إطار ونشاط الإدارة العامة، وأيضاً من خلال النظم السياسية<sup>(2)</sup>.

أما اعتبار الإدارة العامة كنظام دراسي له ذاتيه واستقلاليته، فهذا ما يحدثنا عنه التطور الحديث الذي حقق بتلك الإدارة وهو ما نبيه في المبحث التالي.

<sup>(1)</sup> سورة الشورى، الآية رقم 38.

<sup>(2)</sup> فقد كتب إلى أبي موسى الأشعري كتاباً اتخذه الخلفاء من بعده دستوراً للحكم والإدارة قال فيه: "أما بعد فإن للناس نفرة أعود بالله أن تدركني، وإياك عمياء مجاهولة وضغائن محملة أقم الحدود ولو ساعة من نهار، وإذا عرض لك أمران أحدهما الله والأخر للدنيا فأثغر نصيبيك من الله فإن الدنيا تنفذ والآخر تبقى، وأخف الفساق وأجعلهم يبدأ ورجلًا وعد مرضاً المسلمين وأشهد جائزهم وأفتح لهم بابك وياشر أمرهم به بنفسك، فإنما أنت رجل منهم غير أن الله جعلك أثقلهم حملًا. وقد بلغنى أنه فشت لك ولأهل بيتك هيبة في ملبيك ومطعمك ومركبك ليس للمسلمين مثلها، فإياك يا عبد الله أن تكون بمنزلة البهيمة مرت بواحد خصب فلم يكن لهم إلا السمن، فإنما حتفها في السمن. وأعلم أن العامل إذا زاغ زاغت رعيته وأشقي الناس من شقي به الناس والسلام" الفاروق عمر بن الخطاب بأقلام هؤلاء: الدكتور طه حسين، زكي مبارك وأخرين، بيروت، دار منشورات حمد، الطبعة الأولى، 1974؛ الدكتور سليمان محمد الطحاوي، عمر بن الخطاب، وأصول السياسة والإدارة الحديثة، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، القاهرة، 1969.

<sup>(3)</sup> فقد عرفت الحضارة الصينية القديمة مبدأ الجدار في شغل الوظائف العامة حيث كانت تعقد اختبارات للمرشحين لدخول الخدمة العامة، أما في عهد الإغريق حيث طبقت الديمقراطي المباشرة فقد كان شغل الوظائف العامة يتم بطريق الانتخاب، كما طبق الرومان الكثير من المبادئ الإدارية المعروفة اليوم، فقد تمكنا من الاحتفاظ بدارفة فعالة ومنتظمة في معظم الأقاليم التي خضعت لحكمهم بل لقد عرف الجهاز الإداري للإمبراطورية الرومانية بأنه أضخم جهاز إداري بيروقراطي في التاريخ. الدكتور إسماعيل صبرى مقلد، دراسات الإدارة العامة مع بعض تحليلات مقارنة، الكويت، مؤسسة الصباح، الطبعة الثالثة، 1980، ص 14 وما بعدها.

<sup>(4)</sup> الدكتور إبراهيم درويش، الإدارة العامة في النظرية والممارسة، القاهرة، مطبوع الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1975، ص .61



## الفرع الثاني

### التطورات المعاصرة للإدارة العامة

تتمثل تلك التطورات أولاً في فصل الإدارة عن السياسة، ولا نقصد بذلك اعتبار كل منها سلطة مستقلة بذاته، وإنما اعتبار الإدارة علماً أو حقول دراسياً منفصلاً ومستقلاً عن العلم أو الحقل الدراسي للسياسة، أي أنه أصبح لكل منها مجاله الخاص، وثانياً في استفادة الإدارة العام من الدراسات العلمية والسيكولوجية التي تمت وتطورت في أحضان الإدارة الخاصة، تلك الدراسات التي تعبّر عنها كل من المدرسة التقليدية في الإدارة، والمدرسة السلوكية في الإدارة وإدارة النظم، وهذا ما نبيه تباعاً فيما يلى.

#### الغصن الأول

##### استقلال الإدارة العامة

لقد ظهرت الدعوة نحو اعتبار الإدارة العامة نظاماً دراسياً "Administration as a public discipline" له ذاتيته واستقلاليته، وهو ما يمثل أهم التطورات في هذا الخصوص في نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين كما ذكرنا بعد الحربين العالميتين الأولى والثانية، وكان أول من تبنى تلك الدعوة وودرو ويلسون Woodrow Wilson (1856-1924) رئيس الولايات المتحدة الأمريكية الأسبق والذي عمل أستاداً للعلوم السياسية بجامعة برمنتون الأمريكية وذلك في مقاله المشهور عام 1887 بعنوان "دراسة في الإدارة العامة"<sup>(1)</sup> .The study of public Administration

فقد أبرز ويلسون في هذا المقال ضرورة استقلال الإدارة العامة كعلم قائم بذاته أو كحقل دراسي له ذاتيته واستقلاليته، أي بضرورة فصل الإدارة عن السياسة، معللاً ذلك بالقول بأن المشكلات الإدارية ذات الطبيعة الفنية المتخصصة ليست في الواقع كال المشكلات السياسية وذلك على الرغم من أن السياسة هي التي تزود الإدارة بالمسؤوليات والأعمال، ولهذا فإن وسائل معالجتها يجب أن تتم بطرق مغايرة لتلك المتبعة لمواجهة المشكلات السياسية، إذ يجب أن تعتمد في ذلك على المبادئ العلمية وعلى كفاءة ومهارة القائمين بها لا على أساليب المناورة والمراؤغة التي كثيراً ما يعتمد حل المشكلات السياسية عليها.

كما هاجم ويلسون لهذا الغرض أيضاً النظام الذي كان متبعاً في الإدارة المركزية آنذاك لشغل الوظائف العامة المعروف باسم Spoil Systeme والذي كان يقصر شغل تلك الوظائف على الأنصار السياسيين للحزب الفائز في الانتخابات أي أن هذا النظام كان يعتبر الوظائف العامة بمثابة غنيمة للحزب المنتصر ويتصرف فيها كيما يشاء، الأمر الذي أدى إلى سوء الخدمة العامة وفسادها.

<sup>(1)</sup> مجلة العلوم السياسية، Pol. Sc. Quart، المجلد الثاني، 1887، ص 197 وما بعدها. وقد أعيد طبعها في كتاب لذات المؤلف بعنوان أفكار وقضايا في الإدارة العامة، Ideas Issues in Pub. Adm، نيويورك، 1953.

لقد كان هذا المقال في الواقع أول بحث علمي من الناحية التاريخية يتناول مثل هذه الموضوعات الهامة، وقد كان له أثراً بارزاً وقيمة عالية في تزايد الاهتمام بدراسة الإدارة العامة كعلم له سماته وخصائصه وطبيعته الذاتية.

ومما زاد أو ضاعف من هذا الاتجاه ما حدث من أزمة اقتصادية خانقة للمجتمع الأمريكي فيما بين الحربين العالميتين والتى دفعت الرئيس الأمريكي فرانكلين روزفلت إلى إعلان ثورته الإدارية الشهيرة والمعروفة باسم Franklin Roosevelt The new deal والتي بمقتضها تدخلت الدولة في العديد من الميادين وأوجه النشاط التي لم يكن من تقاليد الإدارة الأمريكية أن تتدخل فيها.

ورغم ما تعرضت له تلك السياسة من معارضة ومقاومة شديدة من جانب الرأى العام الأمريكي في باى الأمر، إلا أن النجاح الباهر الذي حققه في مختلف الميادين وال مجالات قد نبه إلى كثير من المبادئ والنظريات التي يجب أن تسود علم الإدارة العامة، تلك المبادئ والنظريات التي تعرضت بدورها لتطور خطير عقب الحرب العالمية الثانية نتيجة إعادة دراستها والنظر فيها، بل والتأكيد عليها لمواجهة ما خلفته تلك الحرب من دمار وويلات اصطلت بها أجيال هذا القرن، الأمر الذي أدى إلى نمو الإدارة العامة واتساع مجال الدراسات والبحوث فيها والتأكيد على استقلاليتها كنظام دراسي له ذاتيتها.

وإذا كانت الإدارة العامة قد خطت بهذه النتائج خطوات واضحة في طريق النمو والتطور، إلا أن ما تجدر الإشارة إليه في هذا الخصوص هو أنها لم تكن قد وصلت بعد إلى ما وصلت إليه الإدارة الخاصة أو إدارة الأعمال الخاصة من تقدم في مجال البحث العلمي والاعتماد في مباشرة أنشطتها على مبادئ الإدارة العلمية أو المبادئ السيكولوجية أو الجمع بينهما؛ تلك المبادئ التي حرص كتاب الإدارة العامة على الاستفادة منها كدعائم أساسية للفلسفة التي يجب أن تقوم عليها تلك الإدارة، خاصة فيما يتعلق بفصلها عن السياسة واعتبارها علماً أو نظاماً دراسياً مستقلاً، فما هي تلك المبادئ؟

هذا ما نبنيه فيما يلى من خلال تناولنا للمدارس العلمية التالية.

## الغصن الثاني

### المدرسة التقليدية في الإدارة

يمثل كل من العالم الأمريكي فرديريك ونسلو تايلور F.W. Taylor صاحب حركة الإدارة العلمية، والعالم الفرنسي هنرى فايول H. Fayol مؤسس حركة العملية الإدارية، الدعامتان الأساسيةان اللتان قامت عليهما المدرسة التقليدية في الإدارة، ولذلك نتناول كل منهما بشيء من التفصيل فيما يلى:

## أولاً: فردرريك تايلور والإدارة العلمية<sup>(1)</sup>:

يعتبر تايلور - كما ذكرنا - صاحب حركة الإدارة العلمية Scientific Management ، وهو لم يكن في الواقع أستاذًا جامعياً أو باحثاً نظرياً وإنما كان على العكس من ذلك مهندساً ميكانيكيًا يعمل في مصنع للصلب بولاية بنسلفانيا الأمريكية، ولهذا فقد استخلص مبادئه في الإدارة من تجاربه العملية وممارساته الفعلية أو الواقعية.

كان تايلور مسؤولاً عن قطاع الإنتاج في المصنع سالف الذكر، وقد لاحظ أثناء قيامه بعمله أن هناك انخفاضاً مستمراً في كفاءة العمل، فأراد الوقوف على أسباب ذلك لتجاوزه وتحقيق أعلى معدل للإنتاج بأقل جهد وتكلفة ممكنة؛ من هنا بدأ أبحاثه مستخدماً لذلك طرقاً علمية تقوم على أساس الملاحظة الدقيقة وقياس الوقت واختيار أفضل السبل لأداء العمل، وانتهى من ذلك إلى نتيجة هامة تحصر في أنه من الممكن تجزئة العملية الصناعية إلى عناصرها وخطواتها الأساسية، ثم اختيار أفضل طريقة لأداء كل خطوة من هذه الخطوات مع قياس الوقت اللازم لإنجازها وتحديده، كما كشف عن أهمية الدقة في اختيار العمل المناسب لكل عامل والذى يمكنه أن يؤديه بكفاية ثم تدريسه عليه حتى يمكن إنجاز الكمية المطلوبة في الوقت المعيارى المحدد<sup>(2)</sup>.

هذا وقد أصدر تايلور كتابه الشهير بعنوان "مبادئ الإدارة العلمية The principles of scientific management" عام 1911 مضموناً إياه آراءه ومعتقداته بشأن تلك المبادئ وكيفية تطبيقها على المشاكل الإدارية؛ وخلاصة تلك المبادئ أن الكفاءة الإنتاجية يمكن تحقيقها من خلال تطبيق المنهج العلمي في الإدارة مع ربط الأجر بالإنتاج ودفع أجور حافزة.

ففيما يتعلق بالمنهج أو الأسلوب العلمي كمدخل لمعالجة المواقف والمشكلات الإدارية: فإنه يتحقق - وفقاً لتايلور - بمراعاة الأسس الآتية:

- الملاحظة والدراسة والتحليل باعتبارها أساليباً تمكن دائماً من التوصل إلى أفضل طريقة لأداء العمل أي One Best Way وذلك من بين الطرق العديدة التي يؤدي بها هذا العمل.

- وضع معايير قياسية لظروف العمل Working Conditions وذلك كتحديد درجات قياسية للحرارة والرطوبة وتحسين الإضاءة وزيادة عدد فترات الراحة من العمل... ثم اختيار واتباع أفضل تلك الظروف والتى أدت إلى رفع الكفاءة الإنتاجية للعمال.

- وضع معايير قياسية لطرق وإجراءات العمل Work Methods، أي معايير تحكم وقت تنفيذ الأعمال وكيفية هذا التنفيذ بما يضمن احتراز الوقت الضائع والحركات الزائدة.

- التخصص وتقسيم العمل وذلك بتقسيم العمل إلى عمال تنفيذيين وآخرين يفرونون

(1) Dwight Waldo, Ideas and issues in public Administration, 1953, P. 28.

(2) الدكتور سليمان محمد الطماوى، مبادئ علم الإدارة العامة، القاهرة، دار الفكر العربي، الطبعة الخامسة، 1972، ص 39.

بمهمة التوجيه والإشراف والمتابعة.

- الفصل بين تخطيط الأعمال وتنفيذها مع ضرورة قيام تعاون دائم بين القائمين على كل منها.

أما عن ربط الأجر بالإنتاج: فقد أبرز تايلور أهمية الحوافز في زيادة الإنتاج ووضع ذلك خطة أطلق عليها الخطة التفاضلية للعمل بالقطعة "Differential Piecework Plan" وبمقتضاه يتم الربط بين الأجر والإنتاج بطريقة مباشرة؛ وعلى ذلك بالنسبة للعاملين الأكفاء الذين يتجاوز أداؤهم المعايير القياسية المقررة يمنحون معدلًا عاليًا للأجر عن كل وحدة منتجة زيادة عن المعايير المحددة.. وبديهى أن يكون هذا المعدل أعلى من المعدل الذي يمنحك العاملين الذين يقل أداؤهم عن المعايير المقررة؛ الأمر الذي يولد الدافع لدى العاملين لبلوغ المعايير القياسية المقررة<sup>(1)</sup>.

**ولعل أهم ما اهتم به تايلور في نظرية الإدارة هو:**

(أ) دعوته إلى استخدام الطريقة العلمية في البحث باعتبارها أسلوباً أمثل للتلافي ما قد يلحق المشروعات من خسائر أو نقص في الكفاءة.

(ب) إثباته أن علاج نقص الكفاءة يتركز في استخدام منهج إداري منظم وليس في محاولة البحث عن شخص غير عادي أو ذي قدرات خارقة لتولى العمل.

(ج) أن أفضل نشاط للإدارة هو النشاط الذي يقوم على أساس واضح ومحدد من القوانين والقواعد والمبادئ والأسس العلمية.

وهكذا نجح تايلور في عرض مفهوم البحث العلمي في الإدارة وإبراز أهمية الإدارة كعلم قائم على مبادئ عامة صالحة للتطبيق في مختلف النشاطات الإنسانية.

ومع ذلك ورغم تلك الأهمية فإن ما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن نظرية تايلور لم تكن ترتكز إلا على كيفية زيادة الإنتاج حتى ولو كان ذلك على حساب الأفراد، إذ اهتمت فقط كما بيننا فيما سبق بدراسة عنصر الوقت والحركة مع وضع معايير قياسية لكل منهما دون أن تولي أدنى اهتمام لاعتبارات أو الجوانب الإنسانية والاجتماعية للعاملين.

**ثانياً: هنري فايول وأسس العملية الإدارية:**

إذا كان فريديريك تايلور قد عمل مهندساً ميكانيكيًا وتدرج ليصبح - كما ذكرنا - مسؤولاً عن الإنتاج بالمصنع الذي كان يعمل فيه، فإن هنري فايول H. Fayol كان مهندساً صناعياً والمدير العام لعدد من شركات المناجم والتعدين الفرنسية. من هنا نجد أن اهتمامات فايول اختلفت عن اهتمامات تايلور والتي ترتكز أساساً كما بيننا على كيفية زيادة الإنتاج، أي على أساليب وفنون الإدارة في مستوياتها التنفيذية، في حين أن اهتمامات فايول

<sup>(1)</sup> الدكتور/ زكي محمود هاشم، الإدارة العلمية، الكويت، وكالة المطبوعات، الطبعة الثانية، 1981، ص 11، ص 12.

تركزت بالإضافة إلى ذلك حول الأسس والمفاهيم الخاصة بالمستويات الإدارية العليا أو بمعنى أعم حول مبادئ ونظم العمل الإداري على مستوى المشروع ككل. ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن اهتمامات كل منها كانت موجهة نحو الجوانب المختلفة للعمل الإداري، ومن ثم فإن الطرق والأساليب والمبادئ التي استخدمها كل منها تعتبر مكملة لبعضها البعض ولا تعارض بينها.

والحقيقة أن هنري فايول يعد الرائد الأول لعلم إدارة الأعمال وقد نشرت أبحاثه ودراساته التطبيقية أو التجريبية حول هذا العلم في مؤلفه بعنوان "الإدارة الصناعية الخاصة" Administration industrielle et generale عام 1916. ومع أن هذا المؤلف لم يترجم إلى اللغة الإنجليزية إلا في عام 1929 في إنجلترا، وعام 1949 في الولايات المتحدة الأمريكية، إلا أن فقهاء وكتاب الإدارة العامة في هذين البلدين الآخرين قد استفادوا مما جاء به من مبادئ ونظريات قبل إجراء تلك الترجمة<sup>(1)</sup>.

وتلخص مبادئ فايول في أن هناك ستة أنشطة activities يعتقد أنها تمارس في مختلف المشروعات الخاصة وهي:

- الأنشطة الفنية والتكنولوجية Technical (الإنتاج).
- الأنشطة التجارية Commercial (البيع - الشراء- التبادل).
- الأنشطة المالية والتحويلية Financial (أفضل استخدام لرأس المال).
- الأنشطة التأمينية Security (حماية الأفراد والممتلكات).
- الأنشطة المحاسبية Accounting (الميزانية - الإحصاء - التكاليف).
- الأنشطة الإدارية Managerial ( خاصة بالأفراد).

وأوضح فايول أن الأنشطة الخمسة الأولى وهي معروفة جيداً لا تحتاج إلى شرح أو تحليل على عكس الأنشطة الأخيرة وهي الأنشطة الإدارية، لذلك فقد خصص لها قسطاً كبيراً من الدراسة والتحليل وقد ميز في خصوصها بين:

**أولاً: العناصر التي تشكل جوهر العمل الإداري وهي التخطيط والتنظيم والتوجيه والتنسيق والرقابة:** وقد كرس فايول جانباً كبيراً من اهتمامه لمناقشة هذه العناصر والتي اعتبرها غير قاصرة على مستوى معين من المستويات الإدارية وإن كانت أهميتها تزداد كلما تدرجنا إلى أعلى في تلك المستويات، بل لقد اعتبرها بمثابة "ثورة وفتحاً في علم الإدارة وتنمسي مع المبادئ الحديثة السائدة اليوم"<sup>(1)</sup>.

(1) Luther Gulick and L. Urwick, eds: Paperson the sciense of Administration, New York, insteitute of public Administration, 1947.

(2) الأستاذ/ محمد محمد على سالم، الإدارة العامة ووظائفها، القاهرة، 1968، ص 67.

ثانياً: الأسس أو المبادئ الإدارية **Principles of management** وهي:

- 1 - **مبدأ تقييم العمل Division of Work**: يعني التخصص في أداء الأعمال كضرورة هامة لرفع الكفاءة الإنتاجية.
- 2 - **مبدأ السلطة والمسؤولية Authority Responsibility**: يعني الارتباط بين السلطة والمسؤولية مع وجود تعادل بينهما، وأن الأخيرة منبثقة عن الأولى ومتربة عليها.
- 3 - **مبدأ الانضباط والالتزام بالقواعد Discipline**: ويشير إلى ضرورة إطاعة الأوامر واحترام الالتزامات التي ترتبها منظمة العمل.
- 4 - **مبدأ وحدة القيادة Unity of command**: يعني أن المفوض يجب أن يتلقى التعليمات والأوامر والتوجيهات من رئيس واحد.
- 5 - **مبدأ وحدة التوجيه Unity of direction**: ويقصد بهذا المبدأ أن كل مجموعة من الجهد أو الأنشطة ذات هدف واحد يجب أن تكون لها رئاسة وخطوة واحدة توجهها وتحدد إطار عملها.
- 6 - **مبدأ المصلحة العامة General interest**: يعني ضرورة إعطاء الأولوية للمصلحة العامة وتفضيلها على المصلحة الفردية Individual interest عند التعارض.
- 7 - **مبدأ المكافآت Remuneration**: يعني أن الأنظمة التي تحدها يجب أن تتحقق العدالة والمساواة لكل من العامل وصاحب العمل.
- 8 - **مبدأ المركزية Centralization**: ويشير هذا المبدأ إلى مدى تركيز السلطة أو توزيعها، وهذا يتوقف على الظروف والمواصفات الخاصة بكل منظمة على حدة.
- 9 - **مبدأ تدرج السلطة Scalar Chain**: أي تسلسل القيادة من قمة التنظيم إلى قاعده، ويقرر هذا المبدأ ضرورة عدم تخطي الرئيس المباشر في الاتصالات.
- 10 - **مبدأ النظام Ordre**: ويشير هذا المبدأ إلى ضرورة وضع كل شخص أو كل شيء في مكانه المناسب.
- 11 - **مبدأ المساواة أو العدالة Justice**: يعني ضرورة معاملة الأفراد بعدلة ومساواة للحصول على ولائهم وإخلاصهم.
- 12 - **مبدأ استقرار العاملين Stability of tenure**: ويشير هذا المبدأ إلى أهمية استقرار أفراد القوى العاملة في وظائفهم وأعمالهم لما في ذلك من آثار إيجابية على المشروع.

13 - مبدأ تمرس روح المبادأة والابتكار **Initiative**: ويعبّر هذا المبدأ عن أهمية التفكير والتأمل عند وضع الخطة وتنفيذها، وعلى رجال الإداره أن يشركوا مرؤسيهم في العمل.

14 - مبدأ روح الفريق **Esprit de corps**: ويشير هذا المبدأ إلى أهمية تنمية الإداره لروح الفريق والعمل الجماعي والتعاون بين العاملين<sup>(1)</sup>.

وفي ختام عرض فايول لهذه المبادئ والأسس يبيّن أنها ذات طابع عام أى أنها قابلة للتطبيق في كافة المنظمات الإدارية أيا كانت طبيعة النشاط الذي تباشره، كما أنها تتسم بالمرنة حيث يمكن تعديلها أو تحويتها لتتناسب مع الظروف المتغيرة.

وأخيراً يرى فايول أن هذه المبادئ ليست نهائية، أى أنها لا تمثل حصراً شاملـاً لما يجب أن يسود الإداره من أسس أو مبادئ فهي تعبر فقط عن المبادئ التي كانت لديه فرصة لمباشرتها أو استخدامها في مجال التطبيق العملي عندما كان مديرـاً عامـاً، ولهذا يمكن الإضافة إليها اعتمادـاً على الخبرـات الجديدة.

### الغصن الثالث

#### المدرسة السلوكـية في الإدارـة

ذكرنا فيما سبق أن التركيز الأسـاسـي لمدرسة الإدارـة العلمـية أو المدرسة التقليـدية في الإدارـة، كان منصباً على الجوانـب المادية في العمل والإنتاج، حيث كانت ترى في تقسيـم العمل والتخصص فيه – الحافـز النقـدي – تركـيز السلطة – وحدـة القيـادة... إلـى غير ذلك من الأسس التي سبق بيانـها، الركـائز الأسـاسـية لرفع وزـيـادة الإنتاج، مـتجـاهـلة تماماً الفـرد أو العـنصر الإنسـانـي في هـذا الخـصـوصـ، إذ اـعـتـبرـته فـقـط مجرد مـكونـ من مـكونـاتـ التنـظـيمـ، تـتمـثلـ وظـيفـتهـ في أدـاءـ الأـعـمالـ التي تستـندـ إـلـيـهـ، أـىـ أنـ الإـنـسانـ لمـ يـكـنـ في نـظـريـةـ الإـدـارـةـ العـلـمـيـةـ أـكـثـرـ من مجرد "أـدـاةـ" للـعـملـ أـىـ مصدرـاً للـطاـقةـ تـسـتـخـدمـهـ الإـدـارـةـ فيـ الوـصـولـ إـلـىـ الإـنـتـاجـ المـطلـوبـ.

ولـكنـ نـظـراـ لـماـ أـدـتـ إـلـيـهـ تـلـكـ النـظـريـةـ منـ نـتـائـجـ سـلـبـيـةـ فيـ الـوـاقـعـ الـعـمـلـيـ، خـاصـةـ رـفـضـ العـمـالـ وـعدـمـ تـقـبـلـهـ لـماـ أـنـتـ بـهـ منـ طـرـقـ وـإـجـرـاءـاتـ وـالـذـىـ تمـثـلـ فـيـ الـمـوجـاتـ المـتـكـرـرـةـ منـ الـاضـطـرـابـاتـ الصـنـاعـيـةـ، فـقـدـ ظـهـرـتـ العـدـيدـ منـ الـكـتـابـاتـ كـرـدـ فعلـ لـهـ مـبـلـورـةـ اـتـجـاهـاـ جـدـيدـاـ فيـ الإـدـارـةـ.

فـقـدـ رـأـتـ تـلـكـ الـكـتـابـاتـ أـنـ الـجـوـانـبـ المـادـيـةـ أوـ عـنـاصـرـ الإـنـتـاجـ المـادـيـةـ منـ مـادـةـ وـآلـةـ وـرـأـسـ مـالـ لـاـ قـيـمةـ لـهـ إـلـاـ بـالـإـنـسانـ، فـالـعـمـلـ إـلـيـهـ هوـ مـصـدـرـ كـلـ الـقـيـمـ وـهـوـ أـحـدـ الـمـحـدـدـاتـ الرـئـيـسـيـةـ لـكـفـاءـةـ الإـدـارـةـ وـإـنـتـاجـيـتـهـ بـحـيـثـ لـاـ تـكـسـبـ الـعـوـامـلـ الـأـخـرـىـ الـمـسـاعـدـةـ فـيـ هـذـاـ

(1) Henry Fayol, General and industrial Administration, London, Isaac pitmn and Sons hd. 1949, P. 5.

الخصوص أهميتها إلا من خلاله، ومن ثم فلا بد من معرفة لماذا أو كيف يعمل الإنسان؟ وكيف نجعله يعمل أكثر حتى يمكن الحصول على مزيد من القيم أو الإنتاج؟ خاصة إن الإنسان له إرادة مستقلة وهو ينمو ويتغير ويدرك ويفهم ويعلم ولهذا يجب دراسة أسباب ودوافع السلوك الإنساني حتى يمكن التكهن بهذا السلوك واتخاذ الإجراءات الضرورية للتأثير عليه<sup>(1)</sup>.

وكان بداية هذه الكتابات مجموعة من الأبحاث والتجارب التي قام بها عالم الاجتماع الأمريكي دون مایو Elton Mayo في مصنع شركة وسترن إليكتريك والتي عرفت باسم تجارب هوثورن<sup>(1)</sup> Experiments، وقد تمثل الغرض من إجراء تلك التجارب في دراسة التنظيم الاجتماعي داخل جماعات العمل ومعرفة أثر العوامل والمتغيرات التي تحفز الفرد نحو العمل والإنتاج عن رغبة وإقبال.

ورغم أن العوامل والمتغيرات موضوع التجارب المذكورة كانت ممثلة في كثافة الإضاءة – مدة الراحة – طريقة دفع الأجر... الخ؛ إلا أن النتائج التي تم التوصل إليها لم تكن ذات علاقة بتلك العوامل أو المتغيرات، فقد جاءت غير متوقعة حيث أثبتت أن إقبال العامل نحو العمل عن رغبة ورغبة بما يحقق زيادة في إنتاجيته لا يكمن في العوامل والمتغيرات المادية بقدر ما يكمن في العوامل الاجتماعية والسيكولوجية للأفراد.

بمعنى أنها أثبتت أن الحاجة إلى تحقيق الذات والإحساس بالانتماء والشعور بالأمان والاطمئنان في العمل تعد أكثر أهمية في رفع معنويات الأفراد وبالتالي زيادة إنتاجيتهم من الظروف الطبيعية والمادية التي يعملون فيها.

ومع أن هذه الأبحاث والتجارب لم تقدم في ميدان علاقات العمل بطريقة جديدة متكاملة، إلا أنها شجعت في الواقع على الاهتمام بالعامل الإنساني في الإدارة واعتباره محور الارتكاز في العمل الإنتاجي... ومن ثم كانت بمثابة النواة التي تمت على أساسها معظم الدراسات النفسية والاجتماعية والتي تشكل ما يسمى بالمدرسة السلوكية أو مدرسة العلاقات الإنسانية Human relations.

ومن هذه الدراسات ما قام به الأستاذ هيربرت سيمون Herbert Simon والتي نشرها في كتابه المشهور بعنوان "السلوك الإداري" Administrative Behavior عام 1947 ثم في كتابه "الإدارة العامة" Public Administration عام 1950، حيث بين أن التنظيم ما هو إلا تجمع إنساني يكون فيه الأفراد القوة الديناميكية المحركة للتنظيم والتي تؤثر في كفاءته أو في ضعفه وبالتالي في نهوضه أو عدم نهوضه بالمسؤوليات الواقعة على عاته.

<sup>(1)</sup> الدكتور / علي السلمي، السلوك الإنساني في الإدارة، القاهرة، مكتبة غريب، بدون تاريخ، ص. 9.  
<sup>(1)</sup> للمزيد حول تفاصيل تلك التجارب انظر:

Mayo, E. The Human problems of an industrial civilization, N.Y., 1947.  
الدكتور / إبراهيم الغمرى، الإداره، دراسة نظرية وتطبيقيه، الإسكندرية، دار المعارف المصرية، 1982، ص 52 وما بعدها.

ومن ثم فإن النظر إلى الاحتياجات والتطلعات النفسية لهؤلاء الأفراد والعمل على إشباعها، بمنهاج علمي واقعى إنما يشجعهم على تقديم المشاركة الإيجابية فى خدمة أهداف التنظيم؛ ويركز سيمون على الجوانب والعمليات السلوكية وأثرها على مراحل العملية الإدارية خاصة مرحلة اتخاذ القرارات باعتبارها الأساس الذى يحرك السلوك التنظيمى أو باعتبارها إحدى الدعامات الأساسية والهامة فى أي تنظيم إدارى، كما يركز اهتمامه أيضاً على استخدام المتغيرات السلوكية فى التوصل إلى تعليمات حول التنظيم والإدارة، مع التفرقه فى هذا الخصوص بين التنظيم الرسمى والتنظيم غير الرسمى الذى يقصد به – كما سنرى – التجمع资料 الطبيعى للأفراد فى موقف العمل مما يجعلهم يتصرفون أحياناً بطريقة تختلف عما هو متوقع منهم فى ظل الاعتبارات والمعايير التى يحددها التنظيم الرسمى.

ومن بعد سيمون بذلك جهود علمية ممتازة من قبل عدد كثير من أساتذة وعلماء الإداره بقصد تعميق وتطوير معارف المدرسة السلوكية أو مدرسة العلاقات الإنسانية، تلك المعارف الذى ترى أن العنصر البشري قد برع فى إدارة الأعمال الحديثة، الأمر الذى أصبحت معه دراسة وتحليل السلوك البشري من أساسيات الإدارة العلمية.

ومن هؤلاء الأساتذة والعلماء نذكر دوابيت والدو Waldo والذى دعا إلى دراسة الإداره العامة على أساس أنها عمل إنسانى تعاونى Co-operative Action وروبرت ميرتون أستاذ علم الاجتماع السياسي والذى ركز على دراسة الباثولوجيا الاجتماعية للبيروقراطية Social Pathology، أى أمراض وعيوب البيروقراطية فى المجال الاجتماعى، وهارولدستين Stein الذى عنى بالجوانب البيئية Ecological عند دراسة الإداره العامة، وأيضاً نذكر كلاً من Phiffner و Dimock وغيرهم.

هذا لا يفوتنا فى هذا المجال أن نذكر بأن دراسات العنصر البشري فى المنظمات أصبحت محور اهتمام العديد من ميادين العلوم الأخرى، فكان لإسهام علماء الاجتماع Sociologists وباحثى علم الإنسان Anthropologists أثراً كبيراً فى تتميم المعرفة الخاصة بالسلوك الجماعى والعمليات الاجتماعية لجماعات العمل؛ وكان لأبحاث علماء النفس Psychologists وعلماء النفس الصناعيين Industrial Psychologists مساهمة فى دفع الدراسات نحو التعرف على البناء النفسي والاجتماعى للفرد والكشف عن العوامل المؤثرة فى سلوكه ومشاعره، أما عن علماء النفس الاجتماعى Social Psychologists فقد أسهموا فى دراسة ظواهر متعددة كالقيادة والسلوك الاجتماعى للفرد<sup>(1)</sup>.

وهكذا تكادت مناهج وطرق البحث فى مختلف العلوم الاجتماعية على وضع أساس سيكولوجي أو نفسى Psychological يمكن عن طريقه فهم الطبيعة البشرية وتحليل تصرفات وسلوك الأفراد بما يضمن نجاح العمل الإدارى.

(1) الدكتور / أحمد صقر عاشور، السلوك الإنساني في المنظمات، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1986، ص 18 وما بعدها.

## الغصن الرابع

### مدخل النظم في الإدارة

من العرض السابق يتضح أن اتجاه المدرسة السلوكية في الإدارة تقف على النقيض من اتجاه المدرسة التقليدية أو كما تسمى مدرسة الإدارة العلمية، ذلك أن هذه المدرسة الأخيرة إذ تهتم بمبادئات العملية الإنتاجية و دراستها على أساس علمية دون النظر إلى مدى رضاء العاملين أو إشباع حاجاتهم النفسية والاجتماعية، نجد أن المدرسة الأولى تولى اهتمامها لتلك الاعتبارات الأخيرة وترى أن الإنسان هو محور العمل الإداري وأنه العنصر الهام في تحديد الإنتاجية.

إن اتجاه كل من هاتين المدرستين لم يكن في الواقع صحيحاً على إطلاقه، إذ بإهمال المدرسة التقليدية للجوانب الإنسانية وتركيزها على الجوانب الفنية والمادية قد أدى إلى كثير من المشكلات الإنسانية في علاقات الإدارة بالعامل مما كان له آثار سلبية على الكفاءة الإنتاجية، كذلك فإن مبالغة أنصار المدرسة السلوكية في أهمية العلاقات الإنسانية وضرورة الاهتمام بحاجات الفرد الاجتماعية والنفسية قد أدى إلى حالات من التسيب وضعف القيادة الإدارية مما كان لها هي الأخرى آثار سلبية على العملية الإنتاجية.

من هنا فقد وجد اتجاه في الفكر الإداري يرمي إلى ضرورة الجمع بين المقومات الأساسية لكل من هاتين المدرستين التقليدية والسلوكية مما أدى إلى ظهور مزيج جديد تفاعل فيه العناصر المختلفة لتلك المقومات أطلق عليه "مدخل إدارة النظم Systems Management"، ذلك المزيج الذي يهتم في ذات الوقت بكل من الفرد وحاجاته النفسية والاجتماعية من ناحية، والمنظمة التي يعمل فيها ذلك الفرد بما تحويه من عناصر مادية خاصة بالعملية الإنتاجية، من ناحية أخرى، أى أنه مزيج يتم بمقتضاه تحقيق التنسيق والتكامل بين مختلف العوامل التي تؤثر في العمل الإداري، ومن ثم يمكن القول إن إدارة النظم إنما جاءت لتمثل مرحلة من الازان والتوازن بين المنهجين السابقين واستخدامهما معاً وذلك من خلال رؤية الفرد داخل المنظمة بحيث يتحقق دائماً نوع من المواءمة والالتقاء بين أهداف المنظمة وأهداف العاملين بها.

فمدخل إدارة النظم ينظر إذن إلى المنظمة كوحدة متكاملة ويركز عليها ككيان موحد بخلاف التركيز على بعض عناصرها أو مقوماتها مثل العاملين بها أو البناء التنظيمي لها؛ ويؤمن هذا المدخل بأهمية استمرارية التدرج الرئاسي والذي يتحقق التعاون والتنسيق من خلاله في معظم الأوقات؛ كما يعترف أيضاً بضرورة الحاجة إلى تقرير مبدأ السلطة والمسؤولية وتكامل التنظيم<sup>(1)</sup>.

وختاماً لذلك يمكن القول إن الإدارة الخاصة أو كما تسمى إدارة الأعمال الخاصة قد

<sup>(1)</sup> الدكتور عبد الكريم درويش، الدكتورة ليلى تكلا، المرجع السابق، ص 105 وما بعدها.

تطورت في وقتنا الحالي تطوراً هائلاً وأفادت أكثر من أي مجال آخر من العلوم الاجتماعية والتقني والتكنولوجي، بل وأصبحت تساهم في ذلك التطور، ولكن ليس معنى ذلك بقاء الإدراة العامة أو الحكومية بعيدة عن هذا التطور، ذلك أن فقهاء الإدراة العامة وبصفة خاصة فقهاء القانون العام قد تنبهوا إلى هذا الأمر ونشطوا في الوقوف على الدراسات والأبحاث التي تمت في مجال المشروعات الخاصة والاستفادة منها في تشيد المشروعات العامة، وهذا ما دعا إليه مثلاً – كما ذكرنا من قبل – الفقيه الفرنسي ديبوا ريشار حينما ذهب إلى القول في مؤلفه بعنوان التنظيم الفني للدولة L'organisation Thechnique de l"état بأنه من الخطأ – في تنظيم الدول – ألا نلم بالبحوث والدراسات الحديثة في علم التنظيم والتي ظهرت في محيط الصناعات الخاصة<sup>(2)</sup>.

ولهذا نجد تقريباً ذات المبادئ التي تطبق في هذه المشروعات الأخيرة متتبعة بدرجة أو بأخرى في الإدارات الحكومية سواء في ذلك مبادئ المنهج العلمي في البحث عن أفضل الطرق لأداء الوظائف الإدارية، أو المبادئ المتعلقة بالعلاقات الإنسانية وضرورة إشباع الحاجات النفسية والمتطلبات الاجتماعية للموظفين... الخ.

بل لقد وصل الأمر ببعض المدارس في الولايات المتحدة الأمريكية إلى حد أنها جمعت بين إدارة الأعمال (في المشروعات الخاصة) والإدارة العامة في برنامج واحد تدرسه لطلبتها، إظهاراً للصلة الوثيقة التي تربط بين الموضوعين مما يقتضي أن يدرسما معاً جنباً إلى جنب، ومن هذه المدارس The School of Business and public Administration في جامعة Cornell<sup>(1)</sup>.

ومع ذلك ورغم تلك الاعتبارات فإن الأمر لم يصل بعد لأن تصبح الإدراة العامة مرادفة للإدراة الخاصة أو إدارة الأعمال، فهناك لازالت فروق جوهرية بينهما سوف نبينها فيما يلى.

## المطلب الثاني

### علاقة الإدراة العامة بحقول المعرفة

#### الاجتماعية الأخرى

ذكرنا أن الإدراة العامة ظاهرة إنسانية واجتماعية، وهي بذلك تشتراك مع حقول العلوم الاجتماعية الأخرى Sociales sciences كالقانون والسياسة وعلم النفس الاجتماعي وعلم النفس الانثروبولوجي... الخ. ولما كانت هذه العلوم مترابطة ومتدخلة فيما بينها، بل و يؤثر كل منها في الآخر، مما يوجد تشابهاً واقتراباً بينها، فلنا أن نتساءل عما إذا كانت هناك

<sup>(2)</sup> الدكتور / محمد فؤاد مهنا، الإصلاح الإداري في ضوء مبادئ علم التنظيم، مجلة العلوم الإدارية، العدد الأول، يونية 1959، ص 129.

<sup>(1)</sup> الدكتور / سليمان الطماوى، مبادئ علم الإدراة العامة، القاهرة، دار الفكر العربي، الطبعة الخامسة، 1972، ص 41.

حدود تفصل بينها أو تحدد موقع كل منها، أو على الأقل فيما يخصنا في هذا المجال لنا نتساءل عن موقع الإدارة العامة في الدراسات الاجتماعية؟ أو عن الحدود التي تميز أو تفصل بين الإدارة العامة وتلك الدراسات؟.

للإجابة على هذا التساؤل نبين بداعية العلاقة بين علم الإدارة وعلم إدارة الأعمال وثانية العلاقة بين العلم الأول وعلم القانون الإداري وذلك في فرعين متتالين.

## الفرع الأول

### علم الإدارة وإدارة الأعمال

لو تصفحنا كثيراً من مؤلفات الإدارة العامة وتلك التي تحمل عنوان إدارة الأعمال لوجدنا أنها تتشابه إلى حد كبير فيما تتضمنه من موضوعات ومناهج دراسية لدرجة أنه يصعب في كثير من الأحيان التمييز أو التفريق بينهم اللهم إلا فيما يتعلق بالعنوان فقط. فهل معنى ذلك أنه لا خلاف بين كل من الإدارة العامة وإدارة الأعمال. هذا ما ذهب إليه البعض من الفقه، في حين أن بعضاً آخر يرى عكس ذلك إذ يصر - رغم ذلك - على عدم تماثل كل من الإدارة العامة وإدارة الأعمال الخاصة.

اتجاهان إذن في هذا الخصوص نبينهما في غضندين على التوالي:

## الغصن الأول

### التشابه والتدخل بين الإدارة العامة

#### وإدارة الأعمال الخاصة

يستند هذا الاتجاه في ذلك إلى الاعتبارات الآتية<sup>(1)</sup>:

1 – أن الإدارة في معناها المجرد تعنى القيام بعدد من العمليات أو الوظائف الازمة لتسخير أنشطتها تحقيقاً لسياسة معينة؛ وهذه العمليات أو ما يسمى بالوظائف الإدارية Managerial Functions هي التخطيط والتنظيم والتوجيه والرقابة... ولما كانت هذه الوظائف تباشر في كل من الإدارة العامة وإدارة الأعمال - أي لا فرق بين الإدارتين في هذا الخصوص - فهما إذن فرعان لأصل واحد هو "الإدارة" بمعناها المجرد الشامل السابق ذكره.

وإذ قيل بأن هناك اختلافاً بين منظمات الأعمال ذات الطابع الاقتصادي والإدارة العامة ذات الطابع الحكومي في الأهداف والاعتبارات التي تحرك أداء كل نوع منها، فإن مثل هذا القول لا يغير من الأمر شيئاً، ذلك أن العبرة في هذا

<sup>(1)</sup> انظر حول هذا الاتجاه: الدكتور عبد الفتاح حسن، مبادئ الإدارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة 1972، ص 21 وما بعدها؛ الدكتور/ أحمد عبد القادر الجمال، دراسات في الإدارة العامة، 1957، ص 62 وما بعدها؛ الدكتور/ إبراهيم درويش، المرجع السابق، ص 31 وما بعدها؛ الدكتور/ محمد سعيد عبد الفتاح، الإدارة العامة، الإسكندرية، الطبعة الثانية، 1973، ص 29 وما بعدها.

الخصوص هى بوحدة الوظائف أو العمليات الإدارية التى تبادرها كل منها لا بالأهداف التى تسعى إلى تحقيقها، فالاختلاف إن وجد إنما هو اختلاف فى الشكل لا فى الجوهر والمضمون، وفي ذلك يقول هنرى فايلز:

We are no longer Confronted with several administrative sciences, but with one which can be applied equally well to public and private affairs.

خاصة أن هذه الوظائف أو العمليات إنما تحكمها مجموعة من القواعد التى تتسم بالصفة العمومية والشمول، أى أنها تختفى حدود البيئات والظروف التى تعمل فيها المنظمات، بل وتجلوز فى عموميتها الاختلافات فى المواقف التى تواجه تلك المنظمات، مما يعنى أن كلا من الإدارة العامة وإدارة الأعمال الخاصة تمثل تطبيقات لمفاهيم ومبادئ وقواعد واحدة تندرج تحت وظائف إدارية مشتركة تنبثق من أصل واحد<sup>(1)</sup>، الأمر الذى يؤكدى من ناحية فكرة التشابه بينهما ويبعد من ناحية أخرى فكرة الاختلاف عنهم.

2 – **التأثير المتبادل بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال:** مع ملاحظة أن هذا التأثير قد مر بمراحل متعددة؛ ففى البداية استطاعت الإدارة العامة، نظراً لقدمها وظهورها قبل ظهور الإدارة الخاصة بآلاف السنين، أن تؤثر في تلك الأخيرة. بمعنى أن الإدارة الخاصة قد عملت إبان ظهورها ونموها خلال القرن الثامن عشر على الاستفادة من التنظيمات التى كانت عليها الإدارة الحكومية وقتئذ.

وعلى العكس من ذلك، ففى خلال القرن التاسع عشر وعلى أثر ظهور المدارس العلمية السابق بيانها فى مجال الإدارة الخاصة، فقد تم وضع مبادئ أو أسس الإدارة العلمية الحديثة بهدف تطوير أساليب منظمات تلك الإدارة وتحسين طرق أدائها للوصول إلى تحقيق الكفاءة الإنتاجية بأكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل التكاليف وبأدنى مجهد بشري وفي أقصر وقت ممكن، فى حين أن الإدارة العامة قد بقىت على حالها تستخدم طرقها وأساليبها القديمة دون أى تطوير أو إصلاح، مما أدى إلى تراجعها وتأخيرها عن إدارة الأعمال الخاصة.

من هنا بدأ فقهاء القانون العام والمهتمين بالإدارة الحكومية الاقتباس والاستفادة من المبادئ والأسس العلمية الحديثة التى تبادرها المنظمات الخاصة والعمل على تطبيقها فى مجال تلك الإدارة؛ ومن ثم يمكن القول إنه إذا كان هناك تقدم وتطور طرأ على المنظمات الحكومية، فإنما يرجع الفضل فى ذلك إلى إدارة الأعمال الخاصة ومدى التأثير بالمبادئ والأبحاث التى أجريت فى مجالها، الأمر الذى دعى بعض فقهاء الإدارة إلى القول – كما ذكرنا من قبل – بأنه من الخطأ فى تنظيم الدولة عدم الاستفادة بالبحوث والدراسات الحديثة

<sup>(2)</sup> الدكتور / أحمد صقر عاشور، الإدارة العامة – مدخل بيئى مقارن، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، بدون تاريخ، ص 22 وما بعدها.

فى علم التنظيم والتى ظهرت فى مجال الصناعات الخاصة<sup>(1)</sup>.

وأخيراً بدأ التاريخ يعيد نفسه وتحاول الإدارة الخاصة الاستفادة من الإدارة العامة حيث اقتبست منها كثيراً من النظم التى طبقت بفعالية فى مجالها خاصة تلك المتعلقة بإدارة شئون العاملين مثل نظم التأمينات والمعاشات – نظم الإجازات المختلفة – نظم صرف الأجر خاصه عن فترات الإجازات المرضية... الخ.

إن مثل هذا التأثير المتبادل بين كل من الإدارة العامة وإدارة الأعمال الخاصة والذى ما كان ليحدث بهذه البساطة والسهولة لو لم يكن هناك تشابه بين المنظمات الإدارية لكل منهما، إنما يؤكّد عدم وجود اختلافات جذرية بين هاتين الإدارتين أو بمعنى آخر يؤكّد عدم وجود فروق جوهريّة بينهما.

3 – أن مباشرة العمل الإداري فى كلتا الإدارتين وما ينتج عنه من صعوبات أو مشاكل إنما يتطلب مهارة وذكاء وقدرة واستعداداً ذاتياً: وهو ما يعرف بالفن الإداري، بالإضافة إلى ذلك فإن أسلوب التعامل بين العاملين فى الإدارة العامة لا يختلف عن ذلك الأسلوب المتبعة فى إدارة الأعمال.

حقيقة أن نظريات العلاقات الإنسانية والتى كان التون مايو Mayo B. وراء اكتشافها وبين أثرها على الإنتاج قد تمت – كما ذكرنا من قبل – فى المشروعات الخاصة، إلا أن تطبيقاتها أصبحت اليوم عامة، إيماناً بأن العاملين فى مختلف الإدارات الحكومية وغير الحكومية لهم مطالب وحاجات سيكولوجية كالإحساس بالأمن والاستقرار والتقدم الوظيفى والشعور بالانتماء... الخ، إذا ما أشبعت كان لذلك آثاره فى رفع الروح المعنوية لديهم وبالتالي رفع الكفاءة الإنتاجية للمنظمات التى يعملون بها.

## الغصن الثاني

### الاختلاف بين الإدارة العامة والإدارة الخاصة

يرى هذا الاتجاه وذلك على عكس الاتجاه الأول، أن هناك اختلافات جوهريّة بين الإدارة العامة وإدارة الأعمال الخاصة مما يحتم القول باستقلال وذاتية الدراسات الخاصة بكل منها، أى استقلال علم الإدارة العامة عن علم إدارة الأعمال، ويستند أنصار هذا الاتجاه إلى **الحجج الآتية:**

1 – **اختلاف الأهداف** والتى تسعى إلى تحقيقها الإدارة العامة عن تلك التي تسعى إلى تحقيقها إدارة الأعمال الخاصة: إذ بينما تمثل أهداف الإدارة الأولى فى تحقيق المصلحة العامة، أى إشباع الحاجات العامة للجمهور، فإن أهداف التنظيمات الخاصة، أهداف اقتصادية، أى أنها تمثل فى تحقيق الربح المادى، ويتربّ على هذا الاختلاف عدة فروق

(1) ديبوا ريشار، التنظيم المهني للدولة، L'organisation technique de l'Etat، الدكتور / فؤاد مهنا، الإصلاح الإداري في ضوء مبادئ علم التنظيم، مجلة العلوم الإدارية، يونية 1959، ص 128.

أخرى من أهمها:

(أ) **كيفية قياس فعالية كل من الإدارتين**: ذلك أن المعيار الاقتصادي أى الأرباح المتحقق تعد مقياساً فعالاً للوقوف على مدى نجاح المشروعات الخاصة، في حين أن مثل هذا المعيار لا يصلح بالنسبة للمنظمات الحكومية، إذ هل من الممكن أن نقيس مدى فاعلية أنواع الشرطة مثلاً أو المستشفيات الحكومية أو المدارس بما حققته من إيرادات أو من أرباح؟! ومن ثم يجب البحث عن معيار يتلاءم وطبيعة نشاط الإدارة العامة، ولهذا فقد ذهب البعض إلى القول: بأن هذا المعيار يتمثل في مدى رضاء الجمهور الذي تؤدي له الخدمات العامة، إلا أن صعوبة هذا المعيار تكمن في كيفية التعرف على حقيقة الرأي العام خاصة أن الجمهور عادة قلماً يذكر بالثناء العمل الحكومي الناجح بينما يجأر بالشكوى في حالات كثيرة لأسباب وعوامل شخصية<sup>(1)</sup>.

ومع ذلك يمكن معرفة اتجاهات الجماهير عن طريق الاستفتاءات العامة وعن طريق ما تنقله وسائل الإعلام المختلفة، أو الهيئات التشريعية والمجالس والهيئات الشعبية وكذلك عن طريق الشكاوى التي تصل الأجهزة الحكومية، وتقارير أجهزة الرقابة المختلفة وأيضاً عن طريق المشرفين والرؤساء المنفذين الذين يمكنهم دوماً أن يقفوا على رأي الجمهور في الخدمة التي يؤدونها.

(ب) **رغم أن أهداف الإدارة الحكومية تحقيق المصلحة العامة، إلا أنها ليست في الواقع حرة فيما تباشره من نشاط من أجل هذا الغرض، إذ هي ملزمة دائماً – وكما ذكرنا من قبل – بالعمل على تنفيذ السياسة العامة للدولة، أي أن تحقيق المصلحة العامة أو إشباع الحاجات العامة للجمهور لا يكون إلا من خلال تنفيذ تلك السياسة، على أساس أن الإدارة العامة هي الأداة الأساسية في المجتمع لتحقيق وظيفة الدولة ووضع السياسات موضع التنفيذ.**

ولهذا فالارتباط وثيق بين المنظمات الحكومية والبناء السياسي والدستوري للدولة مما يؤدي إلى غلبة القوى والمؤثرات السياسية على عملها الفعلى<sup>(1)</sup> ووصفها بأنها ذات طبيعة سياسية؛ أما فيما يتعلق بإدارة الأعمال أو المنظمات الخاصة، فإنها لا تكون كقاعدة عامة ملتزمة بسياسة حكومية معينة طالما أن هدفها الأساسي هو تحقيق الربح المادي، بل وحتى في الدول الاشتراكية حيث يسود مبدأ التخطيط القومي الشامل، فإن الإدارة الخاصة وإن كانت تعمل على تحقيق الصالح العام، فإن ذلك لا يكون إلا من خلال تحقيق صالحها الخاص أولاً، أي الربح المادي. ولهذا فإن القول بوحدة الإدارتين في هذا الخصوص – كما ذهب أنصار الاتجاه الأول – إنما يتعارض مع الباعث الدافع من قيام الإدارة الخاصة، ذلك أن المشروع الخاص يستهدف بطبيعته – وحتماً ذلك – تحقيق الربح. فالباعث الدافع هو الربح وحده وإن نادى بسعيه للمصلحة العامة أو تأدية خدمة عامة فالأساس في قيامه هو الربح وحده ولا شيء

(1) الدكتور عبد الكريم درويش، الدكتورة ليلي تكلا، المرجع السابق، ص 69.

(1) Appleby, Paul, H, Big Bureaucracy, Alfred knopf, New York, 1954. P. 56- 60.

غير ذلك<sup>(2)</sup>.

(ج) من الفروق المترتبة أيضا على اختلاف الهدف في كلتا الإدارتين، أن الإدارة العامة تباشر في الواقع كافة أنواع الأنشطة أيا كانت طبيعتها من أجل تلبية وإشباع حاجات الجماهير، في حين أن المنظمات الخاصة لا تباشر إلا الأنشطة ذات الطابع الاقتصادي أو التجاري، أي الأنشطة التي تتحقق فقط ربحا ماديا.

هذا وتجدر الإشارة إلى أن هناك بعضا من الأنشطة لا يجوز لتلك المنظمات الخاصة اقتحامها، إذ يجب أن تظل دائما وفي جميع الأحوال بين يدي الإدارة الحكومية حتى وإن كانت ذات طابع اقتصادي وتجاري نظرا لأهميتها الكبرى بالنسبة لأمن الدولة واقتصادها وحماية النظم العام والحفاظ على علاقة الدولة بسائر الدول الأخرى، ومن ذلك على سبيل المثال إنتاج الأسلحة والمعدات الحربية، وأعمال الشرطة وال العلاقات الدولية السياسية والدبلوماسية وإقامة القضاء وإنتاج السلع ذات التأثير الجوهرى على الاقتصاد القومى<sup>(1)</sup>.

(د) نظرا لأن الإدارة العامة تستهدف دائما تحقيق المصلحة العامة، فإن القانون الإداري قد منحها بعض الامتيازات والتى يطلق عليها "امتيازات السلطة العامة"، مثل سلطة اتخاذ القرارات الإدارية الملزمة للأفراد - سلطة التنفيذ الجبى المباشر - نزع الملكية للمنفعة العامة - سلطة توقيع جزاءات على المتعاقد معها، وكذلك فسخ العقد بإرادتها المنفردة... الخ، وذلك على خلاف إدارة الأعمال الخاصة والتى تخضع فقط لقواعد القانون المدنى والتى يسودها مبدأ المساواة بين أطراف العلاقات التى تخضع لها، ومن ثم لا تمتلك أى من الامتيازات أو السلطات التى تمتلكها الإدارة العامة.

مع ملاحظة أن هذه التفرقة لا توجد إلا حيث يكون للقانون الإداري استقلالاً أصيلاً عن القانون المدنى أو القانون الخاص بصفة عامة كما هو الحال في الدول ذات النظام القضائى المزدوج كفرنسا ومصر، أما إذا لم يكن للقانون الإدارى هذه الصفة فإن التفرقة التى نحن بصددها تكاد أن تتعدم وذلك كما هو الحال في الدول الأنجلوسكسونية كالولايات المتحدة الأمريكية وأنجلترا حيث لا يكون أمام الإدارة قاعدة إلا حق اللجوء إلى ذات الوسائل التى يضعها القانون بين يدى الأفراد لإشباع حاجاتهم.

2 - يسود الإدارة العامة في تعاملها مع المنتفعين بخدماتها، مبدأ هاما هو "مبدأ المساواة أمام المرافق العامة": ويقصد بهذا المبدأ ضرورة عدم التمييز أو المعايرة بين هؤلاء المنتفعين حين طلب الخدمة من تلك المرافق، مع ملاحظة أن المساواة المقصودة هنا هي المساواة القانونية وليس المساواة الفعلية أو الحسابية. ولهذا يلزم لمن يرغب فى الاستفادة بخدمات مرفق ما على قدم المساواة مع الآخرين ضرورة أن تتوافر فيه جميع الشروط القانونية المطلوبة للانتفاع بخدمات هذا المرفق، فإذا ما قرر مرفق ما رسميا معينا

(2) الدكتور / إبراهيم درويش، المرجع السابق، ص 33 و مابعدها.

(3) الدكتور / أحمد حافظ نجم، مبادئ علم الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 35.

مثلاً للاستفادة من خدماته أو مؤهلاً معيناً أو سناً معينة وجب تحقق هذا الشرط أو غيره من الشروط التي يضعها المرفق لهذا الغرض وإلا انتفى الحق في التمسك بالمبداً السابق، كل ما في الأمر أنه يجب على المرفق ذاته أن يقرر هذه الشروط بقواعد عامة موضوعية، بحيث لا يكون الهدف منها سوى تحقيق المصلحة العامة، بمعنى أنه لا يجب أن تتضمن ما من شأنه الإخلال بمبدأ المساواة الذي نحن بصدده، وإن كانت هذه الشروط باطلة ووجب عدم التقيد بها، بل والتزم المرفق بتعويض من أصابه ضرر من جرائها على أساس أن المبدأ المذكور إنما يمثل قاعدة قانونية يجب احترامها واللتزام بمضمونها.

أما في الإدارة الخاصة فإن هذا المبدأ لا يمثل بالنسبة لها أكثر من مبدأ أخلاقي، بمعنى أنها تتمتع تجاهه بحرية مطلقة فلها أن تلتزم به كما يكون لها عدم الالتزام به، وفي هذه الحالة الأخيرة لا يكون هناك ثمة جزاء يوقع عليها.

**3 – اختلاف قواعد المسئولية في كل من الإدارة العامة وإدارة الأعمال الخاصة:** إذ بينما تكون في الإدارة الأولى متعددة الأشكال وذلك تبعاً لتنوع صور المسؤولية بها، فقد تكون تلك المسؤولية سياسية تبادرها الجماهير أو السلطات السياسية في المجتمع وقد تكون إدارية تبادرها السلطات الرئاسية أو مسؤولية قضائية تبادرها القضاء الإداري أو العادي، نجد أن هذه القواعد في حالة إدارة الأعمال الخاصة محدودة للغاية، ذلك أن هذه الإدارة لا تكون في الواقع مسؤولة عن أعمالها إلا أمام أصحابها فقط ، كما أن هذه المسؤولية لا تكون من ناحية أخرى إلا مسؤولية اجتماعية.

**4 – تفرق الإدارة العامة عن إدارة الأعمال الخاصة في كونها محكومة بالعديد من القوانين واللوائح والتعليمات الحكومية:** بحيث لا يستطيع العاملون بها التصرف إلا طبقاً لهذه التشريعات وفي إطارها فقط، في حين أن إدارة الأعمال الخاصة لا تكون غالباً محكومة في تصرفاتها إلا بما يصدر عن مجالس إدارتها أو مديرتها من قرارات أو تعليمات، ولهذا فهي تتسم بالمرونة والقدرة على التغيير والتبدل بسهولة بما يتلاءم وما يحدث من تطورات ومستجدات في عالم الاقتصاد أو المجتمع بصفة عامة، بينما توصف الإدارة الحكومية عادة بالبيروقراطية أو الجمود نظراً الصعوبة تتعديل التشريعات التي تحكمها حيث تتطلب غالباً الرجوع إلى المشرع وما أدرانه ما المشرع وما تتسم به أعماله من بطء وتعقيد.

**هذا ويضيف الكتاب كثيراً من الفروق الأخرى والتي قد تتطوّر في واحد أو أكثر من الفروق السابقة ومنها:**

- أن الموظف العام إنما يعمل في الإدارة العامة بصفته لا باسمه وذلك على عكس الفرد في التنظيمات الخاصة والذي يعمل غالباً باسمه لا بصفته.
- بينما تتميز المرافق أو المشروعات العامة - كقاعدة - بالطابع الاحتكاري، فإن المشروعات الخاصة إنما تمارس نشاطها على أساس المنافسة الحرة.

- على عكس إدارة الأعمال الخاصة، تكون الإدارة العامة ملزمة بتزويد الجماهير بالبيانات أو المعلومات التي تمكّنهم من مباشرة حقوقهم في الرقابة.

وهكذا نجد أن أنصار الاتجاه الأول يرون أنه لا توجد أية اختلافات بين الإدارتين العامة والخاصة، إذ يتضمنهما إطاراً واحداً وتحكمهما مبادئ وقواعد واحدة، ولهذا يجب أن يكون الحقل الدراسي لكل منهما متشابهاً أو أن يجمع بينهما حقل دراسي واحد، في حين أن أنصار الاتجاه الثاني يرون أن هناك اختلافات جوهرية وأساسية بين الإدارتين مما يستلزم أن يكون لكل منهما حقل دراسياً مستقلاً له مبادئه ونظرياته وأسسه الخاصة.

في الواقع من الأمر يصعب التسليم بما ذهب إليه كل من هذين الرأيين على إطلاقه، ذلك أن كلاً منهما قد اشتبط في وجهة نظره وذلك بما يخالف حقيقة وواقع نشاط الإدارتين المذكورتين. حقيقة أن نشاط الإدارة الحكومية يتأثر بالعوامل والمتغيرات السياسية والاجتماعية بدرجة أكبر من تلك التي يتأثر بها نشاط الإدارة الخاصة، وحقيقة أيضاً أن هذا النشاط يختلف في طبيعته والهدف منه عن طبيعة وهدف ما تبادره المشروعات الخاصة من نشاط، إلا أن ذلك لا يدعو إلى القول بأن كلاً من الإدارتين منفصلة تماماً عن الأخرى، ذلك أن العوامل والمتغيرات المذكورة والتي تحكم الأداء التنظيمي والإداري لكل منهما ليست منفصلة على الإطلاق عن بعضها البعض، وإنما هي عوامل ومتغيرات واحدة، وإن كانت درجة تأثيرها تختلف في مداها بالنسبة للمنظمات الحكومية عن المنظمات الخاصة، بالإضافة إلى ذلك فإن التطورات الحديثة التي طرأت على وظيفة الدولة والتي كانت نتيجة لسياسة مبدأ التدخل قد أوجدت نوعاً من الشبه أو التقارب بين تلك المنظمات أو بمعنى آخر قد ضيق إلى حد كبير من الهوّة التي كانت تفصل بينهما في الماضي.

بيد أن مثل هذا القول لا يعني من ناحية أخرى إزالة الفواصل تماماً بين الإدارة الحكومية وإدارة الأعمال الخاصة مما يحتم اعتبارهما مجالاً واحداً لحقل دراسي واحد، إذ لا زالت هناك فواصل أو اختلافات بينهما تبررها اعتبارات عديدة تتعلق بالهدف – الطبيعة – البواعث – السلطة... الخ. ولهذا يمكن القول أن علم الإدارة العامة علم مستقل تماماً عن علم إدارة الأعمال أو الإدارة الخاصة حتى وإن كانت هناك بعض من المبادئ المشتركة أو المجالات المتداخلة والمتشابكة بينهما.

## الفرع الثاني

### الإدارة العامة والقانون الإداري

إن الصلة التي تربط بين كل من علم الإدارة العامة والقانون الإداري، إنما تأتي في الواقع من وحدة الواقع الذي يصب فيه كل منهما وهو "الإدارة"، ذلك أن كلاً منهما يتتناول بالدراسة والتحليل الجوانب المتعلقة بذلك الإدارة من حيث تكوينها – تنظيمها – نشاطها – عمالها... الخ. مع ملاحظة أن طبيعة الدراسة والتحليل تختلف في علم الإدارة العامة عنها في

القانون الإداري، إذ بينما يتم التركيز في الحالة الأولى على النواحي الفنية، فإن التركيز في الحالة الثانية يهتم بالنواحي القانونية.

وبمعنى آخر بينما يتناول القانون الإداري هذه الجوانب من الوجهة القانونية حيث تتركز دراساته حول مختلف القواعد القانونية التي تنظم الإدارة وتحكم نشاطها وتبيّن هيكلها وتحدد كذلك علاقاتها بالأفراد وكيفية الرقابة القضائية على منازعاتها... الخ، سواء كانت هذه القواعد دستورية أو تشريعية أو لائحية أو مستمدّة من أحكام القضاء أو العرف، نجد أن علم الإدارة العامة يتناول مثل هذه الجوانب من الزاوية الفنية والتنظيمية أو من الزاوية الاجتماعية والسلوكية.

أى أن القانون الإداري يتناول الكيفية التي تكون عليها أو التي يجب أن تكون عليها مختلف الجوانب السابقة، إذ يقتصر في دراسته وتحليله على قياس تصرفات الأجهزة الإدارية بمقاييس الشرعية في حدود ما تقرره القواعد الدستورية والقانونية من إباحة أو تحريم أو حظر، في حين أن علم الإدارة العامة يتناول هذه الجوانب بالدراسة والتحليل كما هي في الواقع أو كما يجري عليه العمل فعلاً حتى ولو اختلف ذلك عما تفرضه التشريعات السابقة. فلو أخذنا لذلك مثلاً بالموظفين العموميين نجد أن القانون الإداري يبيّن الشروط القانونية الواجب توافرها فيهم للتعيين في إحدى الوظائف العامة أو للترقية إلى الوظائف العليا كالسن والمؤهلات العلمية والأcmdية، كما يبيّن قواعد التأديب والفصل والاستقالة... الخ، في حين أن علم الإدارة العامة يتناول هؤلاء الموظفون من حيث بيان أفضل الطرق لاختيارهم ككيفية تقييم أدائهم والاهتمام بالحوافز المادية والمعنوية لهم – دراسة كافة الظروف والمشاكل النفسية والاجتماعية التي تؤثر في إنتاجهم في العمل والبحث عن أفضل الحلول لها... الخ.

وهكذا يتناول كل من القانون الإداري وعلم الإدارة العامة مختلف الموضوعات الإدارية بالبحث والدراسة؛ وهذا ما يؤكد – كما ذكرنا – الصلة أو الارتباط والتكامل بينها، حتى وإن كان كل منها يتناول تلك الموضوعات من زاوية تمثل محور اهتماماته.

إن مثل هذه الصلة أو الارتباط بين كل من القانون الإداري وعلم الإدارة العامة إنما ينعكس في الواقع بآثار إيجابية على الإدارة ذاتها. فمن ناحية يمكن المتخصصين في مجال القانون الإداري من الوقوف على ما تكشف عنه دراسات علم الإدارة العامة من ضوابط ومبادئ وتجيئات لازمة لحسن تنظيم الإدارة والارتقاء بوظائفها، الأمر الذي يدفعهم نحو اقتراح وصياغة القواعد القانونية التي تضفي على ما تم الكشف عنه من هذه الضوابط والمبادئ من شرعية قانونية<sup>(1)</sup>.

ومن ناحية أخرى يمكن الإدارة العامة من الاستفادة بما يقرره القانون الإداري من امتيازات ووسائل استثنائية لا نظير لها في القانون الخاص، كحق اتخاذ القرارات الإدارية

---

(1) DRAGO, *Traité de Science administrative*, op. cit., P. 118.

والتنفيذ المباشر ونزع الملكية للمنفعة العامة وغيرها؛ مما يسهل عليها القيام بواجباتها وتحقيق الصالح العام. وإذا قيل بأن مثل هذه الامتيازات إنما تمثل اعتداء على حقوق وحریات الأفراد، فإن الرد على ذلك سهل ميسور، ذلك أن الإدارة لا تباشر تلك الامتيازات إلا وفقاً للقانون وفي الحدود التي يقررها فقط وهو ما يعرف بضرورة احترام الإدارة لمبدأ المشروعية وإلا كانت تصرفاتها باطلة وجديرة بالإلغاء أو بالتعويض أو بالاثنين معاً مما أحدثه من أضرار إذا كان هناك وجه لذلك.

وترتيباً على ذلك يمكن القول أن الدراسة القانونية فقط للإدارة العامة تكون قاصرة عن الوصول إلى تحليل كامل وشامل لتلك الإدارة، حيث تهتم بالجانب القانوني دون الجانب الفنى، وأيضاً تكون ذات النتيجة إذا اقتصرنا فقط على علم الإدارة العامة والذى يهتم – كما ذكرنا – بالبحث عن أفضل الطرق الفنية لمباشرة الأعمال الإدارية دون الاهتمام بمدى شرعيتها أو قانونيتها.

من هنا تبدو أهمية الارتباط أو قيام الصلة بين كل من القانون الإدارى وعلم الإدارة العامة عند دراسة المنظمات الحكومية، ومن ثم فمن الخطورة بمكان أن يتم الفصل بين هذين الفرعين من فروع المعرفة لما يؤدي إليه ذلك من لبس أو فرض حلول غير قانونية في كثير من الحالات.

ومع ذلك يحاول البعض التذكر لهذا الارتباط أو لتلك الصلة خاصة هؤلاء الذين تأثروا بالطابع الأنجلوسكسوني، حيث لم تعرف معظم القواعد الأساسية المتعلقة بالمرافق العامة والتي هي أساس القانون الإدارى في الدول اللاتينية، بل وقد اعترض البعض على القانون الإدارى كمدخل لدراسة الأنظمة الإدارية في علم الإدارة العامة على أساس أن هذا القانون، إنما يقتصر على الجوانب القانونية والفقيمية لهذه الدراسة، مما لا يعطى صورة صحيحة لأنظمة التي تتناولها.

ولهذا يرون ضرورة وضع حدود فاصلة لكل من علم الإدارة العامة والقانون الإدارى، إذ يذكر الفقيه فيفيان Vivien في هذا الخصوص أن العلم الأول إنما يتناول تلك الأنظمة في علاقتها بالدولة في حين أن القانون الإدارى يتناولها في علاقتها بالأفراد<sup>(1)</sup>.

La Science administrative serait L'étude de L'administration dans ses rapports avec L'état, Le droit administratif, L'étude de L'administraton dans ses rapports avec Les particuliers.

أن تأكيدنا على أهمية دراسات القانون الإدارى للإدارة العامة لا تعنى على الإطلاق أن تحل تلك الدراسات محل علم الإدارة العامة، وإنما على العكس من ذلك يجب أن تسيرا جنباً إلى جانب، تكمل كل منهما الأخرى، خاصة أن الدراسات القانونية لا تتعارض البنة مع متطلبات الفاعلية الإدارية، بل تعد تلك الدراسات أحد عوامل زيادتها. وبعبارة أخرى – كما

---

(1) Drago, op. cit., P. 10.

يذهب البعض بحق – إن إدراك أهمية دور القاعدة القانونية في تحليل ودراسة نشاط الإدارة العامة وتنظيمها من شأنه أن يبرز بوضوح عدم صحة ذلك الفهم الخاطئ الذي شاع للأسف الشديد في العديد من الأوساط الإدارية، والذي يحاول تصوير احترام قواعد القانون والتمسك بها على أنه أحد معوقات النشاط الإداري، بحيث كاد يسيطر على أذهان البعض أن فاعلية نشاط الإدارة لا تتحقق إلا عن طريق إهار قواعد القانون. ولسنا بحاجة في الواقع إلى بيان ما يمكن أن يؤدي إليه شيوخ هذا الفهم الخاطئ من آثار خطيرة في حياة المجتمع من حيث خروجه وتعارضه مع مبدأ الشرعية وسيادة القانون<sup>(1)</sup>.

فالارتباط إذن واضح وقوى بين هذين الفرعين من فروع المعرفة وإن كان لكل منهما اهتماماته أو اتجاهاته الخاصة، لذلك فرجل الإدارة أو الباحث الإداري الناجح يجب أن يكون ملماً بقواعد القانون الإداري من ناحية ودراسات أو اهتمامات علم الإدارة العامة من ناحية أخرى حتى يتكمّل لديه الجانبين القانوني والفنى عن الإدارة، فيتأتى عمله أو تأثيره مترجمة لما يجب أن يكون بين هذين الجانبين من تكامل وتفاعل ينعكس بدون شك على تقدم الإدارة وازدهارها.

## المبحث الثاني

### طبيعة الإدارة العامة وخصائصها الذاتية

#### المطلب الأول

##### طبيعة الإدارة العامة

هناك نزاع تقليدي حول ما إذا كانت الإدارة العامة "علمًا" أم "فناً" وهو ما يعرف بالنزاع حول طبيعة الإدارة العامة. ومرجع هذا النزاع أن هناك رأياً يرى أن الإدارة العامة فن وليس لها على أساس أنها تعتمد في مبادرتها على الذكاء والاستعداد الشخصي وبعض الصفات الموروثة، بينما يذهب رأى آخر على العكس من ذلك إلى القول بأن الإدارة العامة علم وليس فناً إذ تقوم شأنها في ذلك شأن العلوم الطبيعية على مجموعة من القواعد العلمية الثابتة.

فما هي حقيقة تلك الآراء؟ وما هو السبب وراء ذلك الاختلاف؟ بل لنا أن نتساءل أيضاً إذا كان هناك تعارض بين العلم والفن؟ وما هو مدى إمكانية الجمع بينهما في خصوص الإدارة العامة؟

قبل الإجابة على كافة هذه الأسئلة يبدو لنا من المهم أن نبين مختلف الاتجاهات التي قيل بها في هذا الشأن مختصين لكل اتجاه منها فرعاً مستقلاً.

#### الفرع الأول

(1) الدكتور / مجدى حسنين عبد العال، الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 9.  
854

## الإدارة فن

يمثل الاتجاه القائل بأن الإدارة فن المرحلة الأولى في تطور الإدارة العامة، حيث اعتبرت في بداية عهدها موهبة واستعداداً شخصياً وتكتسب بالمران والخبرة والتجربة، أكثر من كونها علم منظم له مبادئه وقواعد وقوانينه ولا تكتسب إلا بالتحصيل والدراسة.

وقد استند أنصار هذا الاتجاه إلى عدة حجج مختلفة نذكر منها ما يلى:

أولاً: حيث أن الإدارة العامة قد وجدت بوجود البشرية أى منذ القدم، فإنها لم تقم على أصول علمية معينة أو مبادئ عامة تلتزم بها: ذلك أن هذه الأصول والمبادئ لم تكن قد عرفت بعد، ومن ثم فقد قامت على أساس شخصية أو اعتبارات ذاتية، ومع ذلك فقد حققت في ذلك الوقت نجاحاً باهراً، ولا أدل على ذلك من الوقوف على وقائع التاريخ الثابتة لتطور الإدارة وفنونها منذآلاف السنين، حيث قامت إدارات ناجحة في مصر القديمة والإمبراطورية الرومانية، بل وفي العصور الوسطى دون أن يكون لشاغل تلك الإدارات أية خلفية علمية أو نظرية إدارية. وهذا ما يؤكد القول بأن الإدارة "فن" يتطلب أولاً الموهبة والذكاء وقوة الشخصية وال بصيرة الثاقبة، ولهذا فقد غالى أنصار هذا الاتجاه في تقدير العوامل الموروثة، والصفات الشخصية في العمل الإداري، بل لقد ذهب البعض منهم إلى حد القول بأن الإدارة هي فن يولد مع الشخص ولكن لا يكتسب<sup>(1)</sup>.

"The Administration is born and not made".

ثانياً: نظراً لأن النشاط الإنساني يشكل المادة الأولية أو محور الارتكاز في دراسة الإدارة العامة، فإنه من المنطقي ألا تتسم قواعد تلك الدراسة بالثبات والانضباط المعروفين في العلوم الطبيعية والرياضية: ذلك أن العنصر البشري - إذ تحكمه قيم وعادات ومبادئ وتقالييد مختلفة يصعب أن تتماثل في أكثر من شخص واحد - إنما يتطلب للتعامل معه ضرورة اتباع أنواع وأنماط مختلفة من التصرفات لا تخضع لقواعد ومبادئ مماثلة أو ثابتة، الأمر الذي يجعل من الإدارة فناً خاصاً أو مهارة معينة لفهم تلك التصرفات أو المواقف الإنسانية المتعددة والتعامل معها والتصرف حيالها.

ثالثاً: وما يؤكد أيضاً أن الإدارة فن أنها تستهدف تنفيذ السياسة الموضوعية وأنها تعمل في إطار ظروف وعوامل اجتماعية وحضارية معينة: فالتنفيذ إذا اعتمد على أساس علمية محضة وأهمل الاعتبارات السياسية المتدخلة في الموقف أو الجوانب الاجتماعية الحضارية له، قد يؤدي إلى اتخاذ قرارات غير رشيدة من وجهة النظر السياسية أو الاجتماعية مما يكون له نتائج سلبية في المجتمع.

رابعاً: ذهب البعض لا إلى إنكار الصفة العلمية على الإدارة العامة ووحدتها وإنما على كافة العلوم الإنسانية التي تنتهي إليها، كالعلوم القانونية والاجتماعية والفنون وغيرها،

(1) Gladden, Essentials of public Administration, London, 1958, P. 21.

على أساس أن هذه العلوم إنما تقوم على مجرد قواعد نسبية قابلة للتغيير دائمًا مما يجعل أسلوب التطبيق أو منهج التفكير يختلف باختلاف الظروف أو الأشخاص أو نظام المجتمع: ولذا فإن الإدارة العامة تعتمد على الفن والموهبة في اكتسابها والاقتناع بها وتطبيقها لا على الالتزام في خصوصيتها بقواعد علمية ثابتة، ولا أدلى على ذلك من أن الالتزام بمثل هذه القواعد في تنظيم الإدارة العامة لا يؤدي دائمًا إلى نتائج متماثلة، إذ نجد إدارة معينة تنتج بكفاية عالية تحت قيادة بعضها وتقل كفايتها تحت قيادة أخرى مع بقاء كافة الظروف الأخرى على حالها.

**خامساً: لقد ثبت أخيراً أن الإدعاء بوجود قواعد ومبادئ ثابتة للإدارة تصدق في جميع الحالات - كما هو الحال في العلوم الطبيعية والرياضية - غير صحيح على الإطلاق:** ذلك إن اصطلاح مبدأ "Principle" بدأ في الواقع الأمر يترك مكانه لاصطلاحات أخرى مثل توجيه "Proverb" وقد تبين من التجارب خلال الثلاثين عاماً الأخيرة أن هناك كثيراً من مبادئ علم الإدارة العامة أو قواعدها المسلم بها، ما قد يتعارض بعضه مع البعض الآخر، كما أن بعض تلك القواعد ينطوى كلياً أو جزئياً على مغالطات منطقية Naturalistic Fallacy، إذ أنها ترتب على بعض الملاحظات السليمة نتائج يشك في صحتها.

فقاعدة تحديد نطاق رقابة الرئيس مثلاً "The span of Control" وقصره على أقل عدد ممكن، وهي قاعدة مشهورة ولا يكاد يجادل فيها أحد، قد تبين أنها تتعارض مع قاعدة إدارية أخرى تقضي بضرورة أن تختصر المراحل التي تمر بها العمليات الإدارية قبل حسمها إلى أقل عدد ممكن، إذ من شأن القاعدة الأولى تعدد مستويات الرياسة وبالتالي تعدد المراحل التي تمر بها المسائل قبل اتخاذ قرار فيها<sup>(1)</sup>، وهو ما يتناقض مع متطلبات القاعدة الثانية.

ولهذا ينتهي أنصار هذا الاتجاه إلى القول بأن القواعد والمبادئ الإدارية المدعاة ليست في طبيعتها إلا توجيهات أو معايير إرشادية تقوم على قدر من الحقائق ومن الفروض النسبية.

## الفرع الثاني

### الإدارة علم

لقد ظهر هذا الاتجاه القائل بأن الإدارة علم منذ أن نشر ويلسون Wilson عام 1887 مقالته السابق الإشارة إليها والتي دعا فيها إلى ضرورة فصل الإدارة عن السياسة وبالتالي دراستها كحقل دراسي مستقل – دراسة علمية تحليلية – فمنذ ذلك التاريخ والكتبات والدراسات في هذا الحقل لم تقطع، مما أدى إلى ظهور مبادئ وقواعد ونظريات بل ومناهج بحث مستقلة في خصوصه؛ وقد تأيد هذا الاتجاه بظهور حركة الإدارة العلمية على يد كل من

(1) H. A. Simon, Administrative, Behavoir, op. cit., P. 90.

الدكتور/ سليمان الطماوى، المرجع السابق، ص 55 – 57.

فرديك تايلور وهنري فايلر في بداية هذا القرن وما استحدثته من مبادئ علمية طبقة أولاً في مجال الإدارة الخاصة ثم سحبت لتطبيق في الإدارة العامة، من هنا ذهب أنصار هذا الاتجاه إلى القول بأن الإدارة العامة أصبحت علماً وليس فناً وأن مبادئ هذا العلم وقواعده ونظرياته تتشابه مع المبادئ والقواعد والنظريات التي تقوم عليها العلوم الطبيعية الرياضية<sup>(2)</sup>.

بل ويدللون على صحة هذا القول وتأكيده عن طريق تنفيذ ونقد الحجج التي استند إليها أنصار الاتجاه الأول إذ يرون:

أولاً: أن هذه الحجج إنما هي حجج مستمد أغلبها من واقع التاريخ وأن التاريخ قد ذهب وولي: فالقول بأن الإدارة قد تأخر ظهورها كنظام دراسي عن ظهورها كنشاط في واقع الحياة، مما أدى إلى التركيز على هذا النشاط، والنظر إلى العملية الإدارية كواقع تطبيقي، قول مردود عليه بأن العبرة بالواقع الحالى حيث أصبحت الإدارة العامة تتسم بصفات وخصائص العلم الحقيقى، إذ تتضمن موضوعات وقواعد محددة مثل قاعدة تدرج السلطة الإدارية في شكل هرمي – قاعدة وحدة السلطة أو القيادة – قاعدة التخصص وتدرج المسئولية وتقويضها... الخ، تتم دراستها بالأسلوب العلمي الذي يعتمد على التجربة والاستنباط والقياس.

وإذا كانت بعض الأفكار الإدارية لا تزال تثير الخلاف، أو ظل بعض العلماء ينمازون في وجود مبادئ علمية للإدارة، فمن المؤكد أن الأمر يتعلق بعلم حديث النشأة وأنه ما من علم إلا وقد أثار الجدل والخلاف بين مفكريه خاصة في فجر قيامه. ولكن يكفي في الواقع وجود قدر من القواعد العلمية المتناسقة في مجال معين حتى يمكن إضفاء صفة العلم عليه، إذ ليس من اللازم أن تكون كل أو غالبية القواعد المتعلقة بهذا المجال قد تم كشفها فعلاً، فلاشك أن ما عرف حتى الآن من قواعد العلوم الطبيعية لا يكاد يقارن بما لا يزال في علم الغيب دون أن يدفع ذلك إلى إنكار صفة العلم على هذه الدراسات<sup>(1)</sup>.

ثانياً: أن حجج أنصار الاتجاه الأول إنما ترجع إلى الخط بين "السلوك الإنساني في الإدارة العامة" وبين "شخصية الفرد": حيث تم التركيز من جانبهم على "شخصية الفرد" ولم يتتبهوا أن ذلك هو "سلوك إنسانى" فالرغم من اختلاف البيئة والثقافة والحضارة والأديان في أقطار العالم المختلفة، فإن الإنسان يكاد يكون هو نفسه أينما وجد في تركيبه ونوازعه الفطرية والفيزيولوجية، ولذلك فإن علاقة الرئيس بالمرؤوس مثلاً تكاد لا تختلف في أفكار أمريكا اللاتينية عنها في أقطار الشرق الأوسط بسبب هذا التشابه الكبير في الدوافع والحوافز البشرية، وقد أكدت الكثير من الدراسات المقارنة هذا الاتجاه<sup>(1)</sup>.

(1) Willoughby, W. F. Principles of public Administration, John Hopkins press, Baltimore, 1927, P. 9.

(1) الدكتور / ماجد الحلو، علم الإدارة العامة، دار المطبوعات الجامعية، 1987، ص 73 وما بعدها.

(1) الدكتور / عامر الكبيسي، الإدارة العامة بين النظرية والتطبيق، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، منقحة دار المثلث للطباعة والنشر بيغداد، 1978، ص 24.

ثالثاً: أن أنصار الاتجاه الأول قد تأثروا بما تتضمنه العملية الإدارية في مختلف مراحلها من محسوسات الحكم والقيادة وكذلك بما فيها من نشاط يتصل بإدارة الأمور وأسلوب هذه الإدارة<sup>(2)</sup>: أي أنهم خلطوا في هذا الخصوص بين الدراسة (العلم) وبين التطبيق (الفن); ذلك أن علم الإدارة العامة بوصفه أحد فروع العلوم الاجتماعية علم له مبادئه وقواعد بل وأساليبه الخاصة في البحث والدراسة، إلا أن التطبيق الخاص بتلك المبادئ والقواعد فإنه – كبقية العلوم الإنسانية الأخرى – فن أساسه المهارة الشخصية والذكاء والاستعداد الذاتي فيمن يتولى الإدارة، والقول بغير ذلك يؤدي إلى اعتبار الدراسات الأخرى كالطب والحقوق والاقتصاد تجمع بين العلم والفن وهذا ما لم يقل به أحد<sup>(3)</sup>.

رابعاً: أما عن القول بأن الإدارة العامة إنما تقوم على مجرد قواعد نسبية أي لا تstem بالعمومية، الأمر الذي يؤدي إلى اختلاف النتائج المترتبة عليها باختلاف الظروف والأشخاص أو نظام المجتمع أو بمعنى آخر الأمر الذي يجعل نجاحها في أحوال معينة لا يعني حتماً نجاحها في أحوال أخرى: إنما هو قول مردود عليه بأن تطبيق القواعد الإدارية – شأنها شأن أية قواعد أخرى – يتطلب ضرورة توافر شروط معينة، فإذا تخلفت تلك الشروط أو بعضها لكان ذلك كافياً على عدم تماثل نتائج التطبيق وذلك دون الطعن على القواعد ذاتها، ومن هذه الوجهة لا تفترق قواعد العلوم الإنسانية عن قواعد العلوم الطبيعية، فتطبيق هذه الأخيرة لا ينجح أيضاً إذا غاب أحد شروطه "فقاعدة سقوط الأجسام من أعلى إلى أسفل لا تتطابق خارج مجال الجاذبية"<sup>(1)</sup>.

خامساً: يرى جانب من أنصار الاتجاه الذي نحن بصدده أن القول بعدم توافق المبادئ الإدارية العلمية التي تم الكشف عنها وتعارضها فيما بينها: إنما هو قول غير صحيح، إذ لا شك في توافق تلك المبادئ، أما التعارض الذي قيل به فما هو إلا تعارضاً ظاهرياً. فالمبدان السابق ذكرهما وما مبدأ تقليل عدد المرؤوسين ومبدأ اختصار الإجراءات لا شك في صحتهما. ولكن كلاً منهما يجب أن يعمل في إطار معين بحيث لا يتعدى على حدود المبدأ الآخر، وذلك لكي يتحقق أكبر قدر من الفعالية الإدارية، وهذه الفعالية يمكن تشبيهها بدرجة التعادل بين الحامض والقلوي في علم الكيمياء، فهذه الدرجة لا تدرك إلا بمزج كميتين معينتين من كلتا المادتين، بحيث إذا زادت نسبة أي منهما كان ذلك على حساب درجة التعادل المراد تحقيقها<sup>(2)</sup>.

وينتهي أنصار هذا الاتجاه إلى القول بأن الإدارة العامة علم بالمعنى الذي توصف به العلوم الطبيعية ومن ثم فهي تتميز – كما هو الحال في تلك العلوم – بخصائص معينة ثابتة يمكن التنبؤ بها والقياس عليها، خاصة أنها تعتمد على خطط البحث العلمي في بعض مجالاتها

(2) الدكتور / إبراهيم درويش، المرجع السابق، ص 29.

(3) الدكتور / فؤاد العطار، مبادئ علم الإدارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1997، ص 15.

(4) الدكتور / ماجد الحلو، المرجع السابق، ص 80.

(1) الدكتور / ماجد الحلو، المرجع السابق، ص 77.

الهامة كالخطيط والتنظيم وعملية اتخاذ القرارات وخطيط وإدارة الموارد المالية... فقد أثبتت الدراسات التجريبية أهمية البحث العلمي وما يترتب عليه من نتائج في خصوص هذه المجالات، إذ من شأنه أن يؤدي إلى الكشف عن القواعد العلمية في الإدارة The discovery of principle of administration، خاصة أن هذا البحث إنما يقوم على أساس جمع الحقائق وترتيبها والوصول إلى نتيجتها الطبيعية مما يجعلها صالحة للتعبير عن الحقائق العلمية الثابتة<sup>(1)</sup> "Firm Scientific Truths".

### الفرع الثالث

#### الإدارة العامة علم وفن

مماسبي يتضح أن كلا من الاتجاهين السابقين يقف موقفاً متوازياً تجاه الآخر، بحيث يصعب أن يحدث التقاء بينهما، إذ بينما يرى الاتجاه الأول أن الإدارة العامة "فن" فقط يرى الاتجاه الثاني أنها "علم" فقط؛ وهنا يثور التساؤل سالف الذكر حول ما إذا كان هناك تعارض بين "الفن والعلم"؟ وما مدى إمكانية الجمع بينهما في خصوص الإدارة العامة؟.

يجدر بنا بدأءة وقبل الإجابة على تلك الأسئلة – يقول أنصار الاتجاه الذي نحن بصدده - أن نحدد مفهوم كل من "العلم والفن":

ففيما يتعلق بالعلم: فإنه يقصد به استنباط المبادئ والقواعد التي تحكم موضوعاً معيناً على أساس من البحث والتجربة، مما يسive على تلك المبادئ والقواعد صفة الثبات والدائم بحيث يمكن التنبؤ بها والقياس عليها، كما تكون أيضاً صالحة للتطبيق في ذات المجال في كل زمان وكل مكان وذلك كما هو الحال بالنسبة للعلوم الحسابية والكيميائية.

أما الفن: فيقصد به المهارة والابتكار والقدرة الذاتية على مباشرة عمل ما ولهذا فهو لا يتسم بالثبات بين الأشخاص، إذ يتطلب موهبة واستعداداً شخصياً وصفات موروثة ودرجة من الذكاء وهو ما يختلف فيه هؤلاء الأشخاص.

واضح إذن ما بين العلم والفن من اختلاف، إذ بينما يتعلق الأول بقيم موضوعية، أو بأنه يقوم على أساس موضوعية، فإن الفن يتعلق بقيم شخصية أي أنه يرتكز على المواهب الفردية والملكات الشخصية، ومع ذلك يلاحظ أن هذا الأخير، أي الفن إنما يفترض سبق الإحاطة بالمبادئ العلمية التي تحكم موضوعه أو مضمونه، فالشاعر والموسيقي يجب أن يحيط كل منهما بالأسس العلمية للشعر والموسيقى، ولكن هذه الإحاطة وحدها لا تجعل منه فناناً، وهو لن يصبح كذلك إلا إذا توافر له استعداد ذاتي وموهبة تمكّنه من التعبير عن المعانى التي تعمل في ذهنه بطريقة خلاقة تميزه عن غيره<sup>(1)</sup>.

وتفرّعاً على ذلك، فإن كلا من العلم والفن بمفهوميهما السابقين – يضيف أنصار هذا

(2) Dwight Waldo, Trends in the study of public Administration, op. cit., P. 49.

(1) Leonard D. White, introduction to the study of Administration, op. cit., P. 59.

الاتجاه - لا يتعارضان على الإطلاق، فالعلم وإن كان يمثل مجموعة القواعد الثابتة والمحددة، إلا أن الوصول إلى هذه القواعد أو كيفية إعمالها يتطلب في كثير من الأحيان مهارة وقدرة معينة واستعداداً ذاتياً لإجراء الأبحاث والتجارب المتعلقة بها، فالفن يتصل إذن بتطبيق المعرفة أو العلم أو بكيفية الوصول إليهما. كما أن الفن ذاته أى المهارة والموهبة والذكاء يتطلب دائماً أساساً ومبادئ علمية يستند إليها، ومن ثم فإن العلم والفن ظاهرتان تكمل كل منهما الأخرى، بل ويمكن القول أنه لا غناء لإدراهما عن الأخرى<sup>(2)</sup>.

وهكذا ينتهي القائلون بهذا الاتجاه إلى ضرورة الدمج أو الجمع بين العلم والفن في خصوص الإدارة العامة، إذ يرون أن الإدارة العامة يجب أن تضم في مفهومها الحقيقي الجانبيين: جانب العلم وجانب الفن، فعن طريق زيادة البحث والتعمق في دراسة التطبيقات والخبرات الإدارية يمكن إثراء جانب العلم بمزيد من المبادئ والقواعد التي تصلح للتطبيق في المواقف المتشابهة، مع ملاحظة أن التوازن بين الجانبيين مطلوب، إذ لا تتنبغي المبالغة في وزن العلم أو التقليل من الفن، ولعله أيضاً من قصر النظر التأكيد على الفن على حساب العلم، ولهذا فمع نمو علم الإدارة ينبغي أيضاً نمو فن الإدارة.

#### ويستند أنصار هذا الاتجاه إلى الحجج الآتية:

- إن تأكيد أهمية العلم في الإدارة، في هذا العصر الذي يتسم بأنواع التقدم التكنولوجي الهائل، ليس محل جدل أو نقاش، ومع ذلك يجب الاعتراف أيضاً بأهمية الفن في خصوصها: ذلك أن الجمع بين العلم والفن في مجال العمل الإداري هو من أحد الأساليب الهاامة التي تزيد من قدرات الشخص الإدارية، فإذا كان هناك "إنسان موهوب بطبيعته، فإن التعليم والمران على العمل يصقلان موهبته ويساعدانه على حسن استعماله مواهبه واستغلالها إلى أبعد حد، وكلما استنبط الإنسان أصولاً علمية من تجاربه المتكررة، وكلما أكدت التجربة لفرد صحة المبادئ العلمية التي تعلمها نظرياً، كلما أدى هذا التفاعل بين العلم والعمل، والنظريات والتجارب، إلى خلق حاسة فيه تقاد تكون حاسة سادسة تمكّنه من حسن السيطرة على أكثر المشاكل تعقيداً، وبهذا يتصرف بقدرة وثبات وثقة ورأس متزن تحت أقصى ظروف العمل"<sup>(1)</sup>.

- إن المبادئ أو الأسس الإدارية ذات الصفة العمومية لا يمكن بذاتها أن تخدم الإدارة مالم يعزز استخدامها أو يلزمه أو يتبعه نوع من الفن: ذلك الفن القائم على الخبرة والمعرفة والدراسة التامة بكيفية وضع هذه الأسس موضع التنفيذ بكفاية. والقوة الخالقة المبدعة للإدارة المثالية تستقر في هذا النوع من الفن.

- فنجد تبسيط الإجراءات واختصار الخطوات يقع في مجال الفن الإداري: إذ يهدف

(2) الدكتور / شوقي حسين عبد الله، أصول الإدارة، القاهرة، دار النهضة العربية، 1981، ص 14؛ الدكتور / إبراهيم الغمرى، الإدارة، دراسة نظرية وتطبيقية، مرجع سبق ذكره، ص 458.

(3) الدكتور / محمد توفيق رمزى، مذكرات فى علم الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 28.

ذلك إلى زيادة الكفاءة في عمل الوحدات الإدارية عن طريق توزيع العمل وتنسيقه وفقاً لطريقة منطقية.

- كذلك لا يمكن أن يفيد العلم في مجال العلاقات الإنسانية تمام الإفادة بدون فن استعماله: أي بدون فن التطبيق الخالق الذي هو السمة البارزة للرجل الإداري<sup>(1)</sup>.

#### الفرع الرابع

##### رأينا في الموضوع

بعد أن استعرضنا مختلف الاتجاهات سالفة الذكر، يمكن القول أن الاتجاه الأخير والذي يرى أن طبيعة الإدارة العامة تجمع بين العلم والفن في أن واحد إنما يمثل في نظرنا اتجاهها واقعياً ومنطقياً في ذات الوقت، ذلك أن الإدارة العامة كواحدة من العلوم الاجتماعية أصبحت تتسم في الوقت الحالي بمنهجية البحث العلمي الذي يعتمد على الملاحظة المجردة – جمع الحقائق أو الإحصائيات – إجراء التجارب العملية... الخ، من أجل الوقوف على المبادئ والقواعد العلمية والموضوعية التي تحكم التصرفات الإدارية بما يحقق أفضل النتائج في هذا الميدان.

ولا أدل على ذلك من الدقة العلمية والرصانة المنطقية التي استخدمت في صياغة نظريات التخطيط والتنظيم وكذلك نظرية اتخاذ القرارات Decisions Making Theore، إضافة إلى أن تدريب الموظفين والعاملين تدريباً علمياً دقيقاً في كافة المستويات أصبح أمراً مسلماً به، لرفع مهاراتهم وزيادة كفاياتهم؛ كما تم إنشاء المعاهد والمدارس الإدارية والكليات المتخصصة في مجال العلوم الإدارية، إيماناً بأن الدراسات الاجتماعية والإدارية والسلوكية تعد وسيلة فعالة للتنمية الإدارية، وأصبح رسم السياسة العامة الإدارية كذلك يعتمد على الأرقام الثابتة والمعلومات الدقيقة والأسلوب العلمي.

هذا وتتجدر الإشارة أخيراً إلى أن المبادئ والنظريات العلمية في مجال الإدارة لم يعد نطاق تطبيقها قاصراً على دولة دون أخرى، ولهذا نجد شبه إجماع بين الدول الحديثة على ضرورة إعادة النظر في نظمها الإدارية وفقاً للقواعد العلمية التي تكشف عنها التجارب في الدول الأخرى.

ومع ذلك يجب ألا ننظر إلى علم الإدارة العامة من حيث الدقة والشمول ذات النظرة إلى علم الكيمياء أو الطبيعة، ذلك أن الإدارة لا تتعامل فقط مع عوامل مادية وإنما أيضاً مع عوامل إنسانية، بل إن ما أثار التساؤل حول طبيعتها هو دور الإنسان في المعرفة الإدارية، حيث لا يمكن القول بشكل نهائي أنه يستطيع التفكير والعمل والاستجابة بطريقة محددة في ظل ظروف معينة شأنه شأن الكيميائي الذي يستطيع أن يحدد بدقة النتائج التي ستحدث إذا تم تفاعل بين مواد محددة تحت ظروف معينة.

<sup>(1)</sup> الدكتور / عبد الكريم درويش، الدكتورة / ليلى تكلا، أصول الإدارة العامة، المرجع السابق، ص 59.

ولهذا ذهب البعض بحق إلى القول بأنه يجب البحث عن علمية الإدارة العامة في مضمون طبيعة الإدارة العامة نفسها، لا البحث في طبيعة العلوم الطبيعية ثم تطبيق ذلك على الإدارة العامة، أو بمعنى آخر يجب البحث عن التأصيل العلمي لطبيعة الإدارة العامة في داخلها ودون الاستعانة بقوانين العلوم الطبيعية أو القياس عليها، ذلك أن هناك فارقاً بين هذه القوانين وبين الحقائق العلمية التي تقوم عليها العلوم الاجتماعية<sup>(1)</sup>.

ومن ثم يمكن القول أن الإدارة العامة لا يمكن أن تتصف بكونها علم بالدرجة التي تتصف بها العلوم الطبيعية بمبادئها الراسخة وقواعدها العامة، وإنما تتصف بأنها علم بقدر صلاحية هذه الصفة بالنسبة للعلوم الإنسانية الأخرى كعلم النفس وعلم الاجتماع وعلم السياسة وغيرها، والتى يظل للحكم والتقدير الشخصى أثره فيها بدرجة أو بأخرى؛ من هنا لا يمكن إنكار أهمية الموهبة الشخصية والمهارة الإنسانية والذكاء والاستعداد الذاتى وهو ما يطلق عليه "الفن" فى مباشرة العمل الإدارى بالكفاءة المطلوبة. ومعنى ذلك أنه لا يكفى للإدارى لكي يكون ناجحاً فى عمله أن يكون ملماً بكلمة المبادئ والأسس العلمية المطلوبة فى مجال الإدارة، وإنما يجب فوق ذلك أن يكون شخصاً ذات موهبة وذكاء ولـه القدرة على سرعة التصرف وحسن التقدير... الخ، أو بمعنى آخر يجب عليه أن يجمع بين علم الإدارة بمبادئه ونظرياته وبين فن مباشرة تلك المبادئ والنظريات.

وفي هذا لا يختلف الإدارى عن الطبيب أو المهندس، فكما أن الطبيب أو المهندس لا يعتبر ناجحاً فى مباشرة عمله بمجرد إمامـه بالمعرفـة النظرـية والمتعلـقة بـمجال تـخصصـه، إذ يجب عليه بالإضافة إلى ذلك أن يكون لديه فـن ممارـسة تلك المـعـارـف فـى الواقع العمـلى، فإن الإدارى الناجح أيضاً يجب أن يجمع بين الصفـتين العلمـ والنـفنـ، وبـهـذا تـصبح الإـدارـةـ الحـسـنةـ هـىـ فـنـ مـمارـسةـ الـعلمـ فـىـ العـملـيـةـ الإـدارـيـةـ.

وتـقـرـيـعاً عـلـىـ ذـلـكـ يـمـكـنـ القـوـلـ أـنـ الإـادـرـةـ العـامـةـ -ـ مـثـلـ بـقـيـةـ الـعـلـومـ الإنسـانـيـةـ وـالـاجـتمـاعـيـةـ -ـ تـجـمـعـ فـىـ ثـنـايـاـهـ بـيـنـ الـعـلـمـ وـالـفـنـ، فـهـىـ عـلـمـ بـالـقـدـرـ الـذـىـ تـكـشـفـ عـنـهـ الـبـحـوثـ وـالـتـجـارـبـ الـتـىـ تـتـمـ فـىـ نـطـاقـهـاـ مـنـ قـوـاـعـدـ وـمـبـادـىـ، وـهـىـ فـنـ مـنـ حـيـثـ أـنـ الـالـتـزـامـ بـالـقـوـاـعـدـ الـعـلـمـيـةـ لـاـ يـؤـدـىـ إـلـىـ نـتـائـجـ مـتـمـاثـلـةـ فـىـ كـافـةـ الـحـالـاتـ، أـىـ أـنـهـ عـلـمـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـدـرـاسـةـ أـصـوـلـهـ وـفـنـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـتـطـيـيقـهـاـ<sup>(1)</sup>.

إن طبيعة الإدارة العامة على هذا النحو إنما ترجع في الواقع وكما ذكرنا من قبل إلى خاصة أساسية تتميز بها تلك الإدارة وهي إنسانيتها على أساس أن العنصر الإنساني هو الأساس فيها، ومن ثم لا يمكن أن نتعامل معها نفس تعاملنا مع العلوم الرياضية أو الطبيعية، إلا أن الإدارة العامة لا تتميز فقط بتأثرها الخاصة وإنما هناك خصائص أخرى لها وهو ما نتناوله بايجاز فيما يلى.

(1) الدكتور / إبراهيم درويش، الإدارة العامة، مرجع سابق ذكره، ص 30.

(2) الدكتور / بكر القباني، الإدارة العامة، الجزء الأول، القاهرة، دار النهضة العربية، 1968، ص 53.

## المطلب الثاني

### خصائص الإدارة العامة

تتمثل أهم الخصائص التي تميز الإدارة العامة في الآتي<sup>(1)</sup>:

#### الخصيصة الأولى: إنسانية الإدارة العامة:

توصف الإدارة العامة بأنها إدارة إنسانية ذلك أنها تعتمد في تأدية وتحقيق كافة أنشطتها على المجهود البشري، فهي لا تباشر أنشطتها في الواقع إلا من خلال إنسان كما أنها لا تعامل إلا مع إنسان، ولهذا فإن مشاكلها أيضا ذات طابع إنساني وتتطلب بالتالي لحلها أو علاجها دواء أو علاجاً إنسانياً.

من هنا كانت العناية بالعلاقات الإنسانية وباستخدام المنهج السلوكي في دراسات الإدارة العامة، بالإضافة إلى التركيز على نظام الحوافز المادية والمعنوية وغيرها، على أساس أن ذلك يسهم بفعالية في حل المشاكل الإدارية – الإنسانية.

هذا وتتجدر الإشارة إلى أن استخدام الحاسوبات الالكترونية Blectranie Computers في بعض العمليات الإدارية وبصفة خاصة في عملية اتخاذ القرارات بما لها من قدرات فائقة على تجميع البيانات وتخزينها، لا يغير على الإطلاق من الطابع الإنساني للإدارة. ذلك أن هذه الحاسوبات الالكترونية وهي كتلة من الحديد الأصم لا تعمل إلا بتوجيه وإرادة مخترعها وهو الإنسان، ولهذا لا نجد مبرراً لأن يطلق عليها "العقل الالكتروني"، فالعقل هو السمة الأساسية للإنسان والذي يميزه عن بقية المخلوقات؛ فقد خصه به الله سبحانه وتعالى وفضلته به على العالمين، فكيف نصف به أو نطلقه على "آلة غبية" من الحديد الأصم؟!

(1) ذهب جانب من الفقه إلى تعداد الخصائص المميزة للإدارة كمالي: 1 - كبر حجم جهازها وتعقيد إجراءاتها.

Bigness and Complexity of Governmental System.

2 - تنوع نشاطها وأعمالها.

Multifarioues activits in Government.

3 - تعدد المشاركين في العمل الإداري الحكومي.

4 - تعلق مرامي وأعمال الحكومة بأهداف عامة.

Government objectives erlated to social goals.

5 - التداخل والاعتمادية الكبيرة في أعمال الحكومة.

High degree of interrelationship and dependence in Government.

6 - تعقد عملية اتخاذ قراراتها الإدارية.

Complexity of making.

7 - تأثيرها بالقيود القانونية.

Legal restriction and limitations.

8 - المحاسبة الدقيقة على أعمال الحكومة.

Peculiar accountability.

9 - كثرة الأوامر في الحكومة.

Multiple Comand in Government.

10- شيوع السرية في أعمال الحكومة.

Increasing amount of secret operation in Government.

الدكتور / كمال دسوقي، سيكولوجية الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 177.

## **الخصيصة الثانية: الطبيعة السياسية:**

من المميزات الهامة للإدارة العامة أنها ذات طبيعة سياسية، فهي مرتبطة في الواقع بالسلطة السياسية في المجتمع برباط لا يقبل الانفصال، إذ عن طريق الإدارة العامة يتم تنفيذ ما تقرره هذه السلطة من سياسات في مختلف مجالات النشاط التي تتدخل فيها الدولة، وعن طريقها أيضاً يحصل الجهاز السياسي على ما يريد من معلومات وبيانات تكون لازمة لرسم وإعداد هذه السياسات، بالإضافة إلى ذلك فإن هناك قدرًا كبيراً وهاماً من عمل القادة الإداريين والمنفذين ذو جوانب وأبعاد سياسية هامة، وهذا يفرض في الواقع على موظفى الإدارة أن تكون لديهم حاسة سياسية، بمعنى أن يتم تصورهم وفكرهم واهتماماتهم إلى استكشاف الأبعاد السياسية للموضوعات والقرارات والمشكلات التي تعرض لهم. وهذه الحاسة السياسية هي التي تهدي العاملين بالدولة إلى توخي الغايات السياسية لأعمالهم ونشاطهم، وإلى الحرص دوماً على ربط سياسة التنفيذ بأهداف السياسة العامة المقررة<sup>(1)</sup>.

ومن ثم يمكن القول بصفة عامة أن كيان الدولة السياسي في العصر الحديث أصبح مرتبطاً إلى حد كبير بالدور الذي يمكن أن تؤديه الإدارة بنجاح في المجتمع، فكلما زادت الكفاءة الإنتاجية والفنية للإدارة، كلما نجحت الدولة في القيام بالتزاماتها في مواجهة الحكوميين، مما يكفل للجهاز السياسي الحاكم الفوز بثقة الشعب ويحقق له وبالتالي الاستقرار السياسي، هذا في حين أن انخفاض مستوى أداء الجهاز الإداري وانتشار مساوى البيروقراطية الإدارية من رشوة ومحسوبيه وتعقيبات مكتوبة يمكن أن يؤدي إلى عرقلة تنفيذ مشروعات الحكومة وهو ما يؤثر على عنصر رضاء الرأى العام عن الحكم، ويؤدي وبالتالي إلى حدوث قلاقل أو ثورات سياسية<sup>(2)</sup>.

## **الخصيصة الثالثة: حتمية الإدارة العامة:**

سبق أن بيننا أهمية الإدارة العامة ودورها المتزايد أو المتعاظم في مجتمعاتنا الحديثة، ولهذا فهي تعد ضرورة حتمية لمثل هذه المجتمعات باعتبارها الأداة الأساسية أو الرئيسية لوضع الأهداف العامة أو كما تسمى السياسة العامة للدولة موضع التنفيذ في الواقع السياسي والتطبيقى. هذا وقد اتضحت حتمية الإدارة وبصورة لم يسبق لها مثيل في التاريخ السياسي منذ الخمسينيات من هذا القرن، فقد أصبحت تحمل عباء تحقيق التنمية الشاملة في الدول النامية وكذلك عباء التطور الهائل الذي حملته الثورة الفنية التي تعيشها الدول المتقدمة، فقد أدى دور الإدارة وحتميتها على هذا النحو إلى القول بأننا نعيش في ظل دولة الإدارة وأننا نحيا عصر التطورات الإدارية، كما تنتع الإدارة العامة بأنها إدارة التطور<sup>(3)</sup>.

## **الخصيصة الرابعة: الإدارة وسيلة لتحقيق هدف معين:**

يقصد بهذه الخصيصة أن الإدارة ليست هدفاً في ذاتها وإنما وسيلة لتحقيق هدف

<sup>(1)</sup> الدكتور / عبد الكريم درويش، الدكتورة / ليلى نكلا، المرجع السابق، ص. 63.

<sup>(2)</sup> الدكتورة / عزيزة الشريف، مبادئ علم الإدارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1986، ص. 54.

<sup>(3)</sup> الدكتور / إبراهيم درويش، المرجع السابق، ص. 43.

معين، ذلك الهدف الذى يتمثل فى المساهمة فى وضع وتنفيذ السياسة العامة للدولة من أجل تحقيق الصالح العام، وهى بذلك تختلف – كما سنرى – عن الإدارة الخاصة التى تهدف نحو تحقيق الربح، مع ملاحظة أن معيار الصالح العام يختلف فى معناه ومضمونه من مجتمع إلى آخر وفقا لاعتبارات السياسية والفلسفية التى توجه النظام السياسى فى كل مجتمع، فالصالح العام الذى تسعى إلى تحقيقه الإدارة فى مجتمع اشتراكي يختلف عن ذلك الذى تسعى إلى تحقيقه الإدارة فى مجتمع رأسمالى، وكذلك فى مجتمع ديمقراطى عنه فى مجتمع غير ديمقراطى أو فى مجتمع من المجتمعات النامية عنه فى إحدى المجتمعات المتقدمة... وهكذا.

وعلى أية حال فإن ما تجدر الإشارة إليه هنا أن من خصائص الإدارة العامة كونها وسيلة فى المجتمع – أى مجتمع – لتحقيق الصالح العام المتمثل أساساً فى إشباع الحاجات العامة للمواطنين، وليس تحقيق الصالح الخاص والذى يتمثل غالباً فى ربح مادى.

## الفصل الأول

### البيروقراطية

#### La Bureaucratie

يقال كثيراً أن البيروقراطية من المصطلحات الشائعة والكثيرة التردد في الأدب الإداري والاقتصادي والسياسي والاجتماعي، على أنها ظاهرة مرضية، استشرت وأدت إلى تخلف أو قصور الإدارة وجمودها، فما هو مدى صدق أو حقيقة هذا القول؟

للاجابة على ذلك نشير بدأة إلى أن مثل هذا القول، وإن كان يجد له أساساً من الواقع، إلا أنه لا يعبر سوى عن وجه واحد لهذا المصطلح. ذلك أن مفهوم البيروقراطية قد ارتبط في بداية الأمر بالمنظمات الإدارية الكبيرة الحجم، وكان يقصد به التنظيم الإداري المتبوع في تلك التنظيمات والذي يتميز بالدقة والانضباط والاستقرار، ولهذا قيل أن النموذج البيروقراطي هو أعلى شكل من أشكال الإدارة والذي يمكن الاعتماد عليه في تحقيق أهداف التنمية بشكل فعال، إلا أن التطبيق العملي في مختلف النظم الإدارية قديمها وحديثها لم يكن بذات منحى المنطق النظري، إذ أصبح على هذا المفهوم في كثير من الأحيان صورة سيئة للروتين الإداري والجمود والتعقيد، بل والفوضى وعدم الانضباط، مما أدى إلى شيوخ المعنى المشار إليه للبيروقراطية، ذلك المعنى الذي يطلق عليه اصطلاحاً "البيروباتولوجي Bureaupathology" الذي يستعمل كناءة عن بعض الظواهر السلوكية والإدارية والتنظيمية التي قد تصيب المنظمات وتؤثر في مدى كفايتها والتي تسбег على اصطلاح البيروقراطية مفهومه السلبي أو المستهجن<sup>(1)</sup>.

هذا وتجدر الملاحظة أن التطبيق العملي للبيروقراطية على هذا النحو ليس بذات الدرجة على مستوى كافة دول العالم، إذ يرتبط مداه في الواقع بالمستوى الاجتماعي والثقافي والحضاري لهذا البلد أو ذاك، بمعنى أنه كلما كان هذا المستوى منخفضاً كلما كانت العقلية الإدارية متحجرة وتشبتت وبالتالي بالشكليات وأغرقت نفسها في الملفات وجعلت من التشريعات المختلفة أصناماً للعبادة تدور في فلكها، وعلى العكس من ذلك كلما كان المستوى الاجتماعي والثقافي والحضاري للمجتمع مرتفعاً، كلما كانت العقلية الإدارية متفتحة ومن ثم تغاضت عن الشكليات وأخذت بروح التشريعات واتجهت بموضوعية نحو تحقيق أهداف التنمية في مختلف المجالات.

فالتطبيق العلمي إذن وما يحيط به من اعتبارات اجتماعية واقتصادية وسياسية هو

<sup>(1)</sup> الدكتور عبد الكريم درويش، الدكتورة ليلي تكلا، المرجع السابق، ص 224.  
866

الذى يعطى للبيروقراطية مفهوما سلبيا أو مفهوما حسنا، فى حين أن المفهوم النظري لها لا يختلف من مجتمع إلى آخر أو من زمن إلى آخر إذ يعبر دائماً عن المعنى الحسن أو عن الصورة النموذجية للتنظيمات الإدارية كما رسمها وتوقعها ماكس فيبر على نحو ماسنرى فيما بعد.

وتفرِّعاً على ذلك يمكن القول إن البيروقراطية في ذاتها أو في طبيعتها ليست سلبية أو ذات صورة سيئة، بل ولا يمكن أن تكون كذلك إلا إذا اتسم التطبيق العملي لها أو بمعنى أدق نمط أدائها لأعمالها بظواهر الانحراف الإداري من اتكلالية – لا مبالغة – وساطة ومحسوبية – روتين – تعقيد ... الخ، تلك الظواهر التي يجب أن تواجه وتقاوم بكلفة السبل العلاجية، إذا أردنا أن نحقق من وراء اتساع الجهاز الحكومي أفضل صورة للتنمية.

وترتيباً على ذلك نتناول فيما يلى الموضوعين التاليين:

- مفهوم البيروقراطية.

- تحديات البيروقراطية وسبل مجابتها.

## المبحث الأول

### مفهوم البيروقراطية

للبيروقراطية مفهومان: أحدهما عام وتدل عليه لغة القواميس أو ما يجرى لها في الواقع العملي من تطبيقات، والآخر خاص يقال له المفهوم النموذجي أو المثالى للبيروقراطية لدى ماكس فيبر، وهذا ما نبنيه في مطلبين متتالين.

## المطلب الأول

### المفهوم العام للبيروقراطية

بالرجوع إلى معاجم اللغات الأجنبية نجد أن كلمة بيروقراطية *Bureaucracy* تتكون من شقين:

**الشق الأول:** "Bureau" أي مكتب ويعنى المكان أو المقر الذى تدار منه الأعمال العامة، كأن تقول مكتب البريد – مكتب الاتصالات – مكتب الأرصاد الجوية... الخ، والمعنى اللاتينى لهذا الشق هو اللون الغامق أو القاتم ولهذا جاءت الكلمة الفرنسية "Bure" لتعنى القماش الذى يغطى مناضد المكاتب الحكومية<sup>(1)</sup>.

**الشق الثانى:** "Cracy" أي حكم وهو مشتق من الأصل اللاتينى "Kratia" ومعناها "To be strong" أي القوة.

(1) Marx, Morstein Fritz, The Administrative state, An introduction to Bureaucracy, the university press, Chicago, 1969, P.P. 16- 21.

وعلى ذلك تعنى الكلمة فى شقيها "الإدارة عن طريق المكاتب" أو "تسلط المكاتب" أو "الإدارة السلطوية للمكاتب".

ومن كلمة البيروقراطية "Bureaucracy" تشتق كلمة بيروقراطى "Bureaucrate" وتعنى موظف الإدارة أو الموظف المكتبى، كما تعنى أيضاً وفقاً للمصطلح الأول والذى اشتق منه تلك الكلمة، الموظف المتسلط بحكم عمله فى الإدارة أو فى مكاتب الإدارة.

ولهذا تعرف الموسوعة الميسرة مصطلح البيروقراطية<sup>(1)</sup> بأنه مجموع الهيئات والأشخاص الذين يتولون الوظيفة التنفيذية فى الدولة، كما يشير هذا المصطلح أيضاً إلى تضخم تلك الهيئات وازدياد نفوذها على حساب الهيئات النيابية المعبرة عن الإرادة الشعبية. ومن ثم يمكن القول إن البيروقراطية تعنى وفقاً للمفهوم المتقدم: التنظيمات الإدارية الكبرى بما تتضمنه من موظفين يقومون بتادية أعمالها.

مع ملاحظة أن كبر التنظيم إنما هو مسألة نسبية يخضع تقديره للظروف والأوضاع السائدة، أى أنه ليس هناك حجم أو مقاييس معين لمفهوم التنظيم الكبير حتى يعتبر تنظيمياً بيروقراطياً، فما كان يعد كذلك فى المجتمعات الأولى قد لا يعد كذلك الآن، وما يعد تنظيمياً بيروقراطياً فى دولة معينة قد لا يعد كذلك فى دولة أخرى . وهكذا.

هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإنه لا فرق فى ذلك بين أن تكون التنظيمات حكومية أو غير حكومية، بمعنى أن مصطلح البيروقراطية ليس فقط حكرًا على المنظمات العامة أو الحكومية، إذ يمكن أن يستعمل أيضاً فى وصف الإدارة فى قطاع الأعمال الخاصة، ومع ذلك فإن هذا المصطلح عندما يطلق مجرداً أى دون تخصيص فإنه ينصرف فى غالب الأمر إلى التنظيمات الحكومية أو إلى قطاع الأعمال الحكومية أكثر منه إلى التنظيمات الخاصة أو قطاع الأعمال الخاصة<sup>(2)</sup>.

(1) الدكتور / عبد الكريم درويش، الدكتورة / ليلى تكلا، المرجع السابق، ص 216.

(2) وهذا يرجع في الواقع لسبعين:

الأول: أن فكرة البيروقراطية ذاتها كانت وليدة اتساع دور الدولة في نهاية القرن الماضي. فقد تبع هذا الاتساع في الدول الرأسمالية زيادة كبيرة في عدد المنظمات الحكومية الكبيرة الحجم. وهنا برزت الحاجة إلى اخضاع هذه المنظمات لنمط إداري معين يحقق لها أكبر قدر ممكن من الكفاءة، مع إلزامها بضوابط معينة تضمن اتجاه تلك المنظمات نحو خدمة المجتمع طبقاً لأسس موضوعية تتحقق المساواة والصالح العام، وكان هذا النمط هو البيروقراطية.

الثاني: أن هناك خاصية مميزة للمنظمات الحكومية تجعل تطبيق الشكل البيروقراطي فيها ضرورة لابد منها بالمقارنة مع المنظمات الخاصة، وهذه المنظمات الأخيرة تعمل في ظل مناخ تسوده المنافسة. هذه المنافسة تعمل بمثابة قوى للثواب والعقاب، حيث تكافأ المنظمة الناجحة في شكل أرباح تتحققها، وتعاقب المنظمة الفاشلة في شكل خسائر تتحملها. هذه القوى الضاغطة تدفع المنظمات الخاصة إلى التجدد والابتكار والتسابق نحو خدمة عمالها وتلبية احتياجاتها، لأن ذلك وإن كان يحقق مصلحة العمال، إلا أنه يتحقق في نفس الوقت مصلحة المنظمة الخاصة ممثلة فيربح. أما المنظمات الحكومية فإنها تعمل في مناخ مختلف تماماً، حيث تخنق المنافسة، ومن ثم القوى الضاغطة والدافعة إلى التحسين والتسابق نحو خدمة المواطنين. وغياب هذه القوى يعني بالضرورة إحلال قوى أخرى وإن كانت مختلفة، إلا أنها يمكن أن تؤدي إلى نفس النتيجة ولو نسبياً. هذه القوى الجديدة هي النمط البيروقراطى. وباختصار فإن البيروقراطية هي البديل لقوى المنافسة التي لا توجد في الأجهزة الحكومية والمنظمات العامة.

Kandwalla, P. The Desing of organization, N. Y. Harcourtbrac Jovanovich, 1977, P. 136.

الدكتور / على شريف، الإدارة العامة، النظرية والتطبيق، مرجع سبق ذكره، ص 221 وما بعدها؛ الدكتور / أحمد صقر عاشور، الإدارة العامة، مدخل بيني مقارن، مرجع سبق ذكره، ص 88.

ولما كانت التنظيمات الحكومية أو قطاع الأعمال الحكومية يقوم في العصر الحديث بمباشرة كافة الأنشطة والاختصاصات الحيوية في الدولة أو بمعنى آخر يقوم بوضع السياسة العامة في الدولة موضع التنفيذ، فإنه يكون من المنطقى بل والحتمى ليس فقط استخدام أعداد كبيرة من الموظفين للاضطلاع بتلك المسئولية، وإنما أيضاً مباشرة الاختصاصات والنشاطات الملقاة على عاتقها على أساس من التخصص وتقسيم العمل، أي أن يعهد بها إلى إدارات أو مصالح أو مكاتب أو فروع أو غير ذلك من الأسماء، بحيث يختص كل واحد منها بجزء معين من هذه الاختصاصات وتلك النشاطات والتى تصب جميعها فيما بعد في إداء واحد يخدم مصالح الدولة ككل.

وضماناً لعدم حدوث التضارب والاحتكاك بين مختلف الوحدات التنظيمية أو بين مختلف المستويات الإدارية، فقد حرصت التنظيمات الحكومية المذكورة على أن تبين اختصاصات كل موظف أو كل مجموعة من الموظفين وكذلك حدود وضوابط العلاقات الرئيسية والأفقية بينهم، وذلك عن طريق اللوائح أو النظم القانونية التي تحكم عملية تحديد الخطوط الفاصلة بين هذه الوحدات أو تلك المستويات.

وهكذا يبدو التنظيم الإداري وكأنه يسير وفق مبادئ وقواعد قانونية محددة يعرف فيها كل موظف ما له وما عليه تجاه عمله وتتجاه رؤسائه ومرؤوسيه، بحيث تصبح العلاقات بينهم علاقات موضوعية لا علاقات شخصية، ولا أن يتم الاتصال فيما بينهم إلا بطرق رسمية وهذا هو المعنى الذي كان يقصده ماكس فيبر كما سنرى فيما بعد.

غير أن التطبيق العملي في كثير من التنظيمات الإدارية قد أفسد هذه الصورة الوردية، حيث نظر الموظفون إلى القواعد واللوائح على أنها نظم رسمية واجبة الاتباع، مما أدى بهم إلى التمادى في تطبيقها والتمسك الحرفي بها، أي إلى النظر إليها بعين القدسية كما لو كانت غالية في ذاتها وليس وسيلة لتحقيق غاية معينة. ومع تعود الموظفين على هذا الجو الرسمي واعتقادهم بأن الصالحيات المخولة لهم ما هي إلا امتياز طبقي باعتبارهم ممثلين للسلطة أو هم ذاتهم السلطة العامة، ومع صعوبة تعديل القواعد واللوائح الموضوعة بما يتلاءم وما يحدث من تغييرات وتطورات في المجتمع، فقد بدأت الاتجاهات الروتينية المحافظة في الظهور، وتحول عمل الإدارية إلى عمل مكتبي بطيء تحكمه القواعد واللوائح المعمول بها، بل وأصبحت المبادرات الشخصية عملاً مخالفًا لتلك القواعد واللوائح مما تستوجب توقيع العقاب أو الجزاء على أصحابها.

من هنا ظهر المعنى أو المفهوم المستهجن وغير المرغوب فيه، بل وللأسف الشائع الاستعمال للبيروقراطية وهو الروتين الإداري والجمود والتعقيد والتزام حرافية النصوص والإجراءات الرسمية والنزعة إلى السيطرة والاتكالية وتجنب المسئولية....الخ.

نقول للأسف، ذلك أن هذا المعنى لا ينصرف إلى الجهاز الحكومي أو الإدارة

الحكومية في ذاتها وإنما إلى النمط أو الأسلوب الذي تؤدي به خدمات ذلك الجهاز أو تلك الإدارية، والذي يتحدد – كما ذكرنا من قبل – وفقاً للاعتبارات البيئية السائدة. ولهذا قيل – خطأً – أن البيروقراطية هي نمط الأداء الحكومي التنفيذي، مع أن البيروقراطية شيء، ونمط الأداء بها شيء آخر. ذلك النمط الذي يأتي كمحصلة لتفاعل عدد كبير من العوامل المتصلة بظروف البيئة وأوضاعها السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والحضارية... الخ<sup>(1)</sup>.

ومن خلال ذلك الاستيعاب لحقائق البيئة وضغوطها، والتغيرات النسبية لمختلف القوى التي تتفاعل فيها، يمكن التوصل إلى السبب الفعلى الذي يكمن وراء تفاوت النماذج البيروقراطية في المجتمعات الإنسانية المختلفة، وذلك من حيث علاقاتها وتراكيب مصالح القوى المهيمنة عليها ونمط استجاباتها لتحولات البيئة ومشكلاتها وإنجازاتها وسلوكها.... الخ.

فالجهاز البيروقراطي موجود إذن في كافة المجتمعات لأداء دور معين وهو ما يتحقق عليه الفقه تقريراً ويعرف على هذا الأساس تعريفاً علمياً محابياً، بأنه التنظيم القائم على أساس معينة، لتحقيق أهداف محددة بما يحتوى من أشخاص وإمكانيات مختلفة وطرق مرسومة لأداء الأعمال، إلا أن كيفية أداء ذلك الجهاز لهذا الدور أو كيفية مباشرته للطرق المرسومة لأداء العمل والتي تتأثر بالظروف البيئية المتعددة، فهو الذي يفرق بين جهاز وآخر من الأجهزة البيروقراطية المتواجدة في المجتمعات الإنسانية، ولهذا فقد اختلفت الآراء الفقهية – من هذه الزاوية – حول تحديد معين لمفهوم البيروقراطية.

وفي الحقيقة فإن هذا المفهوم قد تناوله لأول مرة ماكس فيبر بالبحث العلمي، وأصبحت كتاباته بعد ذلك مصدراً لعديد من البحوث التي تناولت هذا الموضوع فيما بعد وهو ما نبينه فيما يلى:

## المطلب الثاني

### مفهوم البيروقراطية لدى ماكس فيبر

لم يكن ماكس فيبر Max Weber الألماني الجنسية أول من كتب عن البيروقراطية في الواقع، إذ سبقه إلى ذلك علماء آخرون<sup>(1)</sup>، إلا أن ما يميز كتابات فيبر في هذا الخصوص

<sup>(1)</sup> انظر عكس هذا الرأى:

الدكتور / إسماعيل صبرى مفلد، دراسات في الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 45 وما بعدها.  
فقد استخدم موسكا (Mosca 1895) مصطلح البيروقراطية للإشارة إلى نمط معين من السلطة الحاكمة للدولة، حيث قسم نماذج الحكم إلى اثنين: إقطاعي، وبيروقراطي. وفي الدولة الإقطاعية تكون الدولة الحاكمة بسيطة البناء ويمارس أعضاؤها السلطة بصفة شخصية و مباشرة في المجالات الاقتصادية والسياسية والقضائية والعسكرية، أما في الدولة البيروقراطية فإن الجماعة أو الطبقة الحاكمة تمارس الحكم من خلال وظائف تتنتظم في منظمات، وتتفصل هذه الوظائف عن أشخاص من يشغلونها إلى حد كبير، وتتخصص وتكون منها مجموعات أو أقسام، والجزء الأكبر من هذه الوظائف الذي يمنح الدولة البيروقراطية صفتها هذه، يقوم به موظفون عموميون مأجورون يمارسون نفوذهم وسيطرتهم على الثروة العامة القومية التي تسيطر عليها الدولة، وقد اعتبر موسكا أن الشخص (أى تقسيم العمل) والمركزية (أى تركيز السلطة في يد القيادات العليا) هما خصيستان رئيسitan من خصائص الدولة البيروقراطية. وبعد موسكا جاء ميشلز (MICHELS 1911) واستخدم مصطلح البيروقراطية للدلالة على السيطرة والنفوذ الذي يمارسه الموظفون العموميون الذين توظفهم المنظمات الكبرى بناء على مهاراتهم الشخصية فيكونون في المنظمة مراكز قوى وسيطرة تحكم في هذه المنظمات، وتكون فيها ما يعرف بالأوليغاركية (oligarchy) أى حكم الأقلية. وقد عم ميشلز هذا المفهوم على كل المنظمات الكبرى للدولة الحديثة، حيث رأى أن البيروقراطية تعتبر ضرورية ولازمة لهذه الدولة.

أنه استخدم مصطلح البيروقراطية في إطار اجتماعي تنظيمي، إذ كان يقصد به التنظيم الذي يقوم على أساس من التقسيم الإداري والعمل المكتبي وفق مجموعة من القواعد والنظم الرسمية والموضوعية، بما يحقق من ناحية العدالة والمساواة في التعامل مع الجماهير، أو حتى في التعامل مع أعضاء التنظيم ذاته وبما يبرز من ناحية أخرى شرعية السلطة التي يباشرها أعضاء ذلك التنظيم كل في حدود و مجال اختصاصه.

يرى ماكس فيبر إذن أن هناك مقومات معينة لا تصبح البيروقراطية نموذجية أو فعالة إلا بتوافرها أو بتحققها، فما هي تلك المقومات؟ أو ما هي خصائص النموذج أو النمط المثالي للتنظيم البيروقراطي لدى ماكس فيبر؟

هذا ما نوضحه في فرع أول قبل أن نخضعه للتقييم في فرع ثان.

## الفرع الأول

### مقومات النموذج أو النمط المثالي للتنظيم

#### البيروقراطى لدى ماكس فيبر

لقد استخلص فيبر من واقع دراسته وتحليله للمنظمات الحكومية الكبرى عدداً من المقومات أو الخصائص التي عرض لها في كتابه المكتوب باللغة الألمانية والمترجم إلى الإنجليزية بعنوان "نظريّة التنظيم الاجتماعي والاقتصادي" The theory of social and economic organization عام 1947. وقد اعتبر هذه المقومات أساساً أو محور ارتكاز كل تنظيم بيروقراطي مثالي أو نموذجي، هذه المقومات أو تلك العناصر تتمثل في الآتي<sup>(1)</sup>:

#### أولاً: التقسيم الرسمي للأعمال والواجبات على أعضاء التنظيم:

يقصد بهذا العنصر أنه بعد أن تحدد أعمال وواجبات التنظيم الإداري كل، فإنها تقسم رسمياً أى بموجب قواعد قانونية محددة إلى أنشطة فرعية، يسند كل منها إلى فرد أو عضو في التنظيم يكون مسؤولاً عن مباشرته له وذلك بما يحقق الاستفادة القصوى من التخصص في العمل.

#### ثانياً: توزيع الوظائف على أساس من التخصص:

بمعنى ألا يسند العمل أو النشاط إلى الفرد أو عضو التنظيم إلا إذا كان مؤهلاً أو لديه كفاءة خاصة لمباشرته وذلك وفق معايير وقواعد رسمية موضوعة وثبتت لهذا الغرض.

#### ثالثاً: التسلسل الهرمي للسلطة:

إن التنظيم الإداري يقسم في مفهوم ماكس فيبر إلى مجموعة من المستويات الإدارية، على أن يسند إلى كل مستوى منها سلطة معينة يباشرها على المستويات الأدنى منه، ولكن في

الدكتور / أحمد صقر عاشور، الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 86، ص 87.

(1) H. H. Gerth & Wright: From Max Weber Essays in Sociology, N.Y. 1946.

إطار المشروعية أى فى إطار القوانين واللوائح والقواعد والأوامر المتعلقة بأداء العمل فى هذا المستوى، ومن ثم فإن السلطة هنا لا تمارس بصفة شخصية، وإنما بصفة موضوعية، بمعنى أن العلاقات داخل التنظيم لا تكون بين الأفراد الشاغلين لمراكز وظيفية معينة وإنما هي علاقات بين تلك المراكز الوظيفية ذاتها.

#### **رابعاً: التحاق الموظف بالتنظيم الإداري لا يتم إلا على أساس التعين:**

طلاماً أن الموظف سوف يشغل وظيفة معينة لها اختصاصات محددة، فإن اختياره لا يكون على أساس الانتخاب أو الوراثة، وإنما على أساس التعين وطبقاً لمعايير موضوعية تتعلق بمدى كفاءته المهنية – مؤهلاته – خبراته – قدراته ... على مباشرة اختصاصات تلك الوظيفة.

#### **خامساً: أداء العمل وفق سجلات ومستندات رسمية:**

ومعنى ذلك أن جميع قواعد وإجراءات العمل في المنظمة وكذلك جميع عمليات الاتصال وتبادل المعلومات فيها تتم بصورة رسمية مكتوبة، بل وتأخذ في الواقع شكل سجلات ومستندات يكون لها كيان موضوعي مستقل عن الأشخاص العاملين في المنظمة وتعتبر وبالتالي بمثابة ضوابط أو معايير تحكم سير العمل داخل التنظيم.

#### **سادساً: أداء العمل وفقاً لقواعد وضوابط محددة:**

إن التنظيم البيروقراطي المثالى يعتمد في أدائـه لوظائفـه على مجموعة من القواعد والتعليمـات أو الضوابـط الموضوعـية والرسمـية، تلك القوـاعد والضوابـط التي تحققـ في ذات الوقت كلـ من الانضباطـ في العملـ وكفاءـة الجهازـ الإدارـيـ، ولـهـذا يـجب الـلتـزـامـ بهاـ والـعـملـ بـمـقـضـاهـاـ بـصـفـةـ دـائـمـةـ وـمـنـظـمـةـ،ـ وـمـعـنىـ ذـلـكـ أـنـ يـنـبـغـىـ عـلـىـ كـلـ موـظـفـ دـاخـلـ التنـظـيمـ الإـدـارـيـ الـلتـزـامـ بـمـجـمـوعـةـ القـوـاعـدـ وـالـضـوابـطـ أوـ الـأـسـالـيـبـ الرـسـمـيـةـ المـحـدـدـةـ لـكـيفـيـةـ أـدائـهـ لـأـعـمـالـهـ وـأـلـاـ يـحـيدـ عـنـهـ مـهـماـ كـانـتـ الأـسـبـابـ.

#### **سابعاً: اعتبار الوظائف سلكاً مهنياً لشاغلها:**

يـجبـ أنـ تـعـتـبـرـ الوـظـائـفـ التـىـ يـعـيـنـ عـلـىـ الـمـوـظـفـونـ فـىـ التـنـظـيمـ الإـدـارـيـ بمـثـابـةـ مـهـنـةـ أوـ حـرـفـةـ رـئـيـسـيةـ لـهـمـ،ـ بـحـيثـ يـنـقـطـعـونـ لـهـاـ وـيـتـخـصـصـونـ فـىـ أـدـاءـ وـاجـباتـهـاـ،ـ بـلـ وـيـصـبـحـ لـهـمـ طـبـقاـ لـهـذـاـ الـاحـترـافـ مـسـارـاـ وـمـسـتـقـبـلاـ مـهـنـيـاـ مـحـدـداـ فـىـ التـنـظـيمـ،ـ وـيـتـرـتـبـ عـلـىـ ذـلـكـ مـجـمـوعـةـ مـنـ القـوـاعـدـ نـبـينـ أـهـمـهـاـ فـيـماـيـلـىـ:

- يـجبـ عـلـىـ الـمـوـظـفـ تـفـضـيلـ مـصـلـحةـ الـعـلـمـ عـلـىـ مـصـلـحـتـهـ الذـاتـيـةـ أوـ الشـخـصـيـةـ.

- وـجـودـ نـظـامـ ثـابـتـ وـمـسـتـقـرـ لـلـأـجـورـ وـالـعـلـاـوـاتـ وـالـمـكـافـآـتـ.

- تـدـرـجـ الـمـوـظـفـ فـيـ سـلـمـ الـوـظـائـفـ طـبـقاـ لـقـوـاعـدـ وـمـعـايـرـ مـوـضـوـعـيـةـ.

- احتفاظ الموظف بوظيفه بصفة دائمة.

- حصول الموظف عند تقاعده على معاش ثابت.

## الفرع الثاني

### تقييم أفكار ماكس فيبر في البيروقراطية

إن الخصائص أو المقومات السابقة تشكل في نظر فيبر عناصر التنظيم البيروقراطي النموذجي، أو التي يجب أن يكون عليها ذلك التنظيم، إيماناً منه بأن توافر هذه العناصر تجعل التنظيم البيروقراطي أفضل أنواع التنظيمات نظراً لما تحتويه تلك العناصر من رشد وعقلانية وموضوعية، وما ينتج عن ذلك من كفاءة ومقدرة للتنظيم البيروقراطي على ممارسة اختصاصاته بدرجة عالية من الدقة والسرعة والاستمرار. من هنا يشبه فيبر التنظيم البيروقراطي على هذا النحو بالآلة الحديثة في الإنتاج مقارنا بالتنظيم الذي لا تتوافر فيه العناصر السابقة، والذي يشبه - والحال هكذا - الآلة البدائية أو اليدوية في الإنتاج، بل إن أهمية الخصائص أو المقومات السابقة وما يترتب عليها من آثار تزداد - يقول فيبر - كلما كبر حجم التنظيم، أى كلما زاد عدد الأفراد العاملين به، وكلما زاد حجم النشاط الذي يباشره، على اعتبار أن الضبط والموضوعية والاستقرار التي تتحققها، بالإضافة لما تؤدي إليه من وضوح خطوط السلطة وسلسلتها الهرمية ودقة استخدام المستندات مع تطبيق مبدأ التخصص وتقسيم العمل، كل ذلك كفيل بقيام هذه التنظيمات الكبيرة بأوجه النشاط المتعددة أو الضخمة الملقة على عاتقها بكفاءة وفعالية.

وإذا كان النموذج البيروقراطي الذي تخيله فيبر يصلح للتطبيق في مجالات مختلفة، في شركات - مؤسسات سياسية أو دينية - منظمات تستهدف غرضاً مادياً أو معنوياً، إلا أنه رغم ذلك يعد أكثر تعبيراً عن التنظيمات الحكومية. بمعنى أن السمات والخصائص التي قدمها فيبر لتمثل نمط التنظيم البيروقراطي النموذجي هي في الحقيقة سمات التنظيمات الحكومية، فهي تعبر عنها أكثر من تعبيرها عن أي نوع آخر من التنظيمات.

ويبدو أن هذه السمات كانت في الواقع نتاجاً للاحظاته على التنظيمات الحكومية التي كانت تسير في عصره وفق أنظمة قانونية موضوعية، كما يبدو أيضاً أن فيبر كان يتوقع أن هذا النمط هو الذي سيسود المنظمات الكبرى في المستقبل، خاصة أنه كان يرى أن تنظيم الجهاز البيروقراطي على هذا النحو يمكن أن يسbug عليه سياجاً من الحماية والأمان ضد تأثيرات صراعات وأطماع القوى السياسية، فنمط التنظيم الملزوم بالقانون واللوائح أو المتمسك بالشرعية والرسمية، والمطبق لضوابط ومعايير موضوعية، هو الذي يحفظ للجهاز الحكومي كيانه بمأمن من هذه الصراعات والأطماع.

وفضلاً عن ذلك فإن الالتزام بقواعد تفصيلية ثابتة لتسخير العمل في التنظيم البيروقراطي تضمن له الاستمرارية والاستقرار الذي يحتاجه الجهاز الحكومي حتى لا

يتعرض للنقبات والهزات الناتجة عن تغيير أشخاص القيادات الحاكمة<sup>(1)</sup>.

ومع ذلك ورغم كل ما يقال عن مزايا النموذج البيروقراطي لماكس فيبر فإن هذا النموذج قد تعرض لكثير من أوجه النقد:

وأول هذه الأوجه أن فيبر قد نسى – وهو عالم اجتماع – أن يعالج الجوانب الاجتماعية للنموذج المقترن، إذ ركز في دراسته على أهمية التنظيم الرسمي، وعلى مدى التمسك بالقواعد والطرق الرسمية، والنواحي الإجرائية والمستندات والوثائق والعلاقات الفوقية والأفقية... الخ، مما جعل نموذجه بمثابة آلة يفترض فيه أنه يعمل بانتظام ونسق وميكانيكية دقيقة، الأمر الذي دعى البعض لأن يطلق عليه النموذج الآلي<sup>(2)</sup> Machine Model، متجاهلا بذلك العوامل الاجتماعية والنفسية لفرد و مختلف العوامل التي تكون متغيرات السلوك الإنساني في التنظيم، اعتقاداً منه أن الموظف - بما يعطى له من مزايا وظيفية أو ضمانات مهنية (احتراف الوظيفة وثباتها - المرتب - المكافآت - معاش التقاعد - الترقى - حق التظلم....الخ) - يجب عليه في المقابل أن يستجيب وبشكل تلقائي لما يملى عليه من أوامر أو ضوابط داخل التنظيم، وهذا ما يتنافي في الواقع مع الطبيعة البشرية للأفراد و حاجتهم باستمرار للأمن والاستقرار والإحساس بالذات وال العلاقات الإنسانية... الخ.

هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يمكن أن يقال أن عيوب التنظيم البيروقراطي النموذجي إنما تكمن في الأسس أو المقومات التي أقام فيبر هذا التنظيم على أساسها، تلك الأسس والمقومات التي تؤدي في الواقع العملي إلى تركيز السلطة والرقابة والإشراف وكذلك التسلسل الرئاسي أو الهرمي والفصل بين المستويات الإدارية المختلفة، وهذا من شأنه أن يسبغ على العلاقات داخل التنظيم سمة الرسمية مما تضعف معها الروح المعنوية ومن ثم تختفي الكفاءة الإنتاجية.

بالإضافة إلى ذلك فإن تغلغل القواعد القانونية واللائحة والإجرائية في كافة التصرفات التي يباشرها التنظيم سواء في علاقاته مع عماله أو في علاقة هؤلاء العمال فيما بينهم أو في العلاقة مع العملاء أو المتعاملين معه، إنما يؤدي إلى صبغ تلك التصرفات بالنطاقية التي تعد من سمات الروتين والجمود مما يضعف من قدرة الموظفين على الابتكار أو على التكيف مع المستجدات والمتغيرات التي تحيط بهم وبأعمالهم<sup>(1)</sup>.

ويبدو أن ماكس فيبر قد تأثر بعوامل ثلاثة كان لها انعكاساً على فكره، وبالتالي على نظريته عن البيروقراطية<sup>(2)</sup>:

**الأول: التضخم الذي طرأ على المؤسسات الصناعية في ألمانيا والذي عاصره فيبر**

<sup>(1)</sup> الدكتور / أحمد صقر عاشور، الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 96 وما بعدها.

<sup>(2)</sup> H. Simon, Administrative behavior. N.Y. The Macmillan company, 1957, P. 162; Foundation of the theory of organization, sociological review, 1948, PP. 25-35.

<sup>(2)</sup> R.K. Merton, Social structure, Ion, 1950, PP. 50-54.

<sup>(3)</sup> الدكتور / عبد الكريم درويش والدكتورة / ليلى تكلا، المرجع السابق، ص 219 وما بعدها.

كمواطن ألماني. فقد اقتنع فيير بأن التنظيم الرسمي المحكم له آثاره الإيجابية على الإنتاج، ومن ثم فلم يهتم بالنواحي الإنسانية، إذ افترض أن النجاح في هذه المنظمات هو نتيجة طبيعية للتنظيم المحكم.

**الثاني:** كان فيير ضابطاً بالجيش الألماني الذي يمثل تنظيماً عسكرياً ضخماً يدار بطريقة أمراة، ويتحرك الأفراد بداخله وفق أوامر صارمة ومحددة سلفاً ومفروضة عليهم، فاعتقد أن هذا الأسلوب من الإدارة يمكن أن ينجح في كل مجالاتها.

**الثالث:** خبرته كعالم اجتماع، واهتمامه من ثم بدراسة المجتمعات والأفراد، جعلته يدرك عوامل الضعف في العنصر البشري، وبالتالي عدم إمكان الاعتماد الكامل على هذا العنصر، أو أن ترك الأمور لتصرف الأفراد بسبب قصورهم عن اتخاذ قرارات رشيدة، وقد وجد في هذا مبرراً لوضع القواعد والنظم المحكمة للحيلولة بين ميول الأفراد وضعفهم وأهوائهم الشخصية وبين تأثير هذه العوامل على عمل وكفاية المنظمات.

استقى فيير نظريته في البيروقراطية إذن من ظروف الحياة في عصره ودعمتها خبراته في هذه المجالات الثلاث؛ فوضع نموذجه التنظيمي بأسسه وقواعد معتقداً أنها ستلائم أية بيئة إدارية، ولكن الواقع أن الإدارة العامة تختلف عن هذه المجالات، فهي تنفيذ لسياسة العامة التي يشتراك الأفراد في وضعها وتنفيذها ولهم حق تعديلاها.

كما أن الإدارة العامة تقدم - إضافة إلى ذلك - خدمات حيوية لا تقاد فقط بمجرد تقديمها أو بكمها، وإنما تقاد أساساً بمدى رضاء الجمهور عنها وعن واضعي سياستها. ثم إنها تسعى لاستخدام قوة الأفراد وطاقاتهم وحفزهم للعمل، وتحث في سبيل ذلك عن الأسلوب المعتدل الذي يحقق موازنة بين إخضاعهم للنظام وبين اكتشاف واستثمار مهاراتهم الفردية المختلفة، وهذه كلها عوامل تسبغ على الإدارة العامة مناخاً خاصاً يختلف إلى حد كبير عن الجو الذي عاش فيه ماكس فيير، ذلك الجو الذي حدد له إطار نظريته.

ولهذا فقد ظهرت من بعد فيير محاولات عديدة لتقديم النموذج البيروقراطي الذي أتى به وإدخال بعض التعديلات عليه وجعله وبالتالي أكثر انسجاماً وواقعية، حقيقة أن من قال بذلك المحاولات علماء في الاجتماع وعلم النفس والإدارة، إلا أنهم اتفقوا جميعاً على أن النموذج البيروقراطي المذكور، وإن كان يوفر الموضوعية والرشد والاستقرار والاستمرارية للجهاز، إلا أن الالتزام به يؤدي إلى آثار ونتائج غير متوقعة تتنافى والكافأة التي افترض فيير أن هذا النموذج سوف يحققها، ومن أهم هذه المحاولات، محاولات ميرتون Merton 1936، ومحاولات سلزنك Selznick 1949 ومحاولات جولدنر Gouldner 1954.

ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن هذه المحاولات لم تتجاوز - شأنها شأن محاولة ماكس فيير - حد البناء النظري للنموذج البيروقراطي، إذ كانت تستهدف أيضاً البحث عن النموذج المثالى للبيروقراطية، كما يجب وليس كما هو كائن، وعلى أية حال دون الدخول في

تفاصيل تلك المحاولات والتي لا يتسع المقام لتناولها بالشكل المطلوب، فإن ما نود أن ننبه إليه هنا هو أن ما انتهت إليه جميعها من بيان لمساوئ أو عيوب للنموذج البيروقراطي، إنما تمثل في الواقع ذات المساوئ والعيوب التي تتسم بها البيروقراطية الحكومية حالياً خاصة في الدول النامية، ولهذا نكتفى بعرض تلك المساوئ والعيوب وبيان كيفية علاجها أو وضع الحلول لها وذلك من خلال دراستنا للمبحث التالي.

## المبحث الثاني

### تحديات البيروقراطية وسبل مجابهتها

عندما نتحدث عن تحديات البيروقراطية إنما نقصد بذلك العيوب أو الأمراض التي تصيب البيروقراطية، تلك العيوب أو الأمراض التي تبدو أكثر ظهوراً في الدول النامية عنها في الدول المتقدمة، على أساس أن معظم الدول الأولى والتي بدأت في الظهور كوحدات سياسية على المستوى الدولي منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية خاصة في فترة الخمسينيات من هذا القرن، كانت خاضعة لفترات طويلة للسيطرة الاستعمارية أو الاحتلال الأجنبي، ومن ثم فقد ولدت وهي محملة بأثقال رهيبة من التخلف في كافة المجالات بل ومصابة بالثالوث الشهير: الفقر والجهل والمرض.

وقد انعكس ذلك – وهو أمر منطقي – على الأجهزة البيروقراطية في تلك الدول خاصة أن هذه الأجهزة كانت قد ارتبطت بالاستعمار والاحتلال في فترة ما قبل الاستقلال، فجاءت محملة بمساوئ وأمراض ذلك الاحتلال والتي تمثلت بصفة أساسية في العجز والقصور في الأداء الوظيفي وما يتضمنه هذا المعنى من تعقيدات وإجراءات روتينية عديدة ولا مبالغة، بل ويمكن القول بصفة عامة ما يتضمنه من انحراف إداري يؤدى – كما سنرى فيما بعد – إلى فقد السلوك البيروقراطي للضوابط التي يستمد منها شرعيته وترتکز عليها أخلاقياته العامة.

حقيقة أن هذه الأجهزة قد حفقت في فترة ما بعد الاستقلال نجاحاً وتقدماً ملحوظاً في كيفية استخدام الموارد الطبيعية والمالية والبشرية للمجتمع، إلا أنها لازالت مع ذلك في المهد أو في طور النمو، أي أنها لم تصل بعد لأن تكون في مصاف أجهزة الدول المتقدمة أو لأن تؤدي واجباتها كما يجب أو كما يتوقع منها، ذلك أن رواسب الماضي وجذور الفساد لم تجتث بعد ليس فقط من أعماقها وإنما أيضاً من أعماق المجتمع الذي تعمل أو وجدت فيه، ذلك المجتمع الذي يمثل الأصل بالنسبة لتلك الأجهزة، ومن ثم فهو يؤثر فيها – كما بينا من قبل – سلباً أو إيجاباً، فإذا كان الموظف مثلاً قد تربى وتعلم وпрактик بأخلاق المجتمع وأساليب التعامل فيه، فإنه لا ينبغي – والحال هكذا – أن تتوقع من الإدارة التي يعمل فيها ذلك الموظف مستوى

أخلاقياً أفضل من ذلك الذي يتسم به المجتمع<sup>(1)</sup>.

Ethics in government can be not better than they are in the society.

وإذا كانت رواسب الماضي أو جذور الفساد المتأصلة في قاع بिरوقراطیات الدول النامية بالإضافة إلى المستجدات السلبية كضعف الإمکانیات المادية وسوء التنظيم... وغيرها؛ تمثل العوامل أو الأمراض المؤدية إلى إفساد تلك البيروقراطیات أو إلى البيروباثولوجيا كما ذكرنا من قبل، إلا أن ذلك لا يعني أن هذه العوامل والأمراض تستعصي على العلاج أو على المواجهة، إذ الملاحظ أن مختلف الدول النامية عملت وتعمل – وإن كان بدرجات متفاوتة ووفق ظروف وإمكانیات كل منها ومدى تأثير رواسب الماضي في بیروقراطيتها - ليس فقط على التخلص من تلك العوامل أو القضاء عليها، وإنما أيضاً على النهوض بالإدارة العامة، أو على إيجاد ما يسمى بإدارة التنمية التي تتسم بالدینامیکیة والحركة بما يتناسب وحجم التحديات أو المشكلات المعاصرة.

وتفریعاً على ذلك نبين فيما يلى الموضوعين التاليين:

- تحديات البيروقراطیة.

- سبل مواجهة تحديات البيروقراطیة.

## المطلب الأول

### تحديات البيروقراطیة

ذكرنا أن المقصود بتحديات البيروقراطیة العيوب أو الأمراض التي تصيبها، كما ذكرنا أيضاً أن هذه التحديات أو تلك الأمراض أكثر ظهوراً في الدول النامية عنها في الدول المتقدمة فما هي هذه الأمراض أو تلك التحديات؟ هذا ما نبيه تباعاً فيما يلى:

## الفرع الأول

### تلخّف القيادة الإدارية ونزعها نحو الاحتكاریة

تکمن أولى تحديات البيروقراطیة – في اعتقادى – في تلخّف القيادة الإدارية ونزعها نحو الاحتكاریة، وأود أن أشير بدأءة أننى لا أقصد هنا التعميم وإنما أقصد فقط هذا الصنف السيء من القيادات الإدارية لا كل القيادات الإدارية، وإننى إذ اعتبر هذا العيب من أولى التحديات للبيروقراطیة، فذلك لأن القيادة – وهى تقف على قمة الجهاز الإداري أو الوحدات

(1) الدكتور / فوزى العكش وآخرين، المدخل إلى الإدارة العامة، كلية العلوم الإدارية والسياسية، جامعة الأمارات العربية المتحدة، ص 374، 1985.

ولإيضاح أثر البيئة أو المجتمع على الموظف سلوكياته في العمل يقارن الأستاذ مورو بيرجر Morroe Berger في كتابه bureaucracy and society in modern Egypt بين الموظف الحكومي في إنجلترا وفي فرنسا وفي مصر. فالموظفو الأول يعرف بالمحافظة والانعزal والاستقامة الدقيقة في عمله، والموظفو الثاني أي الموظف الفرنسي يتميز بتأخير العمل، فيجلس بين أكdas الأوراق المختلفة ولكن لا ينس أن يتناول من وقت لآخر بعض الطعام من درج أسفل المكتب أودع فيه غذاءه. أما الموظف الحكومي بمصر فإنه يجلس إلى مكتبه بكل ملابسه حتى المعطف ويضيع وقته في قراءة الجريدة الصباحية وفي تناول عدة فناجين من القهوة كما يميل إلى الأمر والنهي واستدعاء الساعي لسبب ولغير سبب.

الإدارية التي يتشكل منها هذا الجهاز، إذا صلحت صلح الجسد الإداري كله وإذا فسست فسد هذا الجسد. فالقيادة هي القيدة والمثل الأعلى ومالم تكن القيادة هي أكثر مراكز التنظيم التزاماً بالمثلاليات والأخلاقيات القادرة على الحفز والاتهام فإنها تكون قد فقدت مقوم ارتکازها الأول داخل التنظيم (إن حياة وروح التنظيم لا تنبع في الواقع من هيكله وإنما أولاً وأخيراً من أخلاقيات أو خصائص قادته)<sup>(1)</sup>.

The life and spirit of organization do not spring from its structure, these are derived in large measure from the character of leadership".

ومع ذلك – وللأسف الشديد – كثيراً ما نجد أن القيادات الإدارية قد تخلت عن تلك المثاليات والأخلاقيات ولجأت إلى وسائل وأساليب لا تمت للصالح العام في شيء، مما يؤدي إلى إهار كل الضوابط الأدبية والأخلاقية ومن ثم تسيب المنظمة وفشلها.

وهذا يتأتي في كثير من الأحيان عن الاعتقاد الخاطئ لدى القيادات لمفهوم القيادة والنظر إليها على أنها سلطة مستمدّة من المنصب الرسمي أو أنها بمثابة امتياز طبقي مما يدفعهم نحو الاستئثار بها وعدم تفويضها لمرءٍ وسيهم حتى لا تنتقص مكانتهم أمام هؤلاء المرؤوسين، بل والعمل من خلالها بأسلوب الغطرسة أو العجرفة دون اعتبار لشعور وعقلية الآخرين.

بالإضافة إلى ذلك فإن كثيراً من القيادات الإدارية تجهل طبيعة عملها أو تفتقر إلى التأهيل اللازم لمباشرة هذا العمل، بل قد لا تتوافر فيها كثيراً من القدرات الإدارية التي تتشكل عناصر القيادة كالاستعداد الذهني أو النفسي أو الشخصي... الخ، ويرجع ذلك أساساً إلى أن المراكز القيادية في الإدارة غالباً ما تملأ من غير المتخصصين أو من لا تتوافر لديهم الاستعدادات الطبيعية للقيام بها، إذ قد يصل البعض إلى تلك المراكز إما بطريق الترقية بالأقدمية أو بحكم طول مدة الخدمة فقط دون اعتماد بالتأهيل أو بالاستعداد والتقويم لشغلهما، وإما بطريق الترقية بالاختيار ولكن من وظائف لا تمت بصلة من قريب أو بعيد للقيادة الإدارية، وإما بطريق المنحة أو الهبة لمن يراد تكريمه أو الانعام عليهم من المؤيدین للطبقة الحاكمة أو من الذين قاموا بعمليات بطولة في القوات المسلحة أو الشرطة مع اختلاف الموقع وطبيعة العمل في كلا الحالتين.

وباختصار شديد يمكن القول إن نقاشي مثل هذه الظاهرة إنما يرجع أساساً إلى غياب المعايير الموضوعية والأسس السليمة للتعيين في موقع القيادة الإدارية، مما يدفع تلك القيادة إلى مباشرة أعمالها على أساس من محاولات التجربة والخطأ أو على أساس من الاجتهادات الشخصية دون الاعتماد في ذلك على الأساليب العلمية.

ولا يخفى أثر ذلك على كفاءة الوحدات الإدارية وعدم قدرتها على الوفاء بالمتطلبات المكلفة بها حتى ولو توافر فيها العنصر التنفيذي الجيد، ولهذا قيل بحق أنه يجدر بنا أن ندرك

(1) Leonard White, introduction to the public Administration, N.Y., op. cit., P. 185.

حينما تصادفنا المتاعب مع المنظمات البيروقراطية أن المشكلة غالباً ليست مشكلة صغار الموظفين بقدر ما هي مشكلة القيادات في القمة التي تحقق في التوجيه المجدى الفعال وفي بعث الحيوية بالمنظمة وتحريكها نحو أهدافها وربطها بحقائق الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية حولها، فإذا كان القادة مؤمنين بعملهم، وعلى يقين مما يريدون عمله، وقدررين على إصدار التعليمات الواضحة واتخاذ القرارات السديدة، فإنهم يستطيعون أن يحولوا بين منظماتهم وبين المؤثرات والعوامل المفسدة للبيروقراطية، ذلك أن الحالات التي تعمد فيها جمهرة الموظفين الإضرار بالسياسة العامة أو تخربها نادرة الحدوث وعادة ما يمكن مواجهتها.

## الفرع الثاني

### ضعف الخلق الإداري

من تحديات البيروقراطية الرئيسية أيضاً ضعف بل وأحياناً انعدام الخلق الإداري، أي انعدام القيم والمبادئ وحساسية الضمير وكذلك النوازع الأخلاقية لدى العاملين بالأجهزة الإدارية مما يساعد على تفشي ظاهرة الانحراف الإداري والذى يتمثل في شیوع السلوك الانهازى الأناني أو الميل إلى استغلال المنظمة الحكومية بطريقة تضار معها المصلحة العامة لحساب المصلحة الفردية أو الانحراف بالسلطة البيروقراطية واستخدامها في غير مجالاتها المشروعة، كما يتمثل أيضاً في غياب المقاييس الموضوعية التي يقيم من خلالها الأداء.

وباختصار شديد يمكن القول إن الانحراف الإداري هو انتهاك لكل الأخلاقيات والقيم التي هي بمثابة الأساس الذي يجب أن يعلو فوق أي نمط من أنماط السلوك الإداري؛ كما أن الانحراف الإداري يعد تجاوزاً غير مقبول للمثاليات التي يجب أن تحكم نظرية المنتجين إلى أية منظمة بيروقراطية بكل ما تمثله من علاقات وأوضاع ومصالح وأهداف<sup>(1)</sup>.

وإذا كنا لا نستطيع أن نحصر أو نعدد مظاهر الانحراف الإداري في الواقع، إلا أنه يمكن القول أن أشدّها بلاء وخطورة يتمثل في المظاهر الآتية:

(أ) **المحسوبية والواسطة:** أو كما تسمى على استحياء في بعض الحالات (استثناءات) ذلك الداء الذي اشتهر في معظم بيروقراطيات الدول النامية وقضى فيها على كل اعتبار لعنصرى الكفاءة والمقدرة سواء عند التعيين في الوظائف العامة أو في الوظائف القيادية أو عند الترقية للوظائف الأعلى أو عند الاختيار لمنح المكافآت التشجيعية، مما أصاب الكثيرين من عمال الإدارة الشرفاء بالإحباط النفسي والتدور الخلقى ومن ثم انخفاض كفاءة الجهاز الإداري.

(ب) **الرشوة:** أي الاتجار غير المشروع أو الكسب غير المشروع من خلال تحقيق رغبات فرد أو مجموعة من الأفراد على حساب الوظيفة العامة أو على حساب المصلحة العامة للشعب. وقد يتم الارتشاء بشكل مباشر أى عن طريق الموظف شخصياً أو بشكل غير

<sup>(1)</sup> الدكتور / إسماعيل صبرى مقد، المرجع السابق، ص 58.

مباشر عن طريق التدخل في أعمال إدارية كالمناقصات أو المزايدات مثلاً، بل ويلاحظ ظهور جماعات من الموظفين أو بمعنى أدق عصابات منهم تتولى تسويق مسائل الرشوة والإتجار بالوظائف العامة على مستوى واسع، حتى ولو كانت المبالغ المحصلة بسيطة، وتتوارد هذه الحالات في التنظيمات ذات الطابع المالي كالضرائب والجمارك وغيرها.

(ج) النفاق: ومعناه أن يظهر الإنسان خلافاً لما يبطن، وهو يعد أيضاً من مظاهر الانحراف الإداري أو ضعف الخلق الإداري، إذ يعمد الموظفون في كثير من الأحيان إلى التملق واتباع أساليب الوصوصية لرؤسائهم أو لأصحاب السلطة والجاهة في المنظمة الإدارية بصفة عامة، طمعاً في الحصول على مكافآت أو مغانم شخصية ولو كان ذلك على حساب زملاء لهم أكثر مقدرة وكفاءة.

فالنفاق على هذا النحو سمة مرفوضة بل وممقوتة، يقول المولى عز وجل "وبشر المنافقين بعذاب أليم"<sup>(1)</sup>. كما يقول الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام "لا يكون أحدكم إمعه، يقول أنا مع الناس إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أساءت، ولكن وطنوا أنفسكم إذا أحسن الناس أن تحسنوا، وإن أساءوا أن تتجنبوا إساءتهم".

ورغم ذلك أى رغم الوعيد الإلهي للمنافقين والدعوة المحمدية للابتعاد عن النفاق، فإن ما يلاحظ اليوم في مختلف البيروقراطيات النامية، إنما يدعو بحق إلى الأسف والأسى، فقد انتشر هذا الوباء في تلك البيروقراطيات انتشار السرطان في الدم، وكثير المديح والإطراء للرؤساء بحق وبغير حق وتكونت وبالتالي الشلالية البغيضة أو بطانةسوء والشر ليزينوا لهؤلاء الرؤساء سيئات ما عملوا.

إن للنفاق آثار سلبية بغيضة على الإدارة، إذ من شأنه أن يولّد الحقد والكراهية بين الذين يعملون من جانب والذين يتوددون ويتقربون من جانب آخر، وهذا ما يؤدي إلى إهمال أدء الواجبات الوظيفية سواء من جانب هؤلاء أو أولئك. فأما عن إهمال الذين يعملون أو الذين يرغبون في العمل فمرجعه الإحساس بالظلم وعدم التقدير حتى ولو عملوا، أما عن إهمال المنافقين لواجباتهم فمردّه إما ضياع الوقت المخصص لذلك في التوّدّ والمداهنة للرؤساء وإما الاعتماد على هؤلاء الآخر في الحماية والحصول على ما يرغبون دون عمل، والنتيجة في جميع الحالات واحدة "سوء وتخلف الإدارة".

(د) الاستبداد بالسلطة: إذا ما ساد الانحراف الإداري نتيجة ضعف الخلق الإداري، فإن رجال السلطة العامة، موظفو البيروقراطية إنما ينظرون إلى أنفسهم كقوة تحتمى بالقانون بدلاً من أن تكون قوة احترام وتنفيذ القانون. من هنا يعمد هؤلاء الموظفون في استغلال سلطتهم بما يظهرهم في مركز أسمى وأعلى من مركز المتعاملين معهم من أفراد الشعب، أى أنهم يحتمون وراء هذه السلطة للنظر إلى المجتمع بنوع من العنجوية والصلف والاستغلال.

ومن مظاهر ذلك مثلاً تعمد الإساءة إلى شعور المواطنين أو السخرية منهم بل

<sup>(2)</sup> سورة النساء، الآية رقم 138.

ومضائقهم في طلب الخدمة والتوصيل إليها<sup>(1)</sup>، وذلك إمعاناً في استظهار الأهمية وتدليلاً على أن السلطة التي بين أيديهم هي وحدها التي تحكم في هذه المصالح، ومثل هذه التصرفات تؤصل أنماطاً من السلوك البيروقراطي لا تتفق إطلاقاً مع القيم والمثل التي يجب أن تكون الدستور الذي تلتزم به تلك الأجهزة في معاملاتها.

فبدلاً من أن تكون السلطة هي أداة المجتمع في تحقيق رفاهيته وإنجاز السياسات العامة التي تخدم مصالحه، وترضى طموحاته بشكل أو باخر، تتحول إلى وسيلة للسيطرة والاستبداد الذي يضع هذه الأجهزة البيروقراطية في مركز الذي يملئ ويتحكم.

**ولكن هل هناك أسباب محددة لتفشي ظاهرة ضعف الخلق الإداري في بيروقراطيات الدول النامية؟**

تجدر الإشارة بداعية أن ضعف الخلق الإداري والذى يتميز به موظفو البيروقراطيات فى الدول النامية ليس أمراً موروثاً لديهم وإنما هو شيء مكتسب سواء من المجتمع ككل أو من بيئة العمل ذاتها، ولكن نظراً لاختلاف الإطار الثقافي أو الاجتماعي لهذه المجتمعات أو تلك الفئات، فإنه يكون من البديهي أو من المنطقي أن تختلف أيضاً أسباب ذلك الضعف وتتفاوت فيما بينها، ومعنى ذلك وأيا كان الأمر، فإن هذه الأسباب لا تخرج عن واحد أو أكثر مما ي يأتي:

#### **1 – المواريث الاجتماعية السيئة:**

تنسم المجتمعات النامية - نتيجة ما ورثته من تركيبة ثقيلة تمثلت في السيطرة الاستعمارية أو في الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي مرت بها هذه المجتمعات في فترة ما قبل الاستقلال - تنسم ببعض الخصائص التي تعد نتاجاً طبيعياً لتلك التركيبة، ومن أهم هذه الخصائص ضياع أو ضعف المبادئ والقيم الأخلاقية - ضعف التربية الاجتماعية والقومية - عدم الإحساس بالانتماء الوطني - تخلف المناخ الاجتماعي العام...الخ.

فالمشكلة التي تواجه تلك المجتمعات هي إذن مشكلة أخلاق وتربيه ومبادئ وقيم، ومن ثم ليس غريباً أن تفرز هذه المجتمعات جيلاً بل أجيوالاً فاسدة - منافية - وصولية - ليست لديها الكفاءة...الخ، فإذا ما التحق هؤلاء الأفراد بالتنظيم البيروقراطي، ماذا ننتظر منهم؟! ماذا سيكون سلوكهم في العمل؟! بدون أدنى شك الانحراف الإداري خاصةً أن هذا التنظيم ما هو إلا جزء من المجتمع بل ما هو إلا نتاج وإفراز لتاريخ وثقافة وسلوكيات هذا المجتمع.

**وإذا كان هذا عن دور المجتمع في تفشي ظاهرة ضعف الخلق الإداري، فإن بيئه**

<sup>(1)</sup> إذ كثيراً ما نسمع في بعض الإدارات عبارات إن دلت على شيء إنما تدل على هذا المعنى (فوت علينا بكره - الختم غير واضح - طبلك في المكتب المجاور أو في الطابق العاشر - منظرين الرد - المسؤول أو المختص مجاش النهاردة...الخ) دون اعتداد بظروف طالب الخدمة أو بمدى حاجته إلى قضايتها.

العمل ذاتها أيضاً تلعب دوراً أساسياً في هذا الخصوص، ذلك أن الموظف حينما يعين لأول مرة في التنظيم البيروقراطي فإنه غالباً ما يكون مليئاً بالحماس والنشاط والرغبة في إثبات الذات في تأدية واجباته وتحمل مسؤوليات أعماله لهدف المصلحة العامة أو إرضاء ضميره.

ولكن سرعان ما يفاجأ بما يحدث كثيراً في بيئة العمل أو المحيط الذي يعيش فيه داخل المصالح الحكومية حيث الإهمال – الفساد – الاتكالية – اللامبالاة... الخ. إن مثل هذا الجو من العمل الذي يخيّم على سلوك الزملاء والرؤساء قد يفت بل ومن المؤكد أنه سيفت من عزمه وطموحه في مواصلة نشاطه بطريقة ترضى ضميره، وإن عاجلاً أو آجلاً سيجرفه التيار وسيقنع نفسه بفلسفه زملائه في العمل التي تتلخص في لماذا يعمل الموظف باجتهاد مادام أنه سيقتاضي المرتب آخر الشهر؟ ولماذا يعمل باجتهاد فيكون السبب في الكشف عن الزملاء الكسالى أو البطئين؟ ولماذا يعمل مادام العمل الكثير يعرضه للأخطاء وهذه وبالتالي تعرضه إلى المسئولية والتوبیخ والعقاب؟ ولماذا يناقش في التعليمات الصادرة إليه مادام الرئيس يملك سلطة مضائقه ونبله من مقر عمله؟<sup>(1)</sup>. وهكذا يتولد وينمو ويتوارث ضعف الخلق الإداري.

## 2 – النظم الحزبية الفاسدة:

وهي النظم التي تحاول كسب المؤيدين والأنصار ولو على حساب المصلحة العامة وذلك عن طريق استغلال النفوذ لمليء الوظائف المختلفة في أجهزة الحكومة بأشخاص تابعين لها أو مؤيدين لسياستها دون أي اعتبار لدرجة كفاءتهم أو تأهلهم لشغل هذه الوظائف، ومعنى ذلك أن المسؤولية في التعيين أو في الترقى للوظائف الأعلى إنما تتم من قبل الحزب الحاكم بهدف كسب أنصار له بالجهاز الحكومي لمناؤة الأحزاب الأخرى أو المؤيدين لتلك الأحزاب دون نظر إلى المصلحة القومية أو العامة، الأمر الذي يؤدي إلى شيوع مظاهر الفساد أو الانحراف الإداري أو بمعنى أدق شيوع مظاهر ضعف الخلق الإداري<sup>(1)</sup>.

## 3 – سيطرة الشعور بالقلق النفسي وعدم الأمان:

(1) الدكتور / عادل حسن، الإدارة في القطاع الحكومي، دار النهضة العربية، بيروت، 1985، ص 195، 196.  
والتدليل على ذلك ذكر ما حدث في مصر قبل قيام الثورة عام 1952 حيث كان حزب الوفد في السلطة وأراد مكافأة بعض أنصاره من الموظفين في الجهاز الحكومي. فطلبت الوزارة الوظيفية في مايو 1942 من اللجنة المالية الموافقة على ترقية هؤلاء الموظفين إلى الوظائف الأعلى بصفة استثنائية، فرفضت اللجنة المذكورة هذا الطلب وقدمت بذلك مذكرة إلى مجلس الوزراء جاء فيها "إن الترقيات الاستثنائية فيها إجحاف بحقوق الموظفين الذين يردد تخطي دورهم في الترقية، هذا إلى ما في إجابة الطلبات الاستثنائية من خطورة لأن في مختلف الوزارات والمصالح عدداً كبيراً من الموظفين الأكفاء الممتازين لا يقلون كفاءة وإخلاصاً عن زملائهم المطلوب لهم الترقيات الاستثنائية، بل أن بعضهم أقدم في التخرج والتعيين والترقية، فإذا ما قصر الاستثناء على فئة من الموظفين، وانفردوا بالترقيات والعلاوات دون سواهم، تسرّب التذمر إلى نفوس الآخرين وتتسود حالة اضطراب وتنقل بين الموظفين تثبط معها هممهم وينخفض تبعاً لذلك مستوى العمل في المصالح والدوائر...". إلا أن مجلس الوزراء رفض هذه المذكرة وأصدر قراراً بترقية الموظفين المحظوظين استثناء. ثم سقطت الوزارة الوظيفية بعد مضي ثلاث سنوات على هذه الواقعة وخلفتها في الحكم وزارة أحمد Maher، فألغت قرار الترقية السابق وعاد الموظفون المرفقون استثناء إلى وظائفهم الأولى ولكن سرعان ما أنت إلى الحكم مرة أخرى الوزارة الوظيفية وعلى الفور تعود إلى سياستها التقليدية في الاستثناءات في التعيينات والترقيات والعلاوات تغدقها على المحاسبين والأنصار والأقارب ومن ثم فقد أحبت من جديد قرارها السابق لعام 1942 الذي يتضمن عدداً من الترقيات الاستثنائية لموظفي وظيفتين، بل وباعنان في المسؤولية قررت تلك الوزارة صرف فروق المرتبات لهم عن المدة التي ألغيت فيها هذه الاستثناءات، وبذلك صرفت لهؤلاء الموظفين مبالغ جسمية اعتبرتها تعويضات لهم عن الاستغناء الذي وقع عليهم خلال مدة بقائهما خارج الحكم. وكان ذلك التصرف دليلاً على استهتار الأحزاب السياسية في ذلك العهد بأموال الدولة وبمبادئ العدالة والتزاهة، فعم الفساد والاحتلال الخلقي كل أجهزة المجتمع.

عبد الرحمن الرافعي، عصر إسماعيل، مكتبة النهضة، القاهرة، 1948.

إن الإحساس بالقلق النفسي وعدم الأمان يعد أيضاً واحداً من بين الأسباب التي تولد ضعف الخلق الإداري لدى الأفراد بالتنظيمات البيروقراطية ومن ثم يدفعهم نحو الانحراف الإداري، ويذهب جانب من الفقه ونحن من بينهم إلى القول أنه لا يجب الاستهانة بهذا العامل في هذا الشأن ذلك أن القلق النفسي وعدم الأمان قد يدفعان بعض العاملين إلى تصرفات لا تسقى مع الأوضاع التي يرتضيها لنفسه، فهما يخلقان الخوف، والخوف يقتل المبادأة ويحيط النزعة إلى الابتکار، ويورث السلبية ويدفع إلى الانزواء، وإثارة التقوّع على بذل المشاركة الإيجابية التي تأتي نتيجة التفتح والانطلاق والإحساس بالاستقرار والأمان. ومن ناحية ثانية، فإن القلق وعدم توافر الشعور بالأمان قد يكونان مصدراً هاماً من مصادر السلوك الانتهازي، أو بمعنى آخر، قد يدفعان الفرد إلى استغلال الحاضر لحساب المستقبل الذي يخافه ولا يثق فيه ولا يدرى ما ستكون عليه حالة حين يصل إليه.

#### 4 – عدم كفاية الحافز المادي للوظيفة العامة:

يقصد بالحافز المادي بصفة عامة الأجر والعلاوات والمكافآت وغيرها وهي تمثل بالنسبة للموظف الهدف الأساسي من قبوله الانخراط في سلك الخدمة المدنية، إذ عن طريقها يستطيع إشباع ليس فقط حاجاته ورغباته وإنما أيضاً حاجات ورغبات من يعولهم، كما يتحدد عن طريقها وضعه الاجتماعي في المجتمع، بالإضافة إلى ذلك فإنها تعطيه إحساساً بالأمان والاطمئنان. من هنا يمكن القول أن عدم كفايتها أو عدم تلاوتها ومستوى المعيشة الذي يرغب فيه، قد يصيبه بنوع من الإحباط واللامبالاة ومن ثم البحث عن أسباب أخرى يرتفع من ورائها أو بمعنى آخر يعرض من ورائها نقص الحافز المادي للوظيفة العامة. وفي هذه الأسباب تكمن الخطورة إذ قد تكون أسباب غير مشروعة أو منافية للأخلاق العامة ولا تتلاءم وطبيعة الوظيفة التي يشغلها وهو ما يمكن أن يعتبر من قبل الانحراف الإداري.

مع ملاحظة أننا لا نقصد من وراء ذلك القول بأن ضعف الحافز المادي يعد مبرراً للانحراف الإداري أو لضعف الخلق الإداري وإنما يعد سبباً وأحياناً يكون سبباً قوياً لمثل هذا الانحراف أو ذلك الضعف.

#### 5 – ضعف أو انعدام الرقابة:

من الأمور التي قد تشجع على الانحراف الإداري وهو سمة – كما ذكرنا – من سمات ضعف الخلق الإداري، إحساس الموظف بأنه يعمل دون رقيب أو عتيد عليه. حقيقة أن هناك من الموظفين من يعملون بوازع من ضميرهم، ويستوى لديهم أن تكون أو لا تكون هناك رقابة على أعمالهم، ولكن هذا الصنف من الموظفين قل أن يوجد، وإذا وجد فإنه لا يمثل شيئاً في بحر الظلمات أو متأهلاً للبيروقراطيات، بل وقد يثير السخرية من قبل معظم المستويات.

وقد يرجع السبب في ضعف أو انعدام الرقابة إما إلى العلاقات الخاصة بين الرؤساء

والمرؤوسين والى لا تحطيها سوى المصالح الشخصية أو الاعتبارات الذاتية، وإما إلى عدم إعداد القادة الإداريين إعداداً جيداً لمباشرتها أو لفهم أبعادها، بالإضافة إلى ذلك فإن ضعف أو انعدام الرقابة قد يرجع إلى انعدام الضمير أو الخلق الإداري لدى هؤلاء القادة ومن ثم التكاسل عن إجرائها، أو إلى غياب المعايير الموضوعية لتقدير آراء الموظفين، وأخيراً قد يرجع إلى بعد المسافات التنظيمية عن بعضها البعض مما يجعل من عملية إجراء الرقابة أمراً صعباً أو غير فعال.

### الفرع الثالث

#### مشكلة الروتين

ترجمة الكلمة الروتين routine في أصلها إلى الكلمة الفرنسية La route أي الطريق. ولهذا فهي تعنى التعود على سلوك طريق محدد عند التعامل مع الجماهير أو أنها في ذاتها طريقة محددة تجرى على نسق مضطرب في القيام بالأعمال. ويشتق منها كلمة Le routinière أي الروتينى أو النمطى وهو الشخص الذى يسلك فى كافة أوجه النشاط التى يباشرها طريقة محددة دون محاولة التواؤم أو التصرف وفقاً لمقتضيات كل حالة على حدة، وبمعنى آخر هو الشخص الذى تسيطر على نشاطه عقلية رتيبة تجعله يهتم بالشكل ولو على حساب الجوهر أو المضمن.

هذا وتعد الكلمة "روتين" من الكلمات الشائعة في الأجهزة البيروقراطية والتي تعكس تعدد الإجراءات أو جمود ثبات القواعد والقوانين، أو بمعنى آخر جمود السلوك الوظيفي مما يؤدي إلى عدم قدرة التنظيمات البيروقراطية على سرعة القيام بأعمالها أو على الارتقاء بكفاءة أدائها.

إن أسباب مشكلة الروتين في الواقع عديدة ومتعددة إلا أن ما تجدر الإشارة إليه بدأة هو أن هذه المشكلة لم يكن القصد منها أن تكون مشكلة بالمعنى الشائع لها، وإنما على العكس من ذلك فقد كان الهدف من الروتين أساساً تحقيق أهداف التنظيم البيروقراطي على أساس من الثبات والاستقرار وكذلك تمكين الإدارة العليا من إحكام رقابتها على كافة أجهزة التنظيم، بالإضافة إلى توفير أساس للأفراد للدفاع عن تصرفاتهم وسلوكهم الوظيفي.

وببيان ذلك أن التنظيمات البيروقراطية إذ تقوم على أساس من تقسيم العمل والتخصص فيه وكذلك التدرج الهرمي في الوظائف الإدارية وذلك في شكل مستويات متعددة تتسلسل صلاحياتها صعوداً أو هبوطاً، فإنه لابد من رسم وبيان الطريق الواجب الاتباع عند معالجة المعاملات الإدارية، أي لابد وأن يحدد لكل فرد واجبه وكل مستوى صلاحيته، وذلك على أساس من القواعد القانونية التي تتسم بالتجريد والعمومية، وهو ما يعنيه الروتين في مفهومه اللغوي أو الاصطلاحي.

إن مثل هذا المفهوم كان في نظر ماكس فيبر بمثابة سياج يحقق للتنظيمات البيروقراطية

– كما ذكرنا من قبل – الحماية والأمن من تأثير صراعات وأطماع القوى السياسية. فالالتزام بقواعد قانونية عامة ومجردة في كافة التصرفات التي تجريها تلك التنظيمات إنما يجعلها في مأمن من تلك الصراعات ويوفر لها بالتالي الثبات والاستقرار، كما أنه يساعد على التنبؤ بسلوك الأفراد العاملين بها مسبقاً وهو ما يضمن أن يكون هذا السلوك محل ضبط ورقابة وسيطرة من جانب المختصين، بالإضافة إلى ذلك فإنه يؤدي إلى حماية الموظف ذاته، ذلك أن التزامه في أداء أعماله بقواعد قانونية لها سمة التجريد وال通用ية يجعل سلوكه موضوعياً أي بعيداً عن الاتهام بالتحيز أو المحاباة، وفي المقابل تضمن له هذه القواعد نوعاً من الاستقرار والأمان بأن تكفل له وظيفة دائمة وأجراً منتظماً ومعاشاً عند التقاعد.

ومع ذلك فقد أشار ميرتون Merton إلى أن الثبات والاستقرار الذي يتحقق الروتين على هذا النحو إنما يعد في ذات الوقت سبباً أساسياً لإحالته إلى نوع من الجمود والتعقيد في التنظيمات البيروقراطية، إذ يرى أن الالتزام بقواعد ثابتة وعامة في أداء الأعمال إنما يفترض في الواقع ثبات واستقرار وتشابه تلك الأعمال، ومن هنا تمثل الحلول المستنبطة بشكل مسبق في خصوصيتها طرقاً وأساليباً يجب الالتزام بها في جميع الأحوال، إلا أن مثل هذا الافتراض – يضيف ميرتون – ليس صحيحاً على إطلاقه ذلك أن الأعمال ذاتها إنما تتفاوت في طبيعتها بتفاوت المتعاملين مع الإدارات، كما أنها تتفاوت من وقت لآخر بتفاوت الظروف والخصائص التي تتم في إطارها، ومن ثم فإن الالتزام بالطرق والأساليب المستنبطة إنما يمثل – والحال هكذا – عقبة تضعف من قدرة الأفراد على التكيف والتلاقي مع ما يستجد من ظروف بيئية جديدة، أي تقضي على الرغبة لديهم في المبادأة والتفكير أو الاجتهد مما يؤدي إلى قتل شخصيته وطبعه بالانطوائية واللامبالاة<sup>(1)</sup>.

بالإضافة إلى ذلك فإن القواعد والإجراءات الرسمية تصبح – بعد أن يتعود الأفراد على مباشرتها بصورة دائمة – مسلكاً طبيعياً بالنسبة لهم ومن ثم يحاولون اتباعها والعمل بموجبها كما لو كانت غاية في ذاتها لا وسيلة لتحقيق غاية معينة، الأمر الذي يدفعهم في كثير من الأحيان إلى التمسك بها وتغليبيها على الأهداف ذاتها، أي على أهداف التنظيم في تحقيق الصالح العام لجمهور المواطنين، بل وما يشجع الموظفون على التمسك بشكليات تلك القواعد والإجراءات وهو ما يتحقق معه الجمود والروتين بمعناه السيء، أن رقابة الرؤساء لهم إنما ترتكز على مدى تمسكهم بتلك الشكليات لا على جوهر ومضمون القواعد ذاتها أو على الغايات والأهداف النهائية لها.

إن من أسباب مشكلة الروتين أيضاً أن الموظفين يفضلون باستمرار التمسك بحرافية النصوص القانونية وتعليمات وأوامر الرؤساء لهم حتى ولو لم تكن محققة للصالح العام أو للهدف الذي تسعى من أجله المنظمة ويرجع ذلك إلى:

(1) Merton R. K., Ailsa, P. Gray, Barbara, Hockey an Hanan, Reader in Bureaucracy, N.Y., 1952, P. 214.

- رغبة هؤلاء الموظفين في تجنب المسؤولية والظهور بمظهر من يحترم تلك القواعد ويطبقها دون إدخال أو إجراء أي تعديل فيها حتى ولو كان هذا التعديل متفقاً والصالح العام، بل وإذا كان مثل هذا التعديل أمراً لازماً وضرورياً، فإنه يحيل أمر إجرائه إلى هيئات أكبر منه لإبداء الرأي فيه واتخاذ اللازم نحوه ومن ثم تحمل المسئولية عنه.

- حرص الرؤساء من جانبهم على ضرورة عرض كل كبيرة وصغيرة عليهم دون أن يتركوا للمرؤوسين أية فرصة لإعمال روح المبادأة والإبتكار، الأمر الذي ينمى عند هؤلاء الآخر الإحساس بعدم الاعتماد على النفس والشعور بالعجز والنقص أو عدم الثقة في قدرتهم على تصريف الأمور، هذا الشعور بالسلبية وعدم الاكتراش يعتبر واحداً من أخطر مظاهر الروتين، حيث يصبح تمسك الموظفين بحرفية النصوص وشكلية الإجراءات أمراً طبيعياً، بل يجعلهم في كثير من الأحيان لا يقبلون أى تفويض إليهم بأية اختصاصات حتى لا يتعرضوا للمساءلة أو المواجهة فيما بعد.

- الرغبة في سيادة حكم القانون: إن تطبيق القانون أمر حيوي بل ومطلوب ولا اعتراض عليه، وإنما الاعتراض على كيفية التطبيق ذاته والتمسك أحياناً بحرفيته التي تؤدي إلى عكس المقصود منه، ومن ثم فإن الرغبة في سيادة حكم القانون يجب أن تكون مصحوبة بإدراك أوسع لما يهدف إليه القانون، أو بمعنى أدق لما تهدف إليه روح القانون لا حرفيته.

- ضعف شخصية الموظف وعدم تعوده تحمل المسئولية: إذ يفضل في هذه الحالة محاكاة زملائه والتمسك بما ألفوه من طابع روتيني في العمل، خاصة إذا كانت تربيتها أو نشأتها الأسرية لم تتم فيه شخصية قوية تعتمد على نفسها وترحب بكل مسئولية.

- سهولة اللجوء إلى الإجراء الذي تعود عليه الموظف أو ألفه لمواجهة كافة التعاملات التي تحكمها تلك القواعد، الأمر الذي يجنبه متابعة البحث عن حلول جديدة تتلاءم مع كل حالة على حدة.

وهكذا انتهينا من بيان تحديات المنظمات البيروقراطية في الدول النامية والتي تمثلت في تخلف القيادة الإدارية ونزعتها نحو الاحتقارية – ضعف الخلق الإداري – مشكلة الروتين، ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن التحديات المذكورة لتمثل في الواقع كافة تحديات تلك المنظمات إذ هناك تحديات أخرى عديدة منها على سبيل المثال:

- مقاومة الأجهزة البيروقراطية للتغيرات التي تحدث في المجتمعات: أو بمعنى آخر صعوبة تأقلم تلك الأجهزة مع البيئة الاجتماعية الخارجية Bureaucracy and the *Bureaucracy and the* *lack of Adaptability* الهيكل الاجتماعي للمجتمع أو لمجموعة القيم والعادات والتقاليد من تطور وتبدل نتيجة تأثيرها بالمتغيرات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية وغيرها، إن مثل هذه

الفجوة إنما تنعكس بآثار سلبية على الأجهزة البيروقراطية ذاتها والتي لا تستطيع - والحال هكذا - التفاعل مع تلك المتغيرات، ومن ثم تفقد ثقة المجتمع فيها، كما أنها تمثل عقبة أمام جهود التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي يأمل المجتمع في تحقيقها، ولهذا قيل بأن ما يحدث من تطورات وتغيرات في المجتمع أو في الظروف البيئية المحيطة بالمنظمات البيروقراطية يجب أن يهز أساس الاستقرار والسكون في تلك المنظمات بحيث تصبح أكثر قدرة على التفاعل والتكيف مع هذه المتغيرات أو تلك الظروف.

- **النزعة لدى الأجهزة البيروقراطية نحو التضخم:** باعتبار أن ذلك يحقق لها نوعا من الحماية والاستقرار والاستمرار، إذ المشاهد عملا زيادة عدد الوزارات والهيئات العامة والمصالح الحكومية وكذلك وحدات الحكم المحلي ومن ثم زيادة عدد الموظفين في الدولة زيادة لا تتناسب في الواقع وحجم الخدمات التي تؤديها أجهزتها البيروقراطية مما يخلق نوعا من البطالة المقنعة بل ويعوق تنفيذ البرامج وتعقيده أداء الخدمة العامة.

- **تعدد المستويات الرئاسية وجنوحه نحو المركزية الشديدة:** ولا يخفى ما في ذلك من آثار سلبية على الأجهزة البيروقراطية.

- **الميل نحو الإسراف أو الاستخدام غير الاقتصادي للموارد المالية والبشرية المتاحة:** مما يؤدي إلى ارتفاع تكلفة الخدمات أو الإنتاج الحكومي والذي يتحمل مغبته في النهاية جمهور المواطنين.

- **شيوخ ظاهرة التكتم أى السرية الشديدة على المعلومات أو الأعمال الإدارية تجاه الجمهور:** فإذا تساءلنا عن السبب في ذلك لا نجد في الواقع إجابة سوى أنها تقليد موروثة عن الاستعمار أو عن أجهزة الحكم التي كانت تعتبر أن شؤون الدولة إنما هي شؤون خاصة بها لا يجوز الإطلاع عليها. إن حجب المعلومات أو الأعمال الإدارية عن الجمهور، صاحب المصلحة الأولى فيها، إنما يعد بيقين من أسوأ مظاهر أمراض التنظيمات البيروقراطية في الدول النامية لما يعبر عنه من انعدام للثقة بين تلك التنظيمات والمواطنين ولما يؤدي إليه من إعاقة للباحثين في الاطلاع على مشاكل الجهاز الإداري واقتراح الحلول الملائمة لها. ولهذا يحمد لكل من دستوري عام 2012، 2014 أن خفأ إلى حد كبير من هذا العيب وذلك بالنص - كما ذكرنا من قبل - على أن تكفل الدولة لكل مواطن الحق في الحصول على المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق وكذلك الإفصاح عنها وتداولها.

وختاما وبعد أن استعرضنا بياجاز تحديات البيروقراطيات في المجتمعات النامية لنا أن نتساءل بما إذا كانت هناك حلول أو سبل لمواجهة تلك التحديات؟ وما هي هذه الحلول أو تلك السبل؟ هذا ما نبينه فيما يلى:

## المطلب الثاني

### سبل مواجهة تحديات البيروقراطية

سبق لنا أن ذكرنا أن تحديات البيروقراطية لا تشكل في ذاتها معضلات تستعصي على الحل، فهي على العكس من ذلك أعراض قابلة للتشخيص والتحليل والبحث والدراسة وذلك لمن أراد الوقوف على أسبابها وإيجاد العلاج أو الحل الملائم أو المناسب لكل منها، ومع ذلك تجدر الإشارة إلى أن هذه التحديات وإن كانت متشابهة فيما بينها بالنسبة للمجتمعات النامية، إلا أن أسباب كل منها يختلف من مجتمع إلى آخر سواء في الدرجة أو المدى، ومن ثم إذا أردنا الوصول إلى حلول ناجعة لأى حلول تمنع تلك الأسباب وتقضى وبالتالي على الأعراض أو الآثار التي تترتب على وجودها، فإنه يجب بحث ودراسة كل حالة على حده واستبطاط الحل أو العلاج الأمثل لها من واقع البيئة أو وفقاً للظروف البيئية التي توجد بها، لأن يتم استيراد حلول من المجتمعات أخرى مهما كانت متقاربة أو متشابهة في أمراض بيروقراطياتها، بالإضافة إلى ذلك فإن علاج تلك التحديات لا يجب أن يكون بتجريم أسبابها وأثارها وذلك بإصدار تشريع أو قرار معين، فإن التحايل يأتي بعد ذلك ليضيع أى أثر لمثل هذا التشريع أو القرار، وما أكثر أوجه التحايلات خاصة من قبل البيروقراطيات المتمرسة على ذلك، وإنما العلاج الفعال هو أولاً بإجتناث المسببات وتهيئة المناخ السليم والظروف الملائمة للعلاج، ثم يأتي القرار بعد ذلك لتطبيق العلاج وما قد يرثيه من عقوبات أو غير ذلك<sup>(1)</sup>.

وفي تصورنا يمكن تحديد سبل مواجهة البيروقراطيات في المجتمعات النامية في الآتي:

#### الفرع الأول

##### فيما يتعلق بالقيادات الإدارية

إذا كانت أولى تحديات البيروقراطية تكمن – كما ذكرنا من قبل – في تخلف القيادة الإدارية ونزع عنها نحو الاحتقارية، فإن سبل مواجهة أو علاج ذلك التحدى تتمثل في الآتى:

أ - التدقيق في اختيار القيادات الإدارية ذات الكفاءة العالمية: أى أن يتم الاختيار لتلك القيادات على أساس من المعايير العلمية والموضوعية، بحيث لا يجوز شغل هذه المناصب الحساسة إلا لمن تتوافق فيه خصائص معينة كالقدرة على الإقناع والشعور بالمسؤولية والحماس والخبرة الفنية والذكاء...الخ.

إن حسن اختيار القادة الإداريين يتوقف عليه في الواقع نجاح الإدارة وتحقيق أهدافها أو كما يقال إن القيادات الإدارية الوعية الرشيدة المخلصة ذات الكفاءة الفنية

<sup>(1)</sup> الدكتور / إبراهيم درويش، المرجع السابق، ص 522.

العالية هي سود مانعة تقف في وجه الانحراف الإداري.

**ب - تدريب وإعداد القيادات الإدارية:** وذلك بقصد إكسابها مهارات القيادة وتزويدها بمفاهيم واتجاهات وأيضاً تكنولوجيا علوم الإدارة الحديثة، بل وغرس المثل الصحيحة والأخلاقيات الحميدة فيها والتى تمكنا من التأثير بشكل إيجابي وفعال في سلوك الموظفين التابعين أو الذين يعملون معها، وبصفة عامة يمكن القول إن التدريب في هذه الحالة يجب أن يكون بمثابة عملية تغيير لسلوك المديرين وتطوير لأفكارهم وآرائهم وقدراتهم على التجديد والابتكار حتى يصبحوا قادرين على مواجهة مشكلات وتحديات الإدارة الحديثة بدلاً من أن يكونوا هم هذه المشكلات أو تلك التحديات، مع ملاحظة أن التدريب يجب أن يشمل جميع المستويات القيادية في التنظيمات الإدارية، أى لا يجب أن يكون مقتصرًا على فئة من بينهم دون غيرها، كما يجب أن يكون مستمراً حتى يوفر لتلك المستويات بشكل دائم الأسلحة اللازمة لمواجهة التحديات والمواقف الحركية والمتطرفة في المجتمع.

**ج - وضع معايير لأداء القيادات الإدارية ومتابعتها من واقع الأداء الفعلى:** على أن تتسم هذه المعايير بالصدق والأمانة وكذلك بالموضوعية والحيادية، كما أن محاسبة القيادات الإدارية يجب أن تتم في ضوء تحقيق الأهداف والنتائج المتوقعة وليس على أساس تفصيلات الأداء أو الأساليب والوسائل والإجراءات التي اتبعت لتحقيق هذه الأهداف أو تلك النتائج، إضافة إلى أن بقاء هذه القيادات أو عدم بقائها في مواقعها يجب أن يكون مرتبطًا بمدى النجاح أو الفشل في هذا الخصوص، وهذا من شأنه أن يحفز القيادات على إثبات وجودها وعلى تقويم سلوك العاملين معها والعمل على رفع كفاءة الأداء بالمنظمة.

وفي الواقع يجب أن يدرك القادة الإداريون خاصة في الدول النامية أنه يقع على عاتقهم واجب أدنى وأخلاقي لا يقل أهمية عن التزامهم الوظيفي أو المهني والذى يتحدد بمعايير الأداء والمتابعة، هذا الواجب يتمثل في العمل ذاتياً على النهوض بالمجتمع وفك الحصار المضروب حوله من الفقر والجهل والمرض؛ إن النجاح في هذا الصدد هو نجاح في قيادة المجتمع نحو آفاق التقدم والازدهار.

**د - تغيير مفاهيم القيادات الإدارية حول طبيعة السلطة البيروقراطية:** من الأمور التي يجب أن يدركها القادة الإداريون والتي يجب أن تتأكد بقوة في أذهانهم، أن السلطة ليست غاية في حد ذاتها، وإنما هي مجرد أداة تحتمها ظروف العمل، وأنها لا تتقرر بقصد استظهار النفوذ والتدليل على الأهمية الشخصية لصاحبها؛ إن للسلطة رسالة أسمى من ذلك بكثير، يجب أن تتصرف إليها ولا تتجاوزها إلى الاعتبارات التي لا تمت إلى مصلحة المنظمة الحكومية بصلة.

وتحيير هذا المفهوم الخاطئ وبالتالي لطبيعة السلطة يتطلب دوماً وبالضرورة غرس قيم ومثل جديدة في ضمائر هذه القيدات حتى يجيء سلوكها من موضوع السلطة معبراً عما يجب أن يكون عليه هذا السلوك بالفعل، بل وأحياناً عن طريق فرض جزاءات تنظيمية رادعة في الحالات التي ثبتت فيها وقوع إخلال متعدد بالسلطة، أو استخدامها استخداماً يبعد بها عن الأهداف الحقيقة التي شرعت لها.

## الفرع الثاني

### فيما يتعلق بضعف الخلق الإداري

لقد أشرنا فيما سبق أن ضعف الخلق الإداري يعد من التحديات الكبرى والأساسية للبيروقراطيات في المجتمعات النامية، ولكن قبل أن نتعرض لسبل أو طرق علاج ذلك المرض، يجب أن نشير إلى حقيقة هامة في هذا الخصوص وهي أن المشكلة هنا مشكلة مجتمع قبل أن تكون مشكلة إدارة أو جهاز إداري. فالخلق الإداري ما هو إلا انعكاس أو امتداد للخلق العام في المجتمع، ولهذا قيل بحق أن التقدم الذي يحرزه شعب ما لا يمكن في النظام أو الجهاز الإداري وإنما فيما يقوم عليه هذا النظام من قوى أخلاقية وفلسفية وروحية ومعتقدات وقيم، ذلك أن الخصائص الاجتماعية والسلوكية والثقافية التي يكتسبها الأفراد في المجتمع تلعب دوراً هاماً في تشكيل السلوكيات والممارسات الفعلية لهؤلاء الأفراد في التنظيمات الإدارية، ومن ثم فإن ما يصدر عن الموظف أو العامل في تلك التنظيمات من سلوك أو تصرفات ما هو في الواقع إلا إفراز ونتاج للبيئة الاجتماعية والثقافية التي نشأ وتربي بها.

تقاعُلُ أجهزة الدولة إذن مع البيئة الاجتماعية والثقافية وتتأثر بها وتنطبع وبالتالي بالكثير من سماتها وخصائصها، ولهذا إذا أردنا معالجة ضعف الخلق الإداري، يجب أن نبدأ أولاً بالمجتمع ننمى في أفراده معنى القيم والمبادئ السامية، نعود هؤلاء الأفراد على مستوى معين من التربية الاجتماعية والقومية، يتشربون منه المثل والأخلاقيات التي تدفعهم نحو تفضيل الصالح العام علىصالح الخاص، وقبل هذا وذاك لابد من القضاء على اللامساواة والبطالة والفقر والجهل باعتبارها أمراضاً اجتماعية واقتصادية وسياسية تخلق جيلاً مهلهلاً سماته الانحراف والضعف والتزوير والسرقة... الخ.

إن المجتمع الرفيع الذي يلتزم بنظام اجتماعي يقوم على مخافة الله وعلى إقامة العدل بين الناس والذي يدعو إلى حسن التعامل ويسعى لأن يكون قادته الإداريون قدوة لغيرهم في سلوكهم وأماناتهم وكفاءتهم هو المجتمع الأخلاقي الذي من شأنه أن يخرج شباباً وأفراداً على خلق قويم وعلى مستوى رفيع من الأمانة والتجرد والإخلاص.

إن الوصول إلى تلك الآمال وإن كانت صعبة التحقيق في مجتمعات طمس الله على قلوبها، إلا أنها ليست بمستحيلة، إذ يمكن عن طريق المعاهد التعليمية المختلفة – وسائل الإعلام والثقافة – مراجعة سياسات التوظيف والقوى العاملة – مراجعة أساليب توزيع الدخل

بين الفنات – برامج محو الأمية... الخ، أن نحقق نتائج مشجعة في هذا الميدان، ولا يجب أن ننسى في هذا المقام الدور الذي يمكن أن يلعبه الدين الإسلامي الحنيف بتعاليمه القوية ومبادئه السامية من حفز للخلق وتهذيب للنفس البشرية بما هو كفيل للقضاء على كل مفاسد الحياة.

ومما يدعوا إلى الفخر في هذا الصدد أننا نجد اثنين من خبراء الإدارة العامة الأميركيتين يعترفون بذلك ويقررون تلك الحقيقة الرائعة إذ يذكرون في تقرير قدماه عن تنظيم الأداة الحكومية في جمهورية مصر العربية "أن الثقافة الإسلامية من أصلح الأسس للحكم الناجح في العصر الحديث، فهي تقدم المبادئ التي يمكن أن يقيم عليها الشعب ديمقراطيته الجديدة التي تتميز بالقيادة الإيجابية الفعالة ومشاركة الشعب في الحكم وتحري استخدام الثروة الخاصة وال العامة لخير الأمة... إنها تشجع الإنسان على استخدام عقله في تقدير متطلبات العالم الحديث مع الاطمئنان إلى القيادة المسئولة وتبادل الرأي والمشورة"<sup>(١)</sup>.

أما عن سبل أو طرق علاج ومجابهة ضعف الخلق الإداري في التنظيمات الإدارية أو على الأقل حصره في أضيق نطاق ممكن، فإنها تكمن في واحد أو أكثر مما يأتي:

### ١ – وضع أسس سليمة وموضوعية لاختيار وتعيين الموظفين:

ومعنى ذلك أنه يجب التدقيق في اختيار العنصر البشري الذي يعد دعامة التنظيمات البيروقراطية والذي منه تتطلاق غالباً مظاهر ضعف الخلق الإداري، ويتم ذلك التدقيق باتباع طرق وأساليب موضوعية عند الاختيار كاختبارات الانتقاء مثلاً أو عن طريق لجان علمية محاذية، خاصة أن هذه الطرق أو تلك الأساليب فضلاً عن تحقيقها للمبادئ الديمقراطية، فإنها كفيلة بوضع حد لمساوئ الوساطات وتتأثير النزاعات السياسية والحزبية، وبالتالي توفير العدالة وإتاحة الفرصة للجميع دون تمييز أو استثناء؛ إن الجدية والموضوعية في اختيار الموظفين إنما يمثل في الواقع الفلتر الذي يقصر شغل الوظائف العامة على الأكفاء والأمناء والمتخلين بالأخلاق الحميدة، وفي ذلك ضمان وسلامة للأجهزة البيروقراطية والعاملين بها من مساوئ الانحراف الإداري.

### ٢ – الاهتمام بإعداد وتدريب العاملين بالأجهزة البيروقراطية:

باعتبار أن ذلك يحقق ليس فقط رفع الكفاءة الإنتاجية لهؤلاء العاملين وإنما أيضاً التغيير في سلوكياتهم وأخلاقياتهم الوظيفية بما يتلاءم والصالح العام، خاصة أن التدريب الناجح إنما يمكن للأفراد من استغلال إمكانياتهم والطاقات الكامنة فيهم مما يكسبهم ثقة في أنفسهم ويعودهم على العمل دون الاعتماد على الآخرين، الأمر الذي يزيد من احترامهم لأنفسهم واحترام الغير لهم، وهذا ينعكس دون أدنى شك بتأثير إيجابية على الخلق الإداري

(١) التقرير المقدم من لوثر جيليك وجيمس بولوك إلى اللجنة المركزية لتنظيم الأداء الحكومية في جمهورية مصر العربية، القاهرة، يونيو 1962م.

لهؤلاء الأفراد، ومن ثم على النمط الوظيفي والأجهزة البيروقراطية.

### 3 – الاهتمام بالحوافز المادية والمعنوية للموظفين:

إذا كانت الحوافز المادية – كما ذكرنا من قبل – هي الحوافز التي تشبّع الحاجات المادية للموظفين، فإن الحوافز المعنوية هي التي ترضي الحاجات الذاتية لهم أو التي تشبّع الحاجات الاجتماعية لديهم كالتعاون وحب العمل والإقبال عليه وغيرها، من هنا فإن الاهتمام بمثل هذه الحوافز يعد في الواقع دعامة أساسية لمقاومة مظاهر ضعف الخلق الإداري.

مع ملاحظة أن تلك الحوافز يجب أن تتسم بالاستمرارية وأن تكون متناسبة طردياً مع الجهد المبذولة ومع مستوى المعيشة في المجتمع كحد أدنى وذلك حتى تؤدي دورها في حفز الأفراد على تقديم المزيد من العمل وتشجيعهم على الإبداع والابتكار، بل إن كفاية الحوافز المادية والمعنوية إنما يشجع الموظفين على الالتزام بآداب الوظيفة العامة، ومن ثم بعد عما يشوب تلك الآداب من أمراض اجتماعية خطيرة كالرشوة والاختلاس والاستغلال غير المشروع وغيرها مما يدخل في دائرة سوء الخلق الإداري، ويمكن القول بصفة عامة إن كفاية الحوافز يشجع الأفراد على التمسك بمستوى أخلاقي وأدائي لائق بجهاز بيروقراطي متقدم ومتطور.

### 4 – الديمقراطية في الإدارة:

ونقصد بذلك ديمقراطية السلطة الإدارية، تلك الديمقراطية التي تتجسد في اعتبار هذه السلطة مجرد أداة لخدمة المنظمة وليس هدفاً نهائياً في حد ذاته يجب أن يقدس ويحترم، وهي تقابل بذلك الاستبداد بالسلطة والتعسف في التعامل مع الموظفين أو المتعاملين مع الأجهزة البيروقراطية، إن ديمقراطية الإدارة لا تعنى في الواقع – وكما سنرى فيما بعد – أن السلطة أو القيادة الإدارية لا تستطيع أن تتخذ قراراً أو تقدم على تصرف إلا بعد موافقة الموظفين التابعين لها، فهذا من شأنه إشاعة الفوضى كما أنه يتناقض مع حق الرئيس في أن يأمر ومع واجب المرؤوس في أن يطيع، وإنما تعنى على العكس من ذلك إعطاء الفرصة للموظفين للتعبير عن آرائهم المختلفة وكذلك إحاطتهم بما سيتم اتخاذه نحوهم من قرارات ومعرفة رأيهم في خصوصيتها واحترام هذه الآراء وذلك بما يشعرهم أن القرارات المتخذة إنما هي نتيجة مساهمتهم وتعاونهم مع الإدارة، كما أنها تعنى أيضاً سيادة روح العدل والانصاف في كل خطوة من خطوات إدارة شئون الموظفين، فلا تفضيل ولا تمييز بين العاملين إلا على أساس من الكفاءة والجدرة والأمانة، أي على أساس معايير موضوعية وعلمية سليمة.

وبصفة عامة يمكن القول إن الديمقراطية في الإدارة تكفل في نطاق العمل مناخ اجتماعي خلاق يحبب العمال ويشجعهم ليس فقط على التعايش والتعاون في إطاره، وإنما أيضاً على نبذ الشلالية ومحارر القوى التي قد تكون في حالات كثيرة وسيلة إلى التمويه

والنستره والتواطؤ واستخدام أساليب غير مشروعة..الخ، وهذا يمكن القول إن ديمقراطية السلطة الإدارية تعد ضمانة أساسية لتجنب الانحراف ومن ثم سوء الخلق الإداري.

## 5 – العلاقات الإنسانية في الإدارة:

من السبل الكفيلة أيضاً لعلاج سوء الخلق أو الانحراف الإداري سيادة روح العلاقات الإنسانية في العمل، تلك العلاقات التي من شأنها إشباع كثير من الحاجات السيكولوجية للأفراد كالإحساس بالأمن والاستقرار وبالكيان الذاتي في نطاق المجموعة والشعور بالكرامة وبالانتماء إلى المنظمة والاعتراف بالتفوق....الخ.

إن إشباع تلك الحاجات لدى العاملين بالتنظيمات البيروقراطية يولد لديهم روح الإخلاص في أداء الواجبات الوظيفية ويدهم بالحماس في العمل، كما يغرس في نفوسهم روح التعاون والاعتزاز بالوظيفة، بالإضافة إلى ذلك فإنه يؤدي إلى رفع الروح المعنوية للموظفين، تلك الروح التي يمكن عن طريقها - وهذا ما يهمنا في هذا الخصوص - القضاء على كثير من سلبيات البيروقراطية خاصة ما يتعلق منها بسوء الخلق الإداري وذلك بما يغرسه في نفوس الموظفين من دماثة الخلق وسعة الصدر وروح التفاهم والتجابو، مما ينعكس بتأثير إيجابية في علاقتهم بالجمهور، أو المتعاملين مع الإدارة؛ تلك الإدارة التي تكتسب - والحال هكذا - سمعة طيبة وثقة غالبية.

## 6 – الرقابة الفعالة:

إن إحساس الموظف بأنه مراقب في أعماله وتصرفاته قد يدفعه إلى تجنب إثيان السلوك غير القويم خاصة إذا كان من هذا الصنف الذي يغلب عليه طابع الشر وتقل فيه دوافع الخير ولا يخشى الله ولا الرسول فيما يقترفه من أعمال وتصرفات، وحتى تكون الرقابة فعالة فإنه يجب:

أولاً: أن تباشر من قبل موظفين شرفاء وأمناء لا يحبون ولا يجاملون ولا يخشون في الله لومة لائم.

ثانياً: لا يكون الهدف من الرقابة تصيد الأخطاء وإنزال الخوف والقلق في نفوس العاملين، وإنما يجب أن ينظر إليها على أنها وسيلة أو أداة من أدوات التقييم والتصحيح للأخطاء.

ثالثاً: أن تتصف بالمرونة والحزم في آن واحد، ومرونة الرقابة تتمثل في مقدرتها على التطور في الاتجاه الذي يلائم كل ما يحدث داخل المنظمة من تغيير على حين يتبدى حزمه في اتخاذ إجراءات رادعة ضد الأخطاء التي تقترف بطريق التدبير العمد.

ولا يقصد بالرقابة هنا فقط الرقابة الإدارية وإنما كل أنواع الرقابة سواء كانت رقابة قضائية – سياسية – شعبية...الخ، إذ يجب أن يقف المجتمع بكل طوائفه واتجاهاته موقف الرقيب والحسيب تجاه المقصرين أو المنحرفين في الأجهزة البيروقراطية، والضرب على

أيديهم بكل السبل الكفيلة بردهم إلى جادة الصواب، إن الرقابة على هذا النحو إنما تشكل في الواقع صمام أمان هام وفعال ضد مظاهر الانحراف الإداري من فساد وتسبيب وإهمال وظيفي....الخ.

## 7 – ردع انحرافات ضعف الخلق الإداري:

إن مختلف صور سوء أو ضعف الخلق الإداري والتي تتمثل أساساً – كما رأينا من قبل – في المحسوبية والواسطة – الرشوة – الغش – التدليس – النفاق – الاستبداد بالسلطة وغيرها من الآفات المخربة للكيان الإداري، يجب أن تحارب بأقصى شدة ممكنة ليس فقط لردع من اقترافها وإنما أيضاً ليكون ذلك عبرة وعظة لغيره، فلا يجب أن تأخذنا رحمة أو شفقة بمن يثبت أنه سيء في خلقه الإداري، أى من يثبت أنه ارتكب واحدة أو أكثر من تلك الآفات، إن الرحمة أو الشفقة هنا إنما تعنى في الواقع التواطؤ على تدمير الجهاز الإداري، ومن ثم تدمير المجتمع كله، ولهذا فإن استئصال العضو الفاسد في هذه الحالة – حفاظاً وإبقاء للمجتمع والصالح العام – يمثل في نظرنا الحل الأمثل أو الاتجاه الواجب الاتباع.

## 8 – الاتفاق على ميثاق أخلاقي:

بمعنى أن يتم وضع ميثاق للمنظمة الإدارية توضح به كافة المبادئ والقيم الأخلاقية التي يجب أن يتلزم بها العاملون في تلك المنظمة، بحيث يثير الخروج عليها استهجان الجماعة والشعور بعدم الرضا أو الارتياح، إن مثل هذا الميثاق وإن لم يكن له سوى تأثير أدبي أو معنوي، إلا أنه كفيلاً في الواقع بتحديد السلوك القويم والمطلوب الالتزام به من قبل جميع العاملين بالمنظمة، مما قد يساعد على الحد من مظاهر النفاق والتواطؤ وسوء الخلق الإداري، مع ملاحظة أنه يجب عند وضع الميثاق الأخلاقي ضرورة إشراك كافة العاملين في المنظمة حتى يتحقق مبدأ الرقابة المستمد من فلسفة الالتزام الذاتي الناتج عن تلك المشاركة.

وعلى أية حال يمكن أن يقال ختاماً لذلك إن محاربة سوء الخلق الإداري إنما هو مسؤولية الجميع، ومعنى ذلك أنه ليس فقط مسؤولية من يعملون بالأجهزة البيروقراطية من رؤساء ومرؤوسين وإنما أيضاً مسؤولية جماهير الشعب باعتبارها صاحبة المصلحة الأولى في بقاء تلك الأجهزة بعيدة عن كل انحراف أو سوء خلق إداري.

### الفرع الثالث

فيما يتعلق بمشكلة الروتين

لعلاج ومجابهة مشكلة الروتين سبل عديدة ذكر منها:

#### (أ) التدخل التشريعي:

ذكرنا أن من أسباب مشكلة الروتين في الأجهزة البيروقراطية كثرة الإجراءات والقيود الواجب الالتزام بها أو العمل بمقتضاها، خاصة أن الموظف في مثل هذه الحالة مجبر

على ضرورة احترامها والالتزام باتباعها، وإلا عد مخالفًا للنصوص القانونية واللائحة التي تقررها.

من هنا كان واجباً على الدولة أو بالأحرى على المشرع التدخل من وقت لآخر، وإجراء مسح شامل لكافة النظم الإجرائية المعتمد بها، وتقييمها ومعرفة ما هو ضروري منها وما هو غير ضروري، وذلك على ضوء الواقع والتجربة التي مرت بها تلك النظم، ومن ثم إلغاء كافة القيود الإجرائية التي يثبت عدم أهميتها أو التي يمكن الاستغناء عنها وذلك بما يحقق البساطة أو المرونة الإجرائية، وهذا كفيل بوضع حد لمشكلة الروتين وما ينبع عنها من آثار سلبية في الأجهزة البيروقراطية.

وإذا قيل أن التدخل التشريعي على هذا النحو إنما يتنافى مع مبدأ الثبات والاستقرار الذي يجب أن تتسم به النظم والقواعد الإجرائية التي تسير عليها تلك الأجهزة، فإن الرد على ذلك يمكن في القول بأن الاستقرار المقصود إنما يعني ألا تكون هذه النظم الإجرائية عرضة للتغيير والاحتلال المفاجئ الذي لا تسبقه دراسة أو تمحيص كاف، والذي لا تنشأ ضرورات تبرر مراجعتها والانتهاء إلى رأي حول ما يجب عمله بشأنها، إذ لو كان الاستقرار يعني استمرار التقيد بنظم إجرائية معينة، فإن هذا في ذاته جمود ورفض للتكييف في مواجهة الظروف المتغيرة التي تحبط بجو العمل<sup>(1)</sup>.

#### (ب) إعادة النظر في المستويات الإدارية مع تفويض الاختصاصات:

رغم أن التنظيمات البيروقراطية تتميز بتعدد المستويات الإدارية، إلا أن مباشرة الاختصاصات بها، أو بمعنى أدق اتخاذ القرار النهائي فيما تباشره من اختصاصات، إنما يقع غالباً في نطاق عمل السلطات الرئيسية والتي تقف على قمة تلك المستويات، حقيقة أنه لا يجب أن ننظر إلى العمل الإداري على أساس الانقسام المطلق والمحدد الأبعد بين تلك المستويات، وإنما على العكس يجب أن ننظر إليه باعتباره ثمرة جهود وتعاون كل الإداريين في مختلف المستويات، وأنه يرمي إلى تحقيق أهداف محددة للتنظيم، خاصة أن من بين مقومات الإدارة الناجحة كفاءة الاتصال والرغبة في الخدمة والعمل على تحقيق الهدف المشترك، ولكن رغم تلك الحقيقة تجدر الإشارة إلى أن تعدد المستويات الإدارية في التنظيمات البيروقراطية معناه طول خط السلطة، ذلك الخط الذي تمر عن طريقه جميع الاتصالات من وإلى المسؤول الأول عن المنظمة، وكل مستوى إداري زيادة معناه – بداهة – طول المسافة بين المسؤول الأول والمنفذين، ومن ثم زيادة صعوبة الاتصال سواء إلى أعلى أو إلى أسفل وبالتالي صعوبة التنسيق.

وبمعنى آخر إن طول خط السلطة معناه زيادة كثافة ذلك "الفلتر" الإنساني، ومهما تم اختيار الناس الأكفاء الذين يتمتعون بالأمانة وبالدقة في التعبير – وهو أمر ليس بالسهل في حد ذاته – فإن مخاطر تعدد المستويات الإدارية يكون موجوداً<sup>(1)</sup>، تلك المخاطر التي تتمثل

(1) الدكتور / إسماعيل صبرى مقلد، المرجع السابق، ص 67.

(1) Dale Ernest, Organization, NY., American Management Association, 1967, P. 142.

أساساً في إطالة بل وتعقيد الإجراءات الإدارية، ومن ثم وجود مشكلة الروتين بالأجهزة الحكومية.

من هنا يمكن القول إن سبل علاج هذه المشكلة تكمن في ضغط المستويات الإدارية بقدر المستطاع، أي أن خط السلطة المشار إليه يجب أن يكون أقصر ما يمكن، مع الحرص في ذات الوقت على إيجاد شبكة اتصال جيدة بين كافة تلك المستويات أو على الأقل بين الرئيس الأعلى في القمة والمرؤوسين التابعين له، كما يجب أن تستخدم في الأجهزة البيروقراطية الوسائل العلمية والتكنولوجية الحديثة التي تساعد على سرعة إنجاز الأعمال واختصار مراحلها وخفض نفقاتها كالحاسوب الإلكتروني والميكروفيلم والاتصال اللاسلكي وغيرها.

بالإضافة إلى ذلك فإنه يجب على الرؤساء تفويض سلطاتهم إلى المستويات الأقل، خاصة المستويات المسئولة عن التنفيذ وذلك بما يساعد على سرعة إنجاز الأعمال أو البث فيها، الأمر الذي يحد كثيراً من عيوب الروتين وتأخير الإجراءات وتعطيل مصالح المواطنين.

#### (ج) استلهام روح النصوص القانونية واللائحية:

من العناصر الرئيسية لتحقيق مرنة الأعمال الإدارية أو المرونة في مواجهة المواقف الإدارية، عدم التثبت بحرفية النصوص القانونية واللائحية التي تحكم هذه الأعمال أو تلك المواقف، إذ يجب أن تفسر هذه النصوص بما يتلاءم والهدف العام منها أو القصد الحقيقي من وضعها، وهو ما يعني ضرورة استلهام روح النص دون الوقوف عند المعنى الحرفي له، وهذا يتطلب في الواقع مقدرة وكفاءة قانونية خاصة؛ بل وتدريبها وتنمية لمهارات القائمين على تنفيذ هذه النصوص والتعامل بمقتضاهما.

إن استلهام روح النص وتجاوز الشكليات إلى الجوهر، كفيل بأن يزيل كثيراً من الجمود الذي تم وتحدد فيه علاقات العمل الحكومي، ويجعل بالتالي الطابع العام الذي يهيمن على بيئة العمل المرنة وليس التصلب أو الإصرار على تعقيد الأمور بطريقة لا مبرر لها، وهو أمر كفيل بأن يرتفع بكفاءة الأداء والإنجاز على نحو لا يمكن أن يتتوفر في ظل التثبت بحرفية النصوص أو بمعنى أدق في ظل الروتين الإداري.

وإذا كنا قد بينا السبل الكفيلة لمجابهة تحديات البيروقراطية، إلا أنها لا تمثل في الواقع كل السبل الالزمة في هذا الخصوص، إذ يمكن أن نضيف إليها أيضاً:

- ضرورة أن يكون العاملون بالتنظيمات البيروقراطية بالحجم والنوع الملائم، ذلك أن الزيادة أو النقص في العدد وكذلك عدم توافر التخصصات التي تتطلبها طبيعة وتقنيات الأعمال تؤدي إلى ضعف فعالية تلك التنظيمات.

- يجب أن تعمل كافة الوحدات الإدارية على تنمية احترام العاملين فيها لعنصر الوقت في

- العمل باعتباره إحدى القيم الجوهرية في السلوك الفردي والاجتماعي.
- تحديد المستويات والاختصاصات على وجه الدقة، ذلك أن المسؤوليات الممتعة إنما تفتح الثغرات لمن أراد التسيب والانحراف وما أكثرهم!!
- ضمان التناوب والتوازن بين السلطة والمسؤولية في كافة المستويات الإدارية.
- التحديد الواضح لأهداف العمل لمنع تضارب الآراء حول مضمونها أو حول الخطط الموضوعة لتحقيقها مما ينعكس بآثار سلبية على كفاءة الأداء.

إن سبل معالجة عيوب أو أمراض البيروقراطيات في الدول النامية لا تأتى في الواقع بنتائجها أو بثمارها المرجوة، إلا في ضوء خطة عامة وشاملة للإصلاح الإداري، تكفل التنسيق بين مختلف جهود هذا الإصلاح والجمع بينها في إطار شامل يحدد بدقة وبوضوح معالم الطريق وبرامج الإصلاح وأولويات التنفيذ.... الخ. مع ملاحظة أن خطة الإصلاح الإداري إنما هي بطبيعتها خطة مستمرة باعتبار أن الحاجة إلى التطوير والإصلاح مطلوبة دائماً لمواجهة مقتضيات التطور والتقدم في المجتمع وانعكاسات ذلك على الجهاز البيروقراطي، وعلى أية حال فإن أية خطة للإصلاح الإداري، إنما تركز أو يجب أن تكون مركزة على مقومات أساسية نبين أهمها فيما يلى<sup>(1)</sup>:

- 1 - الاستقرار السياسي: إذ لا أمل يرجى من أي محاولات للإصلاح في ظل حكم غير مستقر، ليس فقط بسبب تغيير الأهداف ولكن لأن هذا يعوق منح الفرصة للإصلاحات التي أجريت لكي تجرب وتقيم وتستعمل أوجه النقد فيها.
- 2 - قيام دستور للدولة: لكي يحدد السلطات والعلاقات والحقوق والواجبات ويبين مسؤولية السلطة التنفيذية أمام المجالس النيابية، ويقرر استقلال السلطة القضائية، إلى غير ذلك من الاعتبارات الأساسية التي توضح المعالم لعمل الجهاز الإداري، وكذلك لتطويره وإصلاحه.
- 3 - سيادة القانون والنظام والاستقرار والأمن الداخلي: فهذا يخلق جوا من الثقة في الحكومة ومماليقها وشعورا بقدرة الجهاز الإداري وبالتالي يشجع على تطبيق الإصلاحات وتقديرها.
- 4 - صدور التشريعات المطلوبة: وذلك لوضع محاولات الإصلاح في صورتها القانونية ولإنشاء الأجهزة الجديدة الازمة، أو لتطوير أساليب العمل وتنظيم معاملة الأفراد، وإثارة الوعي الإصلاحي لدى أفراد الهيئة التشريعية
- 5 - إعادة تنظيم الجهاز الحكومي بما يتفق وأهدافه الجديدة: سواء أكان هذا الإصلاح

---

<sup>(1)</sup> الدكتور عبد الكريم درويش، الدكتورة ليلى تكلا، المرجع السابق، ص 295 وما بعدها  
897

ينصب على إعادة تنظيم الهيكل العام للجهاز الحكومى ألم أجزائه المختلفة، مع ضرورة إعادة النظر في الأساليب المتتبعة في العمل بما يكفل استخدام أساليب علمية وعصيرية تحرر أجهزة الدولة من البطء والتعقيدات المكتبية والروتين الجامد، وتحقق لها السرعة والفاعلية وكفاءة الأداء.

ومن أجل تحقيق كل هذا يلزم إنشاء جهاز مركزي للتنظيم، مهمته تنظيم الجهاز الحكومي وإعادة تنظيمه كلما دعت الحاجة لذلك، حتى يصبح انعكاساً صادقاً لبرامج التنمية، ويجب أن يكون هذا الجهاز دائماً وأشخاصه متخصصون وأن يتمتع بشيء من الاستقلال، بأن يتبع رئيس الدولة أو رئيس الوزراء مباشرةً، وأن تنشأ بالوزارات أو الإدارات أو الأجهزة المختلفة وحدات للتنظيم تتعاون معه وتسير كلها على الفلسفة نفسها التي يخطها الجهاز الحكومي.

6 - **تخطيط الإصلاح الإداري والمwaukee دائمًا بين الأهداف والإمكانات المتاحة:** سواء أكانت مادية أو بشرية، والاعتراف بما تصنعه قلة الإمكانيات أو ندرة الكفاءات من قيود، مهما كانت درجة الطموح والرغبة في إدخال التعديلات الازمة على وجه السرعة.

وحتى يمكن إجراء التخطيط للإصلاح الإداري بطريقة واقعية وفعالة وعلى أساس من قواعد علمية ومعلومات حقيقة، فإنه يلزم وجود نظام إحصائي متكامل، كما يلزم كذلك إجراء مسح شامل للأجهزة الإدارية على اختلاف أشكالها التنظيمية والقانونية، واشتراك العاملين بالأجهزة المختلفة في اقتراح خطط الإصلاح الممكنة.

7 - **قيام نظام صالح للميزانية والاعتماد على ميزانية الأداء، وتوفير نظم مستقلة للمراجعة:** مثل ديوان المحاسبة، إذ لا يمكن تقويم مجهودات الإصلاح و اختيار أفضل البرامج إلا بمقارنتها و اختيار الأفضل منها آخذين في الاعتبار ما تكلفه كل منها للدولة.

8 - **وجود نظام موحد واضح للرقابة والإشراف:** بحيث يكون فعالاً وموضوعياً وبعيداً عن الروتين.

9 - **إقامة الجهاز الحكومي على أساس الكفاية:** وهذا يتطلب ضرورة تطوير نظم العاملين للتخلص من اعتبارات القرابة والصداقة والحزبية في أمور الاختيار والتعيين والترقى، والقيام كذلك بتحليل الوظائف وتصنيفها لوضع الشخص المناسب في العمل المناسب بالأجر المناسب.

10- **انتقاء القادة الإداريين:** والذي يجب أن يتم من بين العناصر التي تؤمن بالأهداف الطموحة، وكذلك بالتطوير والإصلاح، مع ضرورة تأمين هذه القيادات وتشجيعها وتنميتها بالتدريب، ومنحها الثقة الازمة والاستقرار الكافي لحفزها على العمل والإنتاج ولحثها على ممارسة التجربة والابتكار.

11- الاهتمام بتدريب العاملين بالجهاز الحكومى على جميع مستوياتهم: وذلك بتوضيح الأهداف التى يسعى جهازهم إليها، وتقدير المفاهيم الجديدة التى يعملون من أجلها وتزويدهم بالأساليب الجديدة فى العمل، وبالاتجاهات الحديثة فى التنظيم وفى طرق الأداء وإعدادهم ليكونوا رسل علاقات عامة طيبة تنقل الأهداف السياسية وتسهل العمليات التنفيذية، بحيث يصبحون أكثر قدرة وفاعلية فى القيام بأعمالهم وأكثر إقبالاً عليها.

12- أن يكون الإصلاح نابعاً من الداخل: أى أن تشعر الأجهزة نفسها بالحاجة للإصلاح، بل وتشعر إليه، فالمحاولات التى تأتى من أعلى أو التى تفرضها سلطة خارجية على الإدارات والأجهزة تموت قبل أن تولد. والفرق بين محاولات الإصلاح المفروض من الخارج والنابع من الداخل، أن الأولى تنتهى عند حد وضع وثيقة جميلة تسمى خطة الإصلاح أو برامج الإصلاح؛ أما الثانية فهى التى تطبق هذه المحاولات، ذلك أنه كلما زاد ارتباط الأفراد بمحاولات الإصلاح زاد تفهمهم لها، وأحسوا بالرغبة فى تنفيذها وهذا يؤدى بالتالى إلى زيادة نجاحها، لذلك وتأكيداً لهذا الاتجاه جاء فى تقرير سنكر المعروف أن التنظيم الجيد لا يمكن أن يأتي من الخارج وإنما يجب أن يعتمد على جهود الأشخاص المسؤولين عن تنفيذ الأعمال اليومية وخاصة رؤساء الأقسام والإدارات.

13- يأخذ الإصلاح الإدارى فى الاعتبار عوامل أخرى، لعله جاء بسببيها: منها التغيير الحاصل فى تنظيم المجتمع ذاته، وفي برامج الإصلاح الأخرى الجارية به، وفي علاقاته وفي أبعاده، وكذلك التعديل الذى يطرأ على تركيب المجتمع وتكوين طبقاته، وأسس علاقاته، مثل علاقات العامل بصاحب العمل، والمزارع بصاحب الأرض، والناخبين بممثليهم وغيرها.

14- العمل على كسب تعاون الجمهور وإثارة اهتمامه بالحكومة: وهو ما يؤدى ليس فقط إلى تغيير نظرة الأفراد للجهاز الحكومى، وإنما أيضاً نظرة العداء التقليدية له، ويتاتى ذلك من خلال نشر الوعى عن الأداة الحكومية وعن نشاطها، وبأنها لا تعمل إلا لمصلحته، فتكتسب بذلك ثقته بل وتعاونه معها.

15- العمل باستمرار على توفير الموارد التى تلزم خطط الإصلاح: سواء كانت موارد مادية أو بشرية ، مما يستلزم إعادة النظر فى برامج التعليم أو التأهيل أو التصنيع. ويلاحظ هنا أن عملية الإصلاح الإدارى ذاتها تتطلب عملية إدارية متكاملة، من تشريع وتحيط وتنظيم وتمويل وتنسيق وإشراف ورقابة ومتابعة وتدريب، وإلى تعبئة تعاون الجمهور، وعملية تتم فى المجتمع، فهى تتأثر بكل ما يؤثر فى المجتمع بصفة عامة من إنجازات سياسية واقتصادية وثقافية.

## الفصل الثاني

### الفساد الإداري

رغم تعدد معوقات التنمية في دول العالم بصفة عامة ودول العالم الثالث بصفة خاصة، إلا أن قضية الفساد عموماً تشغل موقع الصدارة لتلك المعوقات في كافة الدول، الأمر الذي يحتم ضرورة مواجهتها وابداع الحلول لمكافحتها وذلك للحد من آثارها السلبية الأكيدة والمحتملة على المسار التنموي، تمويلاً وإدارة وإنتاجاً وتوزيعاً للعائد، وكذلك على السلوك الاجتماعي وهو ما يهدد التماسك القيمي والأخلاقي للمجتمع. الأمر الذي يستوجب بطبيعة الحال ضرورة التعرف على مفهوم ظاهرة الفساد وعلى أسباب تقشى هذه الظاهرة، ومختلف إستراتيجيات المكافحة.

و قبل أن نتناول هذه النقاط تجدر الإشارة إلى أن الفساد الإداري، وإن كان جزءاً لا يتجزأ من الفساد عموماً، إلا أنه يختلف عن هذا الأخير من ناحية أساسية، فهو يتم إما في نطاق العمل العام أو المجالين العام بصورة كاملة (كأن يتبادل موظفو الدولة والمؤسسات الخاضعة لها المنافع فيما بينهم بالاعتماد على ما تتيحه لهم وظائفهم الرسمية من امتيازات)، أو هو يجري في مساحات الالقاء بين النشطتين العام والخاص، أو بين المجالين العام والخاص (كأن يستخدم الساسة أو موظفو الدولة ما يتمتعون به من ميزات في السيطرة على الموارد النادرة لمبادرتها بصورة غير مشروعة مع أصحاب المشروعات الخاصة تحقيقاً لمنفعة الطرفين).

فالفساد الإداري إذن - والذى يعد من أخطر أنواع الفساد - إنما يشير إلى ظاهرة تكون فيها الدولة وموظفوها طرفاً وحيداً أو طرفاً أساسياً في علاقة الفساد، أما الفساد عموماً فيتسع مجاله ليشمل أنماطاً أخرى من العلاقات تتم بعيداً عن نطاق العمل العام وتقطعته مع العمل الخاص، ومن ذلك على سبيل المثال المبادرات التي تجرى في نطاق المجال الخاص فحسب، وتتخذ صورة علاقات المنفعة المتبادلة بين أفراد أو بين جماعات منهم<sup>(1)</sup>.

وهكذا يمكن القول إن الفساد بمفهومه العام هو عبارة عن سلوك منحرف يصدر عن الفرد – أي فرد – بقصد أو بنية مسبقة لفعله، وقد يكون فساداً سياسياً أو مالياً أو أخلاقياً أو اقتصادياً؟ أما الفساد الإداري فهو سلوك ينطوى على انحراف إداري أو ظيفي، يصدر عن الموظف العام في مجال العمل الإداري بهدف التربح من المهنة أو تحقيق مزايا شخصية أو عينية

وهنا لابد من الإشارة إلى أن الفساد أو بعبارة أدق الفساد في عمومه لن يكون ضمن دائرة اهتمام تلك الدراسة والتي ستعني في المقام الأول بتحليل الفساد الإداري.

(1) الدكتورة/ حنان قنديل، التحول إلى نظام السوق والفساد السياسي في الصين، ورقة قدمت لندوة "الفساد والتنمية"، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999، ص 140.

وتفصيلاً لهذا الإجمال نتناول الموضوعات التالية مخصصين لكل موضوع منها  
مبحثاً مستقلاً.

**الموضوع الأول:** تعريف الفساد الإداري.

**الموضوع الثاني:** صور الفساد الإداري.

**الموضوع الثالث:** أسباب تفشي ظاهرة الفساد الإداري.

**الموضوع الرابع:** مساوى وأخطار الفساد الإداري.

**الموضوع الخامس:** أساليب مكافحة الفساد الإداري.

## المبحث الأول

### تعريف الفساد الإداري

رغم أن الفساد يجسد جزءاً من الحياة السياسية والاقتصادية والإدارية في كافة المجتمعات، لا فرق في ذلك بين مجتمعات متقدمة وأخرى متخلفة، أو بين مجتمعات ديمقراطية أو غير ديمقراطية أو بين مجتمعات غنية وأخرى فقيرة، قوية أو ضعيفة، بمعنى أنه لا يوجد مجتمع لا يقاسى من هذا السرطان، أو ليست هناك دولة محسنة ضد الفساد وإن كان بنسب متفاوتة بين دولة وأخرى أو بين مجتمع وآخر.

وفي كلمة يمكن القول إن الفساد ظاهرة ليست لصيقة بدولة بعينها ولكنها توجد في كل الدول، بل ورغم أن الفساد يعد أحد المعوقات الأساسية لعملية التنمية تمويلاً وإدارة وإنجاجاً وتوزيعاً للعائد كما ذكرنا، إلا أن تعريفاً محدداً أو منضبطاً له يصعب الوصول إليه، وذلك لتنوع صوره وأساليبه ووسائله وأهدافه، وكذلك لاختلاف الثقافات المجتمعية بشكل كبير ومدى تقبلاها أو رفضها لأنماط سلوكية وأخلاقية معينة، مما قد يكون فساداً في ثقافة مجتمعية معينة قد لا يكون كذلك في ثقافة مجتمعية أخرى، بل قد يكون بمثابة إكرامية أو واجب أو تفضل.

كما أن من المشكلات الرئيسية في هذا السبيل أيضاً أن الفساد يظل عملاً مستتراً ويتم عادة في إطار من السرية والخوف، وأن الكشف عن حالات الفساد لا يؤدي عادة إلا إلى كشف جزء من الحقيقة التي يجب معرفتها؛ فأعمال الفساد من النادر أن تتم بشكل ظاهر حيث يعتمد القائمون على الفساد على مبدأ السرية والتواطؤ، وعلى ثقفهم بأنه لن يتم الكشف عن سلوكياتهم للسلطات المختصة، وهو ما يمكن أن يطلق عليه مصطلح "ثقافة الفساد".

وتحتاج هذه العوامل في التوصل إلى تعريف علمي للفساد، منها تغيير الفساد لخصائصه استجابة للعوامل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية المتغيرة، إذ كما تؤثر هذه العوامل في الفساد - كما ذكرنا - فإن هذا الأخير - أي الفساد - يؤثر فيها أيضاً وهو ما يحدد عقبة - كما أسلفنا - في وضع تعريف علمي منضبط للفساد.

**وبطبيعة الحال لا يقصد بالفساد هنا الأفعال غير الأخلاقية، أي الأفعال التي يستنكرها المجتمع لأسباب دينية أو اجتماعية أو ثقافية لعدم اتساقها مع القيم وأنماط السلوك، ومن ثم فهو مدانة من قبل المجتمع ولكن لا يجرمهها القانون.... إن الفساد الذي نقصده إنما هو الفساد الذي يجسد ليس فقط عملاً غير إلحادي وإنما أيضاً عملاً غير قانوني، أي عمل يجرمه القانون.**

هذا ورغم أن المتخصصين قد اتفقوا على أن الفساد هو مصطلح فنى يستخدم حيث تنتشر جرائم الاتجار بالوظيفة العامة أو الاعتداء على المال العام في شكل ظاهرة يعنى منها المجتمع... رغم ذلك فقد تعدد وتنوعت تعريفات الباحثين للفساد، ومن هذه التعريفات

## نذكر:

"الفساد سلوك ينتج عن منصب عام يتحصل من خلاله الفرد على مكاسب فردية من خلال خرق القواعد الرسمية والخضوع لأنماط وأشكال محددة من التأثيرات الخاصة لمنح مزايا أو للحيلولة دون تطبيق سياسة ما، ومعظم ممارسات الفساد سياسية بطبيعتها"<sup>(1)</sup>.

"الفساد استخدام غير مشروع للوظائف والموارد العامة من أجل مصلحة خاصة"<sup>(2)</sup>.

"الفساد سلوك يقوم على الانحراف عن الواجبات الرسمية المرتبطة بالمنصب العام، سواء أكان هذا المنصب بالانتخاب أو التعيين في سبيل تحقيق مصلحة خاصة، سواء أ كانت هذه المصلحة شخصية أو عائلية أو ما في حكمها، سواء أ كانت هذه المصلحة تمثل مكاسب مادية أو تتعلق بالنفوذ والمكانة والتأثير الذاتي"<sup>(1)</sup>.

"الفساد نمط من أنماط السلوك السياسي يقوم به المسئول أو صاحب المنصب العام أو الموظف العام، ويهدر من خلاله بعض القيم والضوابط التي تحكمه في أداء عمله، سواء وقع ذلك تحت طائلة القانون أم لا، وسواء خالف توقعات الرأى العام أم لا، وفي جميع الأحوال فإن الهدف من ذلك هو حصول الموظف العام على منفعة ذاتية مادية كانت أو معنوية بما يتعارض مع مقتضيات المصلحة العامة"<sup>(2)</sup>.

"الفساد أحد أنماط السلوك الذي يقوم به أو يتمتع عن القيام به صاحب المنصب العام، والذي يهدد من خلاله معيار القيام على الأمر بما يصلحه، سواء وقع ذلك تحت طائلة القانون والقواعد التي تحكم عمله أو لم يقع، ويكون الهدف من وراء مثل هذا السلوك دائمًا هو إعلاء المصلحة الذاتية على المصلحة العامة"<sup>(3)</sup>.

"الفساد هو إساءة استعمال السلطة العامة لتحقيق مكسب خاص"<sup>(4)</sup>.

"الفساد سلوك بiroقراطي منحرف يستهدف تحقيق منافع ذاتية بطريقة غير شرعية وبدون وجه حق"<sup>(5)</sup>.

"الفساد هو استخدام المنصب العمومي لتقدير مكاسب خاصة، ويشمل ذلك الرشوة والابتزاز، وهو ينطويان بالضرورة على مشاركة طرفين على الأقل، ويشمل أيضاً أنواعاً أخرى من ارتكاب الأفعال المحظورة التي يستطيع المسؤول الحكومي القيام بها بمفرده ومن

(1) Peter ward, Corruption, Development & inequality, PP. 17-20.

(2) الأستاذة/ غادة موسى، الشفافية والمساءلة في ألمانيا بعد الوحدة، ورقة مقدمة لندوة "الفساد والتنمية"، سالف الإشارة إليها، ص 87.

(3) الدكتور/ أحمد فارس عبد المنعم، الديمقراطية ومكافحة الفساد، ورقة عمل قدمت لندوة "الفساد والتنمية"، سالف الإشارة إليها، ص 333.

(4) الدكتور/ إكرام بدر الدين، ظاهرة الفساد السياسي، النظرية والتطبيق، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1992، ص 35.

(5) الدكتور/ حمدى عبد الرحمن، الفساد السياسي فى أفريقى، دار الفكر العربى، القاهرة، 1993، ص 27 وما بعدها.

(6) تقرير عن التنمية فى العالم 1997، الدولة فى عالم متغير، البنك الدولى للإنشاء والتعمير، الترجمة العربية، مركز القاهرة للترجمة والنشر، القاهرة، ص 112.

(7) الدكتور/ احمد رشيد، الفساد الإداري، الوجه القبيح للبيروقراطية المصرية، القاهرة، مطبوعات الشعب، الطبعة الأولى، فبراير، 1976، ص 9.

بينها الاحتيال والاختلاس".<sup>(1)</sup>

هذا ويعرف البنك الدولي الفساد بأنه "سوء استخدام السلطة العامة للقوانين والقواعد والأنظمة المرعية لتحقيق مكاسب خاصة".<sup>(2)</sup>

كما تعرفه اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 بأنه "الرشوة بجميع صورها والاختلاس في القطاعين العام والخاص، والمتاجرة بالنفوذ وإساءة استغلال الوظيفة، والإثراء غير المشروع، وغسل العائدات الإجرامية وإخفاء الممتلكات المتأتية من جرائم الفساد وإعاقة سير العدالة".<sup>(3)</sup>

من التعريفات العديدة السابقة والتي تناولت مفهوم الفساد الإداري، يتضح منها أن هناك اختلافاً واضحاً في الرؤى بين باحث وآخر بسبب الخفيات الثقافية والفكرية والاجتماعية والسياسية لكل منهم، لدرجة أن ما قد يعتبر فساداً عند البعض منهم قد لا يعتبر كذلك عند البعض الآخر، فالسلوك الذي يعد رشوة في ثقافة مثل ثقافة السويد مثلاً يعد مجرد تعبير عن الامتنان أو الكرم في ثقافات أخرى مثل الثقافة الفرنسية أو الإيطالية<sup>(4)</sup>، وهو ما يؤكد صعوبة وضع معيار محدد أو منضبط ينطبق على ظاهرة الفساد في كل المجتمعات وفي كافة الأزمنة.

ومع ذلك تدور كافة التعريفات السابقة حول اعتبار الفساد إساءة استخدام الوظيفة العامة لتحقيق مكاسب ذاتية أو شخصية، أو اعتباره انتهاك المعايير الرسمية والخروج عن المصلحة العامة، أو أخيراً بأنه مجموعة من الاختلالات الكامنة في الهياكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للمجتمع<sup>(1)</sup>.

فالفساد يمكن إذن في<sup>(2)</sup>:

- الأفعال التي يمارسها أفراد من خارج الجهاز الإداري وتعود بالفائدة على الموظف العام لإغرائه لكي يسمح لهم بالتهرب من القوانين والقرارات وذلك لتمكينهم من تحقيق مكاسب شخصية مباشرة.

- الأفعال التي يقوم بها العاملون في الجهاز الإداري بهدف الحصول على مكاسب لهم أو لعائلاتهم، وذلك من خلال الطلب المباشر أو غير المباشر لهذه الفوائد

(1) الدكتور / عطية حسين أفندي، الممارسات غير الأخلاقية في الإدارة العامة، ورقة قدمت لندوة "الفساد والتنمية"، سالف الإشارة إليها، ص 51، ص 52.

(2) The World bank (2000) Anticorruption in transition: A contribution to the policy Debate. Washington, D.C., P. 8.

(3) الدكتور / عادل عبد اللطيف، الفساد كظاهرة عربية وأليات ضبطها، ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز الدراسات العربية، بيروت، 2004، ص 384.

(4) SamVaknin, Crime and Corruption, 1<sup>st</sup>. edition, Lidija-Rangelovska, 2003, P. 7 et s.

(5) الدكتور / عبد الباسط عبد المعطي، بعض الأبعاد البنائية للفساد في القرية المصرية، المجلة الجنائية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، العدد (2)، 1985، ص 60.

(6) الدكتور / مصطفى كامل السيد، الفساد والتنمية، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، 1999، ص 8.

لاستحداث أو إلغاء قوانين أو سياسات تحقق لهم فوائد.

فعوامل الفساد – وكما هو واضح - إما أن تأتى من خارج الإداره، أو أن تأتى من داخلها، والملاحظ أن الفساد في الحالتين يقوم به الموظف العام أو بالأحرى يقع هذا الموظف في شراكة ومحرياته<sup>(3)</sup>.

ومعنى ذلك أن بذور الفساد تثبت في مجالات التعامل بين المؤسسات والإدارات الحكومية والقطاع العام من ناحية، وأفراد المجتمع الطبيعيين والمعنويين من ناحية أخرى، فمن ناحية هناك بعض مسئولى الدولة أو موظفى الحكومة "الفاسدين" Corrupted، ومن ناحية أخرى هناك بعض أفراد المجتمع "المفسدين" Corrupter.

والمسئول بالدولة أو موظف الحكومة "الفاسد" (الطرف الأول) قد يكون أى شخص بداية من رئيس الدولة أو الحاكم أو من هم على قمة السلطة السياسية (الفساد السياسي) مروراً بالوظائف العليا في الهيئات والمؤسسات الحكومية المختلفة، ونهاية بصغر الموظفين الحكوميين العاملين في المحليات (الفساد الإداري)، أما الطرف الثانى فى ممارسات الفساد فقد يكون أحد أفراد المجتمع أو إحدى مؤسسات الأعمال الخاصة، سواء كانت محلية أو أجنبية<sup>(1)</sup>.

ولا يقتصر الفساد فقط على المعاملات التي تتم بين مؤسسات الدولة والقطاع الحكومى وبين أفراد المجتمع ومؤسسات الأعمال الخاصة الموجودة داخل الحدود السياسية للدولة، بل قد يتعدى ذلك إلى المعاملات التي تتم مع الأفراد ومؤسسات الأعمال التي توجد خارج الدولة، كما قد يكون طرفا المعاملة التي تتسم بالفساد من القطاع الحكومى ذاته.

وفي هذا الإطار يمكن القول إن الفساد الإداري، وأيا كان التعريف الذى يقال به له، إنما يجسد ظاهرة اجتماعية ترتبط بالبيئات الاجتماعى والاقتصادى والسياسي الذى تتم فيه<sup>(2)</sup>. وتأكيداً لهذا المعنى يرى علماء الاجتماع أن الفساد الإداري دليل على خلل اجتماعى نتيجة عوامل تاريخية واجتماعية وثقافية، أو بمعنى آخر نتيجة لفساد أعم وأشمل منه، وهو فساد البناء الاجتماعى المتمثل فى الأوضاع الاجتماعية والإدارية والاقتصادية والتشريعية فى المجتمع<sup>(3)</sup>.

هذا ويقصد بالظاهرة الاجتماعية "طريقة السلوك والتفكير والشعور خارجة عن الفرد، ولها من قوة التأثير ما تستطيع أن تفرض نفسها على هذا الفرد.

ويقصد بخاصية الخارجية فى هذا السياق أن الظواهر الاجتماعية خارجة عن ذوات الأفراد أى أنها مستقلة عنهم، حتى وإن كان الأفراد هم مصدر نشوء تلك الظواهر

<sup>(1)</sup> الدكتور / مصطفى كامل السيد، والدكتور / صلاح زرنوقة، الفساد والتنمية: الشروط السياسية للتنمية الاقتصادية، مركز دراسات الدول النامية، جامعة القاهرة، 1999، ص 52.

<sup>(2)</sup> الدكتور / عصام الدين جلال، إدارة التغيير، الأهرام، الطبعة الأولى، العدد 42397، السنة 127، مطبوع الأهرام، القاهرة، 2003/1/4.

<sup>(3)</sup> الدكتور / محمد ياسر الخواجة، الانحراف والمجتمع، دراسة فى علم الاجتماع الجنائى، دار المصطفى للنشر والتوزيع، ص 239؛ الدكتور / جلال عبد الله معرض، الفساد السياسي فى الدول النامية، مجلة دراسات عربية، دار الطليعة، بيروت، السنة 23، العدد (4)، فبراير 1997، ص 4.

<sup>(4)</sup> الدكتور / عبد الباسط عبد المعطى، المرجع السابق، ص 63.

الاجتماعية، بحيث يمكن ملاحظتها كما لو كانت عنصراً مادياً ملماساً بالواقع المعاش<sup>(1)</sup>.

وإذا أمعنا النظر في الفساد الإداري نجد أنه يمثل سلوكاً خارجياً ناتجاً عن طريقة معينة من التفكير تستهدف تحقيق مصالح ذاتية، قد تكون مشروعة ولكن بطرق وأساليب مخالفة لقيم وللقوانين المنظمة للعمل، والشخص الذي يرتكب هذه السلوكيات يكون مدفوعاً بمجموعة من الاعتقادات والأفكار والتصورات التي يستمدّها أو يتعلمها من خلال تفاعله بالواقع الذي نشأ في كنفه.

فالفساد – وإن كان غير مرئي وغير محسوس مباشرة – إلا أنه يمكن قياسه ورصده وتعقبه، لأنه سلوك يصدر عن الإدارة وله وجوده الخارجي المستقل عن الأفراد الذين ارتكبوه، وبذا تكون له خاصية الخارجية – سالفه الذكر – التي تتميز بها الظواهر الاجتماعية<sup>(2)</sup>.

وعلى أية حال، فإننا نرى أن الفساد الإداري سلوك منحرف يجسد وسيلة أو آلية تعكس مدى استغلال رجل الإدارة – في ظل ظروف اجتماعية واقتصادية وسياسية معينة – للموقع الوظيفي الذي يشغله، أو للسلطات الرسمية المخولة له من أجل تحقيق مصالح ذاتية أو شخصية مادية كانت أم معنوية أو الاثنين معاً، بطريقة غير مشروعة، سواء أتى هذا السلوك منفرداً أو بالاشتراك مع آخرين داخل الجهاز الإداري أو خارجه<sup>(3)</sup>.

ومع ذلك يلاحظ على مasicq:

1 – أنه يصعب الربط دائماً بين فعل الفساد والحصول على منفعة مادية: لاسيما أنه قد يصعب التأكيد من وجود ارتباط مباشر بين فعل الفساد وما يتربّط عليه من منفعة، خاصة في الحالات التي يتأخر فيها دفع المقابل بعض الوقت أو في الحالات التي يكون فيها فعل

<sup>(5)</sup> المرجع السابق، ص 65.

(2) Emile Durkheim, Education and Sociology, New York: The free press, 1958, P. 22.

وانظر كذلك الدكتور عبد الله أحمد المصراتي، الفساد الإداري، دراسة ميدانية، المكتب العربي الحديث، 2011، ص

33 وص 34.

(1) ولظاهرة الفساد في واقع الأمر مجموعة من الأبعاد والعلاقات وكذلك مجموعة من السمات والخصائص وذلك كمالي:

أولاً: الأبعاد والعلاقات التي ينطوي عليها الفساد:

1 - الموظف العام الذي يفترض أن يمارس مهام وظيفته بطريقة بि�روقراطية أي وفقاً لضوابط وقيم ومعايير موضوعية، يقوم بأداء سلوك معين أو ربما الامتناع عن أداء سلوك معين بما يخالف هذه الضوابط والقيم والمعايير.

2 - مخالفة قواعد وضوابط الوظيفة العامة.

3 - تحقيق منفعة شخصية أو عائد شخصي من المخالفة.

4 - أسبقيّة المصلحة الخاصة أو الضيقية على المصلحة العامة.

5 - إن هناك مصالح متبادلة تربط بين مقدم الخدمة (الموظف العام) وبين متلقى الخدمة، وهي السبب الجوهرى في الفساد.

ثانياً: السمات والخصائص التي ينطوي عليها الفساد:

1 - عادة ما يشتراك في السلوك الفاسد أكثر من شخص.

2 - تتصرف أعمال الفساد بالسرية بشكل عام.

3 - يتضمن الفساد عامل الالتزام المتبادل والمصلحة المتبادلة.

4 - يقوم مقرفوا الفساد بالتمويه على أنشطتهم التي يقومون بها.

5 - يشمل الفساد أولئك الذي يحتاجون إلى قرارات محددة وأولئك الذين يستطيعون التأثير في هذه القرارات.

6 - ينطوي الفساد على الخبيثة والتحابيل عادة لجهة حكومية.

7 - يعتبر أي شكل من أشكال الفساد خيانة للثقة.

8 - يتضمن أي شكل من أشكال الفساد تناقضها يقع فيه مقرفوا الفساد، إنه التناقض بين أدوارهم في الحياة العامة وأدوارهم في الحياة الخاصة.

الدكتور عطيه حسن أفندي، مرجع سابق، ص 53.

الفساد من قبيل تكوين "رأس المال الاجتماعي" حيث تنشأ في بعض الأحيان "سوق ظل" للخدمات المتبادلة، وهذه السوق لا تستخدم النقود غالباً ولكن تعامل بما يمكن أن نسميه "بلاعتراف بالدين" وهنا يصبح من الصعب التمييز بين الخدمات المشروعة وتلك التي تتم مقابل خدمات أخرى مما يدخلها في نطاق الرشوة، ويجعل من الصعوبة بالتالي التعرف على الفساد ومعاقبة أطرافه.

2 - إن معظم التعريفات السابقة ركزت على المعنى القانوني للفساد والذي يؤكّد على استغلال الوظيفة العامة لتحقيق كسب خاص، بينما يتسع معنى الفساد ليشمل كل حالات تبذيد الموارد العامة على نحو لا يتحقق والصالح العام ولو لم يكن الغرض منه الحصول على نفع خاص، ومن ذلك: الإسراف في الاحتفالات والمهرجانات في مجتمع يعاني الفقر ونقص الموارد، أو القيام بمشروعات ليست لها الأولوية في مرحلة معينة كالإنفاق الترفي على الرياضة والفن بينما لم يتم إشباع الحاجات الأساسية للمجتمع بعد، وكذلك الإهمال في استخدام المال العام مما يؤدي إلى تبذيده فيما لا نفع فيه.

هذه صور للفساد لا تدرج تحت تعريف البنك الدولي رغم أهمية ما يترتب عليها من آثار اقتصادية هامة، فضلاً عن أن هذا التعريف لا يتسع للحالات التي يشارك فيها القطاع الخاص، إذ يقتصر فقط على حالة استغلال الوظيفة العامة بينما القطاع الخاص شريك أساسى في جميع قضایا الفساد.

حاصل القول إذن أن مفهوم الفساد الإداري، مفهوم واسع لا يمكن أن يحويه تعريف جامع مانع، ولذلك ينظر إليه من خلال هذا المفهوم الواسع وهو الإخلال بشرف الوظيفة ومهنيتها وبالقيم والمعتقدات التي يؤمن بها الشخص<sup>(1)</sup>.

## المبحث الثاني

### صور الفساد

يمكن التمييز بين عدة صور للفساد بحسب الزاوية التي ينظر من خلالها إليه، وما إذا كانت هذه الزاوية تتجسد في الفئة الممارسة للفساد، أم في حجم هذا الفساد أم في التنظيم أم في النطاق والطبيعة<sup>(1)</sup>.. الخ، وذلك على النحو التالي:

#### المطلب الأول

##### صور الفساد من حيث الفئة الممارسة له

يمكن من هذه الزاوية التمييز بين فساد القمة، والفساد المؤسسى، والفساد البيروقراطي أو العادى كما يلى:

<sup>(1)</sup> اللواء/ محمد أنور الباصول، الارتقاء بنظم وأجهز العدالة الجنائية، جهاز الضبط القضائى، المؤتمر العربى الدولى لمكافحة الفساد، الرياض، 6-8/10/2003، ص 10.

<sup>(2)</sup> الدكتور/ طارق محمود السلام السالوسي، التحليل الاقتصادي للفساد، مرجع سبق ذكره، ص 10-18.



## الفرع الأول

### فساد القمة

فساد القمة هو ذلك الفساد الذي يمارس من قبل الرؤساء والحكام أو من هم في قمة الهرم السياسي أو قمة السلطة التنفيذية، وهنا تتحول تلك المواقع من كونها مواقع تستهدف تحقيق المصلحة العامة إلى وسيلة لتحقيق الثروة والمكاسب الشخصية أو المنافع الذاتية وذلك من خلال استغلال النفوذ وتلقي الرشاوى والعمولات أو من خلال تحويل أرصدة مالية حكومية أو أصول مملوكة للدولة إلى ممتلكات خاصة لهم، بحيث تتلاشى الحدود بين أموال الشعب وأموال الفئة الحاكمة<sup>(2)</sup>.

وفساد القمة يعد في واقع الأمر من أخطر أنماط الفساد، وهو ينتشر عادة في الدول التي يغلب عليها الطابع الفردي في الحكم والتى يتمتع فيها رئيس الدولة بسلطات واسعة النطاق، حيث يوجد – والحال هكذا - حاكم فرد ومجموعة من المنتفعين من القيادات السياسية الذين يسعون إلى تحقيق أهدافهم الخاصة<sup>(1)</sup> بما يتمتعون به من سلطات وامتيازات، ليس فقط في تطبيق القوانين واللوائح، بل أيضاً في صياغة هذه القوانين واللوائح<sup>(2)</sup>، ولذا يغلب على هذا النمط من الفساد سمة أنه فساد سياسي، وعلى أثره يتحول هؤلاء الآخر إلى رجال أعمال وشركاء في المشروعات إلى جانب كونهم مسئولين حكوميين، يصررون كل اهتماماتهم إلى زيادة ثرواتهم الخاصة على حساب الاهتمام ببرامج التنمية، ومن ثم تغيب الفوارق بين المال العام والمال الخاص، كما يمتد الفساد غالباً من أشخاص الرؤساء ليشمل الأقارب والزوجات والأصدقاء والمحاسب<sup>(3)</sup>.

هذا وتتجذر الإشارة إلى أن الفساد السياسي في الدول الديمقراطية غالباً ما يكون ذات طبيعة عرضية ويتم التعامل معه بشفافية من قبل منظمات المجتمع المختلفة والسلطات القضائية والتشريعية، وغالباً ما يلاحق ويعاقب من يثبت تورطهم في ممارسات الفساد، أما في الدول غير الديمقراطية فقد يصبح الفساد السياسي هو النمط الأساسي للإرادة السياسية والاقتصادية للمجتمع، وعندئذ يتحول الفساد من "فساد سياسي" إلى "فساد سياسي منظم"،

<sup>1</sup> ومن الأمثلة الشهيرة على ذلك رئيس هايتي الأسبق "جان كلود" الذي حمل عند هروبه مبلغ أربعين مليون دولار أخذها من خزانة الدولة، ورئيس الفلبين الأسبق مارкос الذي قدرت ثروته بنحو ثلاثة مليارات دولار، ورئيس كوبا الأسبق "زياسي" الذي كانت زوجته تفوق دائماً في اليانصيب القومي بالجائزة الأولى، بينما تفوق ابنته بالجائزة الثانية، وفي أفريقيا "بوكاسا" رئيس دولة أفريقيا الوسطى، انظر في تفصيل ذلك: الدكتور / أحمد فارس عبد المنعم، الديمقراطية ومكافحة الفساد، ورقة قدمت لندوة "الفساد والتنمية"، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999، ص 333؛ الدكتور / طارق السالوسي، المرجع السابق، ص 10، هامش رقم 2.

<sup>2</sup> الدكتور / شادية فتحى، الآثار السياسية للتحول: حالة روسيا، ورقة مقدمة لندوة "الفساد والتنمية"، مرجع سابق، ص 118.

<sup>3</sup> الدكتور / محمد جابر الله عمارة، إدارة المؤسسات....، مرجع سابق ذكره، ص 137.

<sup>4</sup> ومن هذا النوع في مصر قضية "عصمت السادات" التي صدر فيها حكم محكمة النقض في 12 فبراير 1983، والتي أتهم فيها الأخ الأصغر لرئيس الجمهورية السابقة السابق وعدد آخر من أفراد عائلته، وأشارت المحكمة في حيثيات حكمها إلى أن أحد عصمت السادات وأبنائه قد انتهوا صلة القرابة التي تربطهم برئيس الجمهورية السابق فأخذوا يعيثون في الأرض فساداً.. واقحموا عدداً كبيراً من القطاعات مخالفين اللوائح والنظام الإداري، معتصمين بالنفوذ لدى بعض كبار المسؤولين، مستغلين فيهم انحرافهم أو ضعفهم وتهالكهم على مناصبهم، زاعمين أن أحداً لن يستطيع أن يمسهم لانتقامهم الشديد برئيس الجمهورية السابق والصلة التي تربطهم به، واهمین أن مصر ضيعة تركها لهم آباءهم وهم لها وارثون، وذكرت المحكمة أنهم قد اتوا أفعلاً من شأنها الإضرار بالمصالح الاقتصادية للمجتمع وإفساد الحياة السياسية في البلاد...". انظر في ذلك: أحمد حاجي وأكرم خميس: بعض قضايا الفساد في المحاكم المصرية، ورقة مقدمة لندوة "الفساد والتنمية"، المرجع السابق، ص 271.

ومثل هذا النوع من الفساد "الهيكلى" لا تمكن مكافحته أو القضاء عليه عن طريق إصلاح قانونى أو إصلاح إدارى فقط، بل يتطلب الأمر القيام بإصلاحات جوهرية سياسية واقتصادية وتشريعية، وكذلك العمل على تعميق الممارسة الديمقراطية وتطوير منظومة القيم الثقافية والاجتماعية في المجتمع.

## الفرع الثاني

### الفساد المؤسسى

يعبر الفساد المؤسسى عن الفساد القائم فى كثير من المؤسسات السياسية والقضائية والدينية والمحلية، ومن ذلك فساد بعض أعضاء البرلمان وبعض الوزراء وبعض كبار المسؤولين والنخبة الحزبية، وفساد بعض أعضاء السلطة القضائية وكذلك فساد بعض أعضاء السلطة الدينية ومنهم المفتين والأئمة ورؤساء الكنائس والبابوات والقساؤس، وأخيراً فساد بعض أعضاء المحليات مثل المحافظين والعديد من القيادات الإدارية.

ويعد الفساد البرلماني من أخطر صور الفساد المؤسسى، حيث يمكن اعتباره بمثابة المتغير المستقل بالنسبة لبقية صور الفساد.

ومن أبرز الأمثلة على ذلك تلك القضية التى اتهم فيها رئيس اللجنة الاقتصادية بمجلس الشعب، ورئيس بنك مصر - اكستريور ومديرى فرع البنك بالقاهرة ومدينة نصر وأخرون لاتهامهم بتسهيل الاستيلاء على المال العام والتزوير فى المحررات الرسمية والتربح بما قيمته 272 مليون جنيه<sup>(1)</sup>.

وقد يتحالف الفساد البرلماني مع الفساد الوزارى، وهو ما يؤدى فى الغالب إلى تزوير الانتخابات، ذلك التزوير الذى أصبح من سمات دول العالم الثالث، الأمر الذى نتج عنه سلبية الجماهير والمعارضة تجاه تلك الانتخابات، بل والنظر إليها على أنها مجرد أداة لاستمرارية حكم القادة، أو وسيلة يستخدمها النظام لإضفاء الشرعية على وجوده وبقائه فى السلطة، وليس وسيلة لتمثيل الإرادة الشعبية، أو أداة لتداول السلطة.

كما قد يتحالف رئيس المال مع الحزب الحاكم<sup>(2)</sup>، وذلك بأن يقوم رجال الأعمال بدفع منح وتبرعات لهذا الحزب وأعضائه انتظاراً لمنافع مستقبلية، أو حماية لأنفسهم من غضب الحكومة، كما يقومون فى كثير من الأحيان بتمويل الحملات الانتخابية لصالح بعض المرشحين لهذا الحزب ، بل وقد يصل الأمر أيضاً إلى حد شراء أصوات الناخبين لصالحهم

<sup>(1)</sup> الأهرام الاقتصادي، فساد 2003، العدد 1826، 1/5/2004، ص 26.

<sup>(2)</sup> من أمثلة ذلك: أنه كان ينبغي على المرشح الحزبى فى كوريا الجنوبية أن ينفق ما يقرب من 5 مليون دولار بل ويمكن الزيادة على ذلك للحصول على مقدى نبأى، وينكر أيضاً أن أكبر سبعة رجال بنوك فى روسيا هم من أداروا الحملة الانتخابية الرئيسية سنة 1996 وأنهم يسيطرون على أكثر من نصف الاقتصاد الروسى، ومن أمثلة ذلك فى مصر قضية رشاد عثمان الذى بلغت ثروته 300 مليون جنيه عام 1981 عندما بدأت التحقيقات معه، وكان من قيادات الحزب الوطنى الحاكم فى الإسكندرية، وأصبح من أكبر الممولين للحملات الانتخابية للمرشحين من أعضاء الحزب، وكان من الممولين الرئيسين لجريدة الحزب، وأصبح على رأس جهاز التنمية الشعبية بالإسكندرية.

انظر فى ذلك: أحمد الحاجى، المرجع السابق، ص 266.

بشكل مباشر، فضلاً عن استخدام الحكومة ذاتها للأموال الخاصة لتوجيه الرأى العام على نحو معين.

وهكذا ترتبط العملية السياسية في المجتمع برأس المال الخاص، كما تعتمد على الإغراءات والمنافع الذاتية، بدلاً من ارتباطها واعتمادها على البرامج التنموية والصالح العام.

### الفرع الثالث

#### الفساد البيروقراطي

وينصرف هذا النوع من الفساد إلى الموظفين الحكوميين في المستويات المتوسطة والدنيا من الجهاز الإداري، أي أنه ذلك الفساد الذي يتم على مستوى الإدارات والوحدات الحكومية من قبل صغار موظفي الحكومة، ومثال ذلك ما يتم في العملية التعليمية من قبل المعلمين أو الموجهين ومدراء المدارس، وما يتم في المجال الصحي من قبل الموظفين الإداريين أو الفنيين أو الصيادلة، وكذلك فساد العاملين بالمؤسسات الاجتماعية من دور رعاية ومؤسسات ضمان ومؤسسات إصلاح وتأهيل؛ وهذا النوع من الفساد هو ما يواجهه أفراد المجتمع بشكل يومي عند التعامل مع المؤسسات سالفة الذكر.

ويعتبر حصول الموظف على الرشاوى مقابل أداء العمل أو تقديم الخدمة من أهم المؤشرات الدالة على ذلك النمط من الفساد، ويغلب على هذا النمط دفع الرشاوى اللحظية التي تتم بشكل غير منظم، ولا يستهدف التأثير في السياسات وبرامج التنمية بقدر ما يهدف إلى تيسير بعض الإجراءات أو تقادى بعض الصعوبات، كالرشاوى المتعلقة بالمرور، وتلك التي يتلقاها صغار الموظفين في كثير من الإدارات الحكومية<sup>(1)</sup>.

ويعتبر الدافع لهذا النوع من الفساد ضعف الدخول، وارتفاع الأسعار وما يترتب على ذلك من انخفاض مستوى المعيشة؛ ولذا يطلق على هذا النوع من الفساد "الفساد الصغير" لأنه يكون غالباً في حدود مالية صغيرة نسبياً.

هذا مع ملاحظة أن الفساد البيروقراطي أو العادي إنما يسير في الغالب جنباً إلى جنب مع فساد القمة، بل ويدعم كل منهما الآخر، وذلك في إطار توزيع الأدوار بين القمة والقاعدة حيث تنتشر عدوى الفساد من قمة الهرم السياسي أو الإداري إلى القاعدة من صغار الموظفين، فيسلك هؤلاء الآخرين ذات المסלك الذي يسلكه من هم في القمة، وهو ما ينطبق عليه المثل السائد "إذا كان رب البيت بالدف ضاراً.....".

(1) غادة موسى، الشفافية والمساءلة في ألمانيا بعد الوحدة، ورقة مقدمة لندوة "الفساد والتنمية"، مرجع سابق، ص 90.

## المطلب الثاني

### صور الفساد من حيث الحجم

يمكن من هذه الزاوية تقسيم الفساد إلى نوعين: الفساد الكبير، والفساد الصغير.

#### الفرع الأول

##### الفساد الكبير

يرتبط الفساد الكبير أو الجسيم Grand corruption بالوظائف المحورية في الدولة، وكذلك بالصفقات الكبرى في مختلف المجالات، خاصة في مجال المقاولات وتجارة السلاح والحصول على التوكيلات التجارية الدولية الكبرى للشركات متعددة الجنسيات<sup>(1)</sup>.

وقد يتم من خلال الاستيلاء على المال العام كسحب القروض من البنوك، وتسهيل حصول رجال الأعمال من القطاع الخاص على قروض بفوائد منخفضة وبدون ضمانات مقابل الحصول على جزء من القرض على سبيل الرشوة، والتزوير في الأوراق الرسمية للاستيلاء على الممتلكات العامة<sup>(2)</sup>.

ويتسم هذا النوع من الفساد بكونه منظماً في الغالب، بل وعادة ما ينتشر في الدول الضعيفة أو الرخوة التي تعاني من غياب القواعد والتنظيمات التي تحكم عملها، لدرجة أن هذه الدول تصبح شيئاً فشيئاً بمثابة مؤسسة كبرى للفساد وأداة نهب للأموال لصالح حفنة صغيرة من المنتفعين.

ويرتبط الفساد الكبير غالباً بفساد القيمة، كما يحدث عندما يحصل كبار المسؤولين على عمولات مقابل شراء معدات ومستلزمات وتجهيزات تحتاجها الدولة من شركة دون أخرى ليس لاعتبارات اقتصادية وتحقيق المصلحة العامة ولكن لتحقيق منافع خاصة، وذات الشيء عند إبرام العقود الكبرى، كعقود امتيازات التنقيب عن البترول، وشراء الطائرات، وصفقات الأسلحة، ومشروعات البنية الأساسية، حيث تقوم الشركات الأجنبية بدفع عمولات كبيرة للحصول على مثل هذه الصفقات.

كما يرتبط الفساد الكبير بالفساد الدولي، حيث تقوم الفئات الممارسة لهذا النوع من الفساد بتحويل جزء كبير من المعونات والمساعدات والقروض التي تقدمها الدول المتقدمة بهدف تمويل التنمية إلى حسابات مصرافية خارجية خاصة بهم، وبذلك تتضخم ثروات كبار المسؤولين، بينما يرضاخ المجتمع تحت نير الفقر والتخلف والديون الخارجية، كما قد يحدث أن يقوم كبار المسؤولين بتوجيه أموال المنح إلى دوائرهم الانتخابية لتحقيق مكاسب سريعة، لاسيما في ظل عدم رقابة حقيقة على صرف مبالغ المنح والقروض التي يتم

<sup>(1)</sup> الدكتورة شادية فتحى، المرجع السابق، ص 118.

<sup>(2)</sup> الدكتورة نادية عربية، الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية، كلية الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، العدد 1، السنة 10، يناير 2002، ص 4.

الحصول عليها<sup>(1)</sup>.

وتكمّن خطورة الفساد الكبير فيما يتمتع به كبار المسؤولين الفاسدين من قوة احتكارية وعدم الرغبة في التضحية بما يحقونه من منافع خاصة في ظل علاقاتهم الفاسدة ب رجال الأعمال المحليين والدوليين، حيث يتحقق نوع من التوازن الفاسد والذي يترتب عليه أن يكسب الحكام وكبار الموظفين وبعض الشركات الخاصة، في حين يخسر المجتمع<sup>(2)</sup>.

كما تصبح السياسات العامة والتحولات الاقتصادية فرصاً سانحة للفساد، إذ يتم من خلالها بيع المشروعات العامة بأقل من قيمتها ولفئات محددة سلفاً<sup>(1)</sup>.

## الفرع الثاني

### الفساد الصغير

يتمثل الفساد الصغير أو البسيط Collateral Corruption في فساد صغار الموظفين، ويتسم بكونه في أغلب الأحيان غير منظم وقد يكون الهدف منه تيسير الإجراءات المعقدة، ولكنه قد يكون في ذاته سبباً في تعقيد الإجراءات، فقد يعمد الموظف وضع العراقيل أمام المواطنين عن طريق خلق عقبات روتينية للحث على تقديم الرشاوي أو زيادة قيمتها<sup>(2)</sup>.

ومن صور الفساد الصغير والأكثر انتشاراً الفساد في مجال التعليم باعتباره المجال الذي تسخر له الأموال العامة كواحد من أهم مجالات الاستثمار ومن أكثرها تفرعاً وتتوعاً، مما يجعل من الصعب التحكم والرقابة على منصرياته، ويأخذ الفساد في هذا المجال أشكالاً وصوراً متعددة، ابتداء من الرشاوي التي تدفع للحصول على مقاعد في المدارس والجامعات الحكومية، ومروراً بالتللاع في جودة الأدوات المدرسية ومنح الدرجات العلمية فيما يطلق عليه جريمة سرقة المستقبل stealing the future، وكذلك الفساد في مجال الخدمات الصحية والذي يشمل تقديم الرشاوي للقائمين على تنظيم العمل الصحي والمهنيين الطبيين المختصين، والتللاع في المعلومات حول التجارب الدوائية، والتللاع أيضاً في فواتير شركات التأمين والمشتريات، بالإضافة إلى الصرف المالي غير المدروس على المستشفيات وعمليات البناء والإنشاء وشراء التقنيات باهظة الثمن<sup>(3)</sup>.

ولا يمكن القول بأن الفساد الصغير أقل أثراً من الفساد الكبير، إذ قد تكون له آثار سلبية بالغة في تركيبة المجتمع وعلى الطبقات الفقيرة، فضلاً عن صعوبة السيطرة عليه عندما يستشرى في مجتمع ما، ومع ذلك فإن العلاج أو سبل المكافحة يجب أن ترکز بدرجة أكبر على الفساد الكبير حيث تمتد عوائقه إلى باقي مستويات الفساد<sup>(1)</sup>، فإن أمكن علاج أو

<sup>3</sup> الأهرام الاقتصادي، إهدار المنح الأجنبية مسؤولية من؟ العدد 1805، 11/8/2000، ص 27.

1 Robert Kilgaard, International Cooperation Against Corruption, op. cit., P. 5.

<sup>2</sup> الدكتورة شادية فتحى، الآثار السياسية للتحول: حالة روسيا، مرجع سابق، ص 116-117.

<sup>3</sup> البنك الدولى، تقرير عن التنمية فى العالم، الدولة فى عالم متغير، 1997، ص 113.

<sup>4</sup> الدكتور عبد الحميد محمود، المواجهة الجنائية للفساد، دكتوراه عين شمس، بدون تاريخ، ص 22 وما بعدها.

<sup>5</sup> لواء هلتير طنطاوى، دور هيئة الرقابة الإدارية في مكافحة الفساد في مصر، ورقة مقدمة لندوة "الفساد والتنمية"، المرجع السابق، ص 306.

مكافحة هذا الفساد الكبير، لكن لذلك أثراً هاماً للحد أو للقضاء على الفساد الصغير.

### المطلب الثالث

#### صور الفساد من حيث التنظيم

يمكن التمييز من هذه الزاوية بين نوعين من الفساد، الفساد المنظم والفساد غير المنظم<sup>(2)</sup>.

#### الفرع الأول

##### الفساد المنظم

في ظل الفساد المنظم يكون أطراف الفساد محددين، والمبالغ المطلوب دفعها والنتيجة المرجوة من الفساد مؤكدة، حيث يعرف أصحاب المصالح أو بمعنى أدق أصحاب المشروعات بوضوح من الذين يلزم رشوتهم، وما هي قيمة المبالغ التي يتquin عليهم دفعها بدقة، والطريقة التي يتم بها إتمام العملية، والأهم من ذلك أن النتيجة التي يسعى إلى تحقيقها من وراء عملية الفساد مضمونة.

ويرى البعض أن هذا النوع من الفساد أقل ضرراً من الأنواع الأخرى، خاصة حينما يحصل المسئول الفاسد على حصة محددة من أرباح الشركة مثلاً وهو ما يجعل له مصلحة في نجاحها وزيادة إنتاجها<sup>(1)</sup>؛ وهو ما لا نوافق عليه ذلك أن الفساد هو فساد، ودائماً له ضرر، ولذا لا يمكن القول بأن هناك فساداً ضرره كبيراً وأخر ضرره صغير، فالضرر في الحالتين كبير وأيا كان حجمه.

هذا وبعد الفساد المنظم المجال الخصب للجريمة المنظمة، وهي الجريمة التي باتت تتطلب معرفة علمية قد تتجاوز القدرات الذهنية لأعضاء عصابات تلك الجريمة، حيث يصعب عليهم في أغلب الأحيان التعامل مع النظم الحديثة المستخدمة في المعاملات التجارية والمؤسسات المصرفية وبرامج الحكومات الإلكترونية التي أصبحت سمة هذا العصر في كافة المعاملات داخل الدول وعبر الحدود الدولية. لذلك فقد أصبح لزاماً على عصابات الجريمة المنظمة - إزاء تلك النظم والبرامج - أن تخترق المؤسسات العامة أو القطاعات الحكومية من خلال أشخاص معلومين يعملون في هذه المؤسسات أو تلك القطاعات وبمقابل محدد سلفاً، وذلك لإتمام كافة العمليات المتعلقة بذلك الجريمة.

فالجريمة المنظمة بحكم طبيعتها الاقتصادية والتجارية المنحرفة تتطلب المرور عبر بعض القنوات المشروعة مثل عبور المنفذ الدولي، والمرأكز الجمركي، ودوائر الضرائب،

<sup>1</sup> أمع ملاحظة أن هناك علاقة بين ظاهرة الفساد من حيث التنظيم والجريمة المنظمة كعلاقة الروح بالجسد حيث تشكل كل منهما سبباً ونتيجة للأخرى، فجرائم الفساد هي جرائم منظمة، والتنظيم الهيكلي للجريمة المنظمة يقوم على الفساد وبناء قنوات تنظيمية للتواصل مع المفسدين وإفساد ضعاف النفوس.

دكتور / شريف سعيد كامل، الجريمة المنظمة، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001، ص 201.

<sup>2</sup> الدكتور / حسن الصفدي، الفساد: المفهوم- الأسباب - الآثار- طرق العلاج، ورقة مقدمة في الندوة المنعقدة في عمان بالأردن عام 2006.

والوثائق الالكترونية، وتقنيات النقل والاتصال، وحتى تتاسب عمليات الجريمة المنظمة بصورها المتعددة عبر القنوات المشروعة بطرق غير مشروعة، عليها اختراع تلك الأجهزة والمؤسسات، وتجنيد أشخاص محددين يقومون بتقديم التسهيلات المطلوبة، وتلك هي حجر الزاوية التي باتت تتحطم أمامها معظم تدابير مكافحة الجريمة المنظمة والفساد، إذ أن الموظفين في القطاعات الحكومية بصفة خاصة لا يحصلون على عائدات مادية تكفي متطلبات الحياة الضرورية، مما يجعلهم يقعون في أيدي عصابات الجريمة المنظمة التي تدفع لهم بسخاء وبانظام ليكونوا لها عونا في تلك الواقع الهامة<sup>(1)</sup>.

## الفرع الثاني

### الفساد غير المنظم

وهو على النقيض من الفساد المنظم، إذ يحتاج القائمون على المشروعات أو على أصحاب المصالح، رشوة العديد من المسؤولين غير المحددين، بل ودون أن يتتوفر لهم ضمان أكيد بأنهم لن يواجهوا بطلبات أخرى للرشوة، أو أنهم سيحصلون فعلياً على الغاية التي يسعون إليها سواء كانت تحقيق منفعة أو تفادى نفقة أو عقبة.

فضلاً عن ذلك فإن تعدد طلبات الرشوة من الفاسدين بالجهات الحكومية دون تنسيق أو معرفة بين هؤلاء يؤدي حتماً إلى المبالغة في قيمة الرشاوى المطلوبة، وهو ما ينتج عنه تعثر وزيادة تكاليف المشروعات، ولذا يعتبر البعض أن الفساد غير المنظم أكثر ضرراً من الفساد المنظم، وإن كانت هذه المقوله - يضيف هذا البعض - لازالت نظرية ولم يقم الدليل العملى على صحتها<sup>(2)</sup>.

وعلى أية حال فإن من مظاهر الفساد غير المنظم: عدم احترام أوقات العمل - التراخي أو التكاسل وعدم تحمل المسؤولية - إفشاء أسرار الوظيفة ... كما تمثل كذلك في اضطرار المواطنين إلى اتباع أساليب ملتوية لإنجاز أعمالهم بسبب عجز أو تقدير الجهاز الإداري - تضخم الدوائر والمؤسسات الحكومية الذي يرافقه اختيار قيادات إدارية غير مؤهلة - قصور سياسات الأجور عن توفير الحد الأدنى لمستلزمات العيش - تراكم الثغرات في القوانين والأنظمة والتشريعات - تغلغل العناصر المتمرسة في الفساد الإداري على كافة المستويات الإدارية خاصة العليا منها.

## المطلب الرابع

### صور الفساد من حيث النطاق الجغرافي

بالنظر إلى الفساد من زاوية نطاق ممارسته وما إذا كان يتم داخل حدود الدولة أم

(1) Edgardo Buscaglia and Jan Dijk, Controlling Organized Crime and Corruption in the Public Sector, Crime Prevention and Criminal Justice Office, 2004.

(2) Paolo Mauro, Corruption: Causes, Consequences, and Agenda for further Research, Finance and development, March, 1998, P. 13.

يتجاوزها، فإنه يمكن تقسيمه إلى فساد محلى وفساد دولى.

## الفرع الأول

### الفساد المحلى

الفساد المحلى هو الذى يتم داخل حدود الدولة، ويقتصر على أطراف محليين، إذ يتم عادة عند التقاط القطاع الخاص بالقطاع العام فى معاملة ما بالدولة، وقد يكون الطرفان من القطاع الحكومى أو من القطاع العام فقط.

فالحكومة المركزية مثلاً كثيراً ما تقوم بشراء مواد ومستلزمات من السوق المحلية بكميات كبيرة، أو تطرح عدداً من المشروعات للتنفيذ عبر مناقصات يتقدم لها القطاع الخاص المحلى، وهنا يحدث الفساد من خلال رشوة بعض المسؤولين الحكوميين عن هذه المناقصات، وهو ما يخل بقواعد المنافسة بين وحدات القطاع الخاص، كما يؤدى إلى زيادة تكاليف هذه المشروعات، ومن ثم زيادة الأسعار، حيث تتم إضافة قيمة الرشاوى المدفوعة إلى تكاليف المشروع، الأمر الذى تصبح له نتائج سلبية على المواطن بل وعلى التنمية فى المجتمع.

وعلى مستوى وحدات الإدارة المحلية يمكن القول إن الفساد قد انتشر بدرجة كبيرة ولم يتوقف عند حد "الرکب" كما قيل، بل لقد وصل إلى "فروة الرأس".

هذا ويلاحظ أن القطاع الخاص يعتبر طرفاً رئيسياً في الفساد المنتشر في تلك الوحدات، خاصة حينما يتعلق الأمر بتنفيذ آلاف المشروعات الخدمية والتنمية من خلال المناقصات والأمر المباشر وهو مجال خصب للتلاعب والفساد من قبل كبار وصغار المسؤولين بالإدارة المحلية، بل إننا نلاحظ في العديد من الحالات أن الأعضاء المنتخبين في المجالس الشعبية المحلية طرف في هذه الانحرافات، حيث يتدخلون للضغط من أجل اختراق القوانين لمحاباة بعض المقاولين أو الموردين الذين تتعاقد معهم وحدات الإدارة المحلية ومديريات الخدمات التي يدخل نشاطها في نطاق الإدارة المحلية مثل الصحة والتربية والتعليم والزراعة والشباب والطرق والإسكان....الخ.

## الفرع الثاني

### الفساد الدولى

يتجاوز هذا النوع من الفساد حدود الدولة، بل والقارات ضمن ما يطلق عليه "العولمة" وذلك بفتح الحدود والمعابر بين الدول تحت مظلة نظام الاقتصاد الحر.

ويتحقق الفساد الدولى عندما تتعامل الدولة مع أطراف خارجية؛ ففى الدول النامية تقوم الحكومات مثلاً بشراء معدات ومستلزمات وتجهيزات من الخارج، وقد يتم دفع الرشاوى والعمولات لتلك الحكومات لكي تتعاقد مع شركات أجنبية معينة دون أخرى، وهو ما يعني أن الشركات الأجنبية تضطر في مثل هذه الحالات إلى دفع عمولات كبيرة للحصول على المناقصات الخارجية والامتيازات في الدول النامية، ويتم ذلك بصفة خاصة في الصفقات الكبرى المتعلقة بالنشاط الاستخراجي ومشروعات البنية الأساسية وصفقات السلاح وهو ما

يعرف بالفساد العابر للحدود<sup>(1)</sup>.

وهكذا ترتبط المؤسسات الاقتصادية للدولة داخلياً وخارجياً بالكيان السياسي لها أو قيادته، لتمرير منافع اقتصادية بغية، يصعب الفصل بينهما، ولهذا يشكل هذا الفساد أخطبوطاً يلف كيانات واقتصاديات على مدى واسع ويعتبر الأخطر نوعاً<sup>(1)</sup>.

ولذلك فإن القول بأن قدرأً كبيراً من الفساد في الدول النامية تشارك فيه البلدان الصناعية مشاركة فعالة، هو قول صحيح، وفي ذلك تشير منظمة الشفافية الدولية إلى أن كثيراً من رشاوى العالم الثالث تدفعها جهات من العالم الأول<sup>(2)</sup>.

#### المطلب الخامس

##### صور الفساد من حيث طبيعة العلاقة بين أطرافه

يمكن تقسيم الفساد من حيث العلاقة بين أطرافه إلى فساد قسري وفساد تأمري<sup>(3)</sup>.

##### الفرع الأول

###### الفساد القسري

في حالة الفساد القسري Coercive Corruption يجبر المستهلك أو طالب الخدمة على دفع الرشوة وإلا تأخر حصوله على الخدمة أو السلعة العامة، وربما لا يستطيع الحصول عليها، وفي هذه الحالة تكون العلاقة بين الموظفين الذي يحصلون على الرشوة وطالب الخدمة علاقة متناقضة؛ ويأخذ الفساد هنا صورة الابتزاز Extortion والذي يعني قيام بعض المسؤولين أو موظفي الحكومة بالحصول على مزايا أو منافع خاصة من أفراد طبيعيين أو مؤسسات أعمال مقابل عدم تعريض مصالحهم للخطر، مثل ذلك حصول موظف حكومي- من شخص يطلب الحصول على ترخيص معين - على مبلغ نقدى مقابل عدم عرقلة إجراءات الحصول على هذا الترخيص.

ويمكن التمييز بين نوعين من الابتزاز:

أ – الابتزاز من أسفل (أدنى) .From Below

ب – الابتزاز من أعلى (من القمة) .From Above

أما النوع الأول (الابتزاز من أسفل) فيشير إلى عمليات الابتزاز التي تتم من قبل طبقات أو فئات غالباً ما ينظر إليها على أنها قاع المجتمع: مثل العصابات المنظمة Mafia

<sup>(1)</sup> الدكتور / زياد عربية، مرجع سابق، ص 5-4؛ الدكتور / عامر الكبيسي، الفساد الإداري، رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، المجلد 20، العدد الأول، 2000، ص 80.

<sup>2</sup> الدكتورة / سعاد عبد الفتاح محمد، الفساد الإداري والمالي، المشكلة والحلول، مجلة أخبار المحاسبة، العدد السادس، السنة الثانية، 2002، ص 7.

<sup>3</sup> Robert Kilgaard, International Cooperation Against Corruption, op. cit., P.3.

<sup>4</sup> ماجد عبد الله المنيف، التحليل الاقتصادي للفساد وأثره على الاستثمار والنمو، بحوث اقتصادية عربية، العدد 12، 1998، ص 48-49.

Style والخارجين عن القانون، حيث تستخدم هذه الطبقات أو تلك الفئات التهديد والإكراه للحصول على ثمن الأمان أو عدم التعرض للأفراد أو مؤسسات الأعمال.

والنوع الثاني (الابتزاز من أعلى) يتم من قبل فئات تمثل قمة المجتمع: ويحدث هذا عندما يبتز بعض المسؤولين أو كبار موظفي الحكومة الأفراد أو مؤسسات الأعمال للحصول على منافع أو مزايا خاصة؛ وهناك صورة أخرى من صور الابتزاز من أعلى أكثر "تنظيمياً" وفيها تقوم بعض الأجهزة الحكومية (مثل الأجهزة الأمنية) بعملية الابتزاز<sup>(1)</sup>.

## الفرع الثاني

### الفساد التآمرى

الفساد التآمرى يعني أن هناك تعاوناً بين طرفى الفساد، كما فى حالة دفع مبلغ لموظفى الجمارك للسماح بدخول السلع الخاضعة للضريبة الجمركية بدون تقاضى هذه الضريبة أو تخفيضها بما هو مقرر، ويعتمد العائد من ذلك على القوة التفاوضية لطرفى العلاقة مع خسارة الحكومة والاقتصاد عموماً إيراد الضرائب الجمركية المستحقة.

وهذا يمكن القول إن الفساد التآمرى Collusive Corruption يقوم على اتفاق أطراف الفساد على تجنب الدفع للحكومة مقابل دفع مبلغ أقل للموظف العام، ومما يساعد على هذا النوع من الفساد غياب الأسس التنظيمية لجباية الضرائب الجمركية، أو أن هذه الأسس تعطى فرصة للاجتهداد، خاصة عندما ترك القوانين واللوائح هامشًا لتقدير الجهاز البيروقراطي، إذ يعمد المكلف بدفع الضريبة نحو استغلال ضعف إرادة الموظف أو سوء أمانته من أجل تجنب العبء الضريبي كلاً أو جزءاً.

وتبيّن الدراسات أنه مع ارتفاع معدلات الرسوم الجمركية تنخفض إيرادات الجمارك من هذه الرسوم، ويتسق ذلك مع الرأى القائل بأن حواجز الفساد ترتفع مع ارتفاع معدلات الضرائب والرسوم الجمركية<sup>(1)</sup>.

وقد يتم الفساد التآمرى كذلك في حالة احتكار الموردين في القطاع الخاص لسلعة معينة تقوم الحكومة بشرائها، كما لو طلب مورد السلعة أو الخدمة، سعراً أعلى لها مدركاً أن الموظف الحكومي الفاسد سوف يستحوذ على جزء من المبلغ الإجمالي للصفقة من خلال موافقته عليها، وهو ما يعني أن الدولة تدفع ثمناً أعلى في حالة الفساد، بينما كان يمكن دفع مبلغ أقل في حالة خلو العلاقة من الفساد.

ويتبّع ذلك جلياً أيضاً حينما يلجأ كبار الفاسدين إلى رشوة كبار الموظفين في مجال المناقصات والمزايدات الحكومية، لإتاحة الفرصة لهم بالفوز لإقامة أو إدارة المشروعات

<sup>(1)</sup> الدكتور / محمد محمد جابر الله عمارة، إدارة المؤسسات، رؤية المراقبون والمتدخلون والقادمون، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2011، ص 134، ص 135.

<sup>(2)</sup> الدكتور / عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري، مرجع سبق ذكره، ص 295.

العامة على حساب منافسيهم، وقد يكونون - وغالباً ما يكونون - أفضل منهم بكثير في تلك المجالات.

### المبحث الثالث

#### أسباب وأثار الفساد الإداري

##### المطلب الأول

###### أسباب الفساد الإداري

يشهد كثير من دول العالم - خاصة الثالث منه - تضارف مجموعة من الظروف والعوامل التي تتفاعل فيما بينها وتؤدي وبالتالي إلى تodash ظاهرة الفساد كظاهرة اجتماعية سواء على المستوى الإداري أو على المستوى السياسي أو الاقتصادي، بما يقوض من دعائم التنمية في تلك الدول.

هذا ويلاحظ أن الفساد وإن كان نتاج تفاعل العوامل سالفة الذكر، إلا أنه قد يكون سبباً لها، بمعنى أن هناك كثيراً من العوامل تؤثر في الفساد بقدر ما تتأثر به؛ ولذا فإن علاقة الفساد بكثير من المتغيرات هي علاقة دائمة يصعب فيها تحديد ما السبب وما النتيجة.

وعلى أية حال يمكن القول: إن الفرق بين بلد وآخر فيما يتعلق بظاهرة الفساد يمكن في أمرين:

أولهما: مدى الفساد؟ وهل طال أو وصل إلى الطبقات الحاكمة أم لا؟

وثانيهما: هو طريقة التعامل معه، وهل تم وفقاً للقانون؟ أم تتدخل في ذلك أسباب أخرى تعطل حكم القانون؟

ولقد تعددت الآراء وتبينت وجهات نظر الكتاب والباحثين في تحديد الأسباب الكامنة وراء ظاهرة الفساد الإداري وممارسته من قبل العاملين في الأجهزة الحكومية والخاصة؛ وقد أجمع هؤلاء وأولئك على أنه من الصعب اختزال هذه الظاهرة في سبب أو عامل بعينه أو حتى مجموعة عوامل بعينها، وإن كانت لا تخرج عن كونها أسباباً سياسية، أم أسباباً اقتصادية واجتماعية، أم أسباباً قانونية وإدارية. وهو ما نوضحه تباعاً فيما يلي:

##### الفرع الأول

###### الأسباب السياسية للفساد

يرتبط الفساد في الواقع الأمر بالأسباب أو العوامل السياسية ارتباطاً وثيقاً، فالفساد يبدو نتاجاً طبيعياً ولا مفر منه، عند غياب قيم النزاهة والشفافية والمساءلة وسيادة القانون، وكذلك عند غياب الحريات والديمقراطية والإعلام النزيه والرقابة الشفافة والقضاء المستقل والأحزاب السياسية الفاعلة.

وقد عرفت منظمة الأمم المتحدة الفساد السياسي بأنه استغلال السلطة العامة لتحقيق مكاسب خاصة، أو هو تغليب مصلحة صاحب القرار على مصالح الآخرين<sup>(1)</sup>.

### وعلى أية حال فإن الأسباب أو العوامل السياسية للفساد تتحدد في الآتي:

1 - **غياب القيادة السياسية "القدوة"**: فالقيادات المجرورة، أى التي ليست فوق مستوى الشبهات، تعد بذاتها مدارس للفساد، ومعامل حاضنة له، إذ طالما أن اختيار تلك القيادات يتم طبقاً لاعتبارات الولاء والثقة، لا طبقاً لاعتبارات الكفاءة والاستقامة، فإنه يكون من الطبيعي أن تتکاثر مظاهر الفساد ويتم انتعاشها. ولذا يمكن القول إن من أهم العوامل السياسية – إن لم يكن أهمها – تأثيراً في الفساد هو مدى ما تتمتع به القيادة السياسية من أمانة ونزاهة، وكذلك مدى رؤية هذه القيادة لظاهرة الفساد. فإن لم تكن القيادة السياسية هكذا لا تتمتع بالأمانة والنزاهة، وأن رؤيتها لظاهرة الفساد رؤية مصالح ومنافع ذاتية، استشرى الفساد في الواقع التي يعملون بها، بل ومن الصعب أن تتوقع قيام الموظفين أو العاملين بتلك المواقع بممارسة وظائفهم على نحو يتسم بالأمانة والنزاهة.

2 - **غياب قواعد الشفافية لكيفية إعمال التوظيف السياسي**: حيث ظهر في كثير من الواقع لكتاب المسؤولين ما يسمى "الاعتماد على الحسابات السياسية" ويقصد بذلك تقديم السياسة على القانون لتصبح الحسابات السياسية هي الحكم والفيصل في مصير الضالعين في الفساد؛ إذ كم من تقارير رقابية أعدت – بحق – عن تصرفات لكتاب المسؤولين، أدت الحسابات السياسية إلى غض الطرف عنها، الأمر الذي ترتب عليه تداعيات سلبية كثيرة في تلك المواقع<sup>(1)</sup>، ومن هذه التداعيات ظاهرة التزاوج بين السلطة والفساد والثروة. بمعنى أن "التزاوج بين السلطة والثروة يولد الفساد" ذلك أن كثيراً من رجال السياسية - خصوصاً في العالم الثالث - قد اعتمدوا على أساليب تخرج عن نطاق دورهم الرسمي ومارسوا تأثيراً قوياً على دوائر المال ورجال الأعمال للحصول على منافع ذاتية أو شخصية لهم أو لأقاربهم منهم، مقابل حمايتهم؛ وهو ما يؤكّد أن المنافع المتبادلة تجعل رجال السلطة يقومون بحماية رجال الأعمال وأصحاب رؤوس الأموال، وهؤلاء بدورهم يقومون بتقديم كل أسباب الدعم المالي لمن يحكمون، الأمر الذي يشكل صورة للفساد المزدوج بين هؤلاء وأولئك<sup>(2)</sup>.

3 - **عدم الاستقرار السياسي**: وذلك نتيجة ما يطرأ على المجتمع من تغييرات في الحكومات ونظم الحكم، حيث تنقلب هذه النظم من ديمقراطية إلى دكتاتورية أحياناً، أو

(1) World Bank group work in low-income countries under street: A task force Report-wahington, D.C., World Bank, 2002.

<sup>2</sup> المرجع السابق، ص 99.

<sup>3</sup> الدكتور / مصطفى الفقي، الفساد الإداري والمالي بين السياسات والإجراءات، منتدى الحرية الاقتصادية، مركز المشروعات الدولية الخاصة، غرفة التجارة الأمريكية واشنطن، 2003.

العكس أحياناً أخرى، وهو ما يؤدى فى كثير من تلك الفترات إلى غياب المؤسسات الدستورية والسياسية والقانونية، الأمر الذى يخلق جواً من عدم الاستقرار السياسي، مما يهدى المناخ للفساد الإداري. وفي كلمة يمكن القول: إن عدم وجود نظام سياسى مستقر وفعال يستند إلى دستور ديمقراطى مع غياب المشاركة فى إدارة شئون الحياة العامة وكذلك غياب سلطة القانون، يسهم وبشكل مؤكّد فى تفشي وتنامي ظاهر الفساد فى المجتمع.

4 - ضعف منظمات المجتمع المدنى ممثلةً فى الأحزاب السياسية وجماعات المصالح والتنظيمات الاجتماعية: وهو ما يؤدى فى أغلب الأحيان إلى غياب قوة الموازنة الهامة التى تردع الفساد فى الجهاز الحكومى، إذ مما لا شك فيه أن للأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدنى دوراً حيوياً فى عملية الرقابة على المسؤولين السياسيين وكبار موظفى الدولة، بل تستطيع أيضاً ممارسة الضغوط عليهم من أجل تحقيق الصالح العام، بل وعزلهم إذا ما ثبت تورطهم فى ممارسات الفساد.

إضافة إلى أن التنافس السياسى بين الأحزاب السياسية يعزز الحافز لديها للكشف عن حالات الفساد، خصوصاً إذا ما تورط فيها أعضاء فى المعسكر المضاد، علاوة على ذلك فإن الحرية التى تتمتع بها وسائل الإعلام، خصوصاً الصحافة فى المجتمعات الديمقراطية، تمكن من الملاحقة والكشف عن حالات استغلال السلطة السياسية لموافقها.

وهكذا يمكن القول إن ضعف منظمات المجتمع المدنى خاصة الأحزاب السياسية، لأن تكون قوة ردع لرجال السلطة، مع غياب التنافس بينها، إضافة إلى ضعف وانعدام حرية الصحافة، إنما تجسد بيئة صالحة لنمو وتفشى ظاهرة الفساد.

5 - الفساد القضائى: وهو يؤدى دون شك، إلى انتشار كافة أنماط جرائم الفساد كانتشار النار فى الهشيم، إذ القضاء هو السلطة التى يعول عليها الناس فى الحكم وفض المنازعات والخصومات وإعادة الحقوق لأصحابها، ولذا فإن من أخطر ما يهلك المجتمعات تسرب الفساد إلى السلك القضائى، إذ يؤدى إلى تفشي ظاهرة الفساد فى جميع الميادين وال المجالات... إن فساد القضاء يعني ضياع الحقوق وتفشى الظلم وتلاشى فرص المساءلة، وهى أسباب كفيلة لتفشى وتنامي ظاهرة الفساد.

## الفرع الثاني

### الأسباب الاقتصادية والاجتماعية للفساد

هناك علاقة طردية بين الأحوال الاقتصادية ومستوى الفساد فى المجتمع، إذا كلما كانت معدلات النمو الاقتصادي ومستويات المعيشة والدخل مرتفعة كلما كان هناك انخفاض فى مستوى الفساد، والعكس صحيح حيث يؤدى انخفاض مستويات المعيشة والدخل وتردى

الأوضاع الاقتصادية إلى زيادة هذا المستوى من الفساد. وفي كلمة يمكن القول إن سلعة الفساد يزداد المعروض منها مع تدهور الأحوال الاقتصادية في المجتمع، ويقل الطلب عليها مع ارتفاع معدلات النمو الاقتصادي.

ومن أهم الأسباب الاقتصادية والاجتماعية للفساد ذكر مايلي:

- 1 - تدني مستوى الأداء الاقتصادي وانخفاض مستويات المعيشة وتدهور قيمة العملة مقابل الأسعار (**انخفاض القوة الشرائية للنقد**): كل ذلك إنما يجعل أفراد المجتمع خصوصاً أولئك الذين يواجهون مصاعب مالية أكثر استعداداً للتورط في بعض السلوكيات غير القانونية أو غير الأخلاقية لتحقيق بعض المكاسب المالية أو المادية التي تعينهم على مواجهة تردّي الظروف الاقتصادية التي يعيشونها، أي يجعل الأفراد أكثر استعداداً وميلاً لتحمل مخاطر القيام ببعض الممارسات غير القانونية مثل الرشوة والاختلاس والابتزاز لمواجهة مخاطر أخرى أشد قسوة تهدّد بقاءهم.
- 2 - تطبيق سياسة التحرر أو الانفتاح الاقتصادي بصورة لا تتلاءم مع درجة التغير في المجالات الاجتماعية والثقافية: وهو ما ينعكس سلباً على توزيع دخول الأفراد حيث ينقسم المجتمع - والحال هكذا - إلى أغلبية ذات دخول محدودة ونصيب متذليل من الدخل القومي، وإلى أقلية ذات دخول مرتفعة ونصيب مرتفع من هذا الدخل، نتيجة ما يحدث خلال فترات تطبيق تلك السياسة من خلل في مجموعة القيم المنظمة لسلوك الأفراد، حيث تتراجع قيم العمل المنتج أمام قيم الكسب السريع، وتدهور قيمة العلم والثقافة أمام الربح والثروة، كما تسود الفردية التي تجعل الفرد تعلو مصالح الجماعة بل والمجتمع بأثره، الأمر الذي ينجم عنه ظهور عمليات السلب والنهب والفساد المنظم وغير المنظم.
- 3 - انخفاض الدخل الرسمي للموظفين العموميين أو ضعف المستوى المادي للوظيفة الحكومية بصفة عامة: إنما يغري بالفساد ذلك أن شعور هؤلاء الموظفين بالفقد والبغض - نتيجة لذلك - يدفعهم إلى أخذ الرشاوى أو الاختلاس أو السرقة، حتى أنه في بعض الأحيان تمثل تلك المظاهر الحافز الرئيسي للبقاء في الخدمة العامة.

لقد أثبتت الدراسات أن زيادة الدخل الذي يحصل عليه الموظف أو الفرد بوجه عام، يؤدي إلى تحسين أحواله المالية والأدبية، إذ يستطيع أن يشبّع حاجاته الأساسية بالطرق المشروعة مما يصرفه عن سلوك طريق الفساد الإداري أو مخالفة القانون. أما إذا انخفض الدخل الحقيقي ودون أن يلزمه ذلك انخفاض في مستوى الأسعار خاصة بالنسبة للحاجات والسلع الضرورية، لجأ في كثير من الأحيان إلى سلوك درب الفساد الإداري والوسائل غير المشروعة من سرقة للمال العام أو اختلاسه أو الرشوة وغيرها

وهكذا يمكن القول إن التأثير الشديد لل الفقر هو الذى يغرس الكثيرين من حائزى السلطة العامة بالبحث عن الرشاوى والاختلاسات والسرقة، إذ غالباً ما يصبح الفساد مرحاً إذا كانت أجور العاملين بالخدمة العامة - كما ذكرنا - متذلة ولا تتساوى مع الأجور المقابلة في القطاع الخاص، فحيثما تكون أجور العاملين بالخدمة المدنية منخفضة جداً، فإن الموظفين قد يسعون إلى العيش في مستوى الطبقات المتوسطة عن طريق تكميل أجورهم بدخول غير مشروعة، خاصة إن مخاطر الفصل بسبب الفساد من وظيفة ذات أجر متذلل لا يمثل تهديداً خطيراً إذا توافرت بشكل قانوني وظائف ذات أجور أعلى في القطاع الخاص.

هذا مع ملاحظة أن زيادة مستويات دخول موظفي الحكومة قد تؤدي إلى تقليل عدد ممارسات الفساد، غير أنها لا تؤدي إلى القضاء على الفساد تماماً، كما أنها لا تؤدي بالضرورة إلى نقص في قيمة الأموال المدفوعة كرشى، لذا ينبغي النظر إلى زيادة أجور ومرتبات موظفى الحكومى على أنها إحدى الوسائل التي يمكن استخدامها لمكافحة الفساد، لكن في إطار إستراتيجية شاملة متكاملة تتضمن عدداً من الوسائل الأخرى التي تأخذ في الاعتبار الأسباب الاقتصادية الأخرى والعوامل السياسية والاجتماعية التي تغذى ظاهرة الفساد<sup>(1)</sup>.

**4 - ضعف الواقع الدينى لدى الفرد:** مما يجعله يتبنى أفكاراً واتجاهات واعتقادات تدفعه للتحرر من وسائل الضبط الاجتماعى بالمجتمع، الأمر الذى يفتح الباب أمام رغباته وطموحاته والسعى فى تحقيقها بكلفة السبيل والوسائل، ولو كان ذلك على حساب المبادئ الأخلاقية والقواعد القانونية السائدة بالمجتمع والمنظمة للسلوك والعلاقات الاجتماعية بداخله، وهى تشكل فى جملها مظاهر للفساد.

**5 – وأخيراً فإنه لا يمكن تحليل ظاهرة الفساد دون الأخذ فى الحسبان "البعد الثقافى" لهذه الظاهرة:** ذلك بعد الذى دفع البعض إلى القول إن "الفساد" هو مشكلة ثقافية – اجتماعية فى الأساس؛ فسلوك الأفراد وقراراتهم بالتورط فى ممارسات الفساد يتهددان بشكل رئيسى بمجموعة القيم والمعتقدات الدينية والثقافية التى يؤمن بها هؤلاء الأفراد.

### الفرع الثالث

#### الأسباب القانونية والإدارية للفساد

تتمثل هذه الأسباب في الآتى:

**1 - ضعف مستوى الترتيبات والإجراءات القانونية والإدارية والمؤسسية الواجب اتخاذها من قبل الحكومة:** وذلك لتخفيف مستوى الانحرافات في السلوك الرسمي للمسئولين

<sup>(1)</sup> بلال أمين زين الدين، ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية والتشريع المقارن مقارنة بالشريعة الإسلامية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009، ص 483.

<sup>(2)</sup> الدكتور / عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري، مرجع سبق ذكره، ص 391.

والحد من تصرفاتهم التي تدفع بالمنظمات إلى الوراء في الفساد، وهو ما يقال له انعدام هيبة القانون في المجتمع، إذ يكفي أن يسود الاعتقاد بأن القانون ليس هو السبيل لتحقيق الحقوق أو حماية المواطنين، فليس مهماً أن تكون على حق أو على باطل، أو أن تمارس عملاً مشروعاً أو غير مشروع، وإنما الأهم أن تكون قوياً لا ضعيفاً، ولا يقصد بالقوة هنا القوة البدنية وإنما القوة المعنوية، بأن تكون لك حماية في حسب أو نسب له ثقل وتأثير في مراكز صنع القرار في الدولة، من هنا فإن القوة أصبحت فوق الحق وليس العكس، ومما لا شك فيه أن شيوخ اعتقد من هذا القبيل من شأنه إطلاق يد الفاسدين الذين يضربون بالقانون عرض الحائط، ففقد الدولة هييتها وكافة المؤسسات بها قوتها وشرعيتها، فيعم الفساد وينتشر الظلم والقهر بين المواطنين<sup>(1)</sup>.

شدة تأثير البطالة والناتج عن بقاء القيادات الإدارية في مقاعدها لفترة طويلة: الأمر الذي يساعد تلك القيادات على تكوين مراكز قوة في المصالح والإدارات، وبالتالي تعيين ابنائهم وأقاربهم حتى وإن كانوا غير أكفاء أو غير أهل لتقدير الواقع الإداري، الأمر الذي يؤدي إلى ندرة، بل وانعدام معانى الوطنية والولاء والإخلاص وحب العمل والتلقاني في أدائه، وبصفة عامة يؤدي إلى انعدام الأخلاق الوظيفية وهو ما يجسد أرضاً خصبة لنمو ظاهرة الفساد وانتشارها في المجتمع.

إحساس المخالف بأن ما يعود عليه من منافع نتيجة قبول الرشوة يفوق بكثير مخاطر احتمال الإمساك به وما قد يوقع عليه من جزاء: فالأفراد يزنون المنافع المتوقعة من خرق القانون (مادية كانت أم معنوية) مقابل التكاليف المتوقعة أيضاً (الجزاء التأديبي أو العقاب الجنائي)، إذ يكون الفساد مرتفعاً في البلد الذي لا تقوم فيه الحكومة بجهد حقيقي لمكافحة الرشوة وردع مرتكيها، وقد يعتقد المخالفون للقانون أن الفرصة ضئيلة للإمساك بهم أو توقيع عقوبة عليهم لو تم الإمساك بهم، خاصة أنهم يعتقدون كذلك أن نظام القضاء نفسه قابل للإفساد، أو أن الأمل ضعيفاً في صدور أحكام قضائية رادعة أو مستقلة في قضايا الفساد.

سوء صياغة القوانين واللوائح المنظمة للعمل: وهو ما يضفي عليها نوعاً من الغموض أو التضارب في بعض الأحيان، الأمر الذي يعطى الموظف فرصة للتهرب من تنفيذ القانون أو إلى تفسيره بطريقته الخاصة والتي قد تتعارض مع صحيح القانون، وهو ما يعد طريقة سهلاً لطلب الرشوة أو لمباشرة أي مظهر من مظاهر الفساد الأخرى.

كما أنه لا يمكن إغفال أهمية العوامل الإدارية والتنظيمية المؤثرة في الفساد، إذ كلما زادت كفاءة الجهاز الإداري الحكومي واتسمت اللوائح والقوانين بالبساطة وعدم التعقيد وتوفّرت آليات الرقابة والمساءلة مدعومة بنظم فعالة للجزاء والعقاب، كلما كانت المجتمعات أقل عرضة وأكثر قدرة على مقاومة الفساد؛ فإن لم يكن الأمر كذلك أصبح الفساد هو عنوان كافة العمليات البيروقراطية.

(1) الدكتور / حسنين محمدى بوادى، الفساد الإدارى – لغة المصالح، دار المطبوعات الجامعية، 2008، ص 97.

5 - **شيوخ ظاهرة السلوك غير الأخلاقى فى الوظيفة العامة:** وهو سلوك استغلال هذه الوظيفة بهدف تحقيق مصالح شخصية أو ذاتية (الفساد)، ومن المظاهر الدالة على هذا السلوك ،انتشار المحسوبية والمحاباة والإخلال بمبدأ تكافؤ الفرص، وغياب روح الخدمة العامة عن الوظيفة الحكومية، وتحول علاقة المواطن بالإدارة العامة إلى الاقتراب من علاقة التابع بالسيد، ولذا يسود شعور عميق لدى المواطن بفقدان الثقة في الجهاز الإداري والشعور بالظلم والغبن، وهي كلها عناصر تدعم ظاهرة الفساد الإداري.

وربما ذلك هو الذي نلحظه - يقول جانب من الفقه - في معظم الدول العربية؛ ففي هذه الدول أصبحت ظاهرة الفساد الإداري من السمات التي تلازم الحديث عن أجهزتها ووحداتها الإدارية بعدها وجدت ونمّت جرثومة الفساد في خلاياها عبر قرون من الزمن وانتشرت إلى حد يمكن وصفها بأنها ظاهرة تعم كافة الأجهزة الإدارية لهذه الدول وبصورها المتعددة من رشوة واختلاسات واستيلاءات وواسطة ومحسوبية واستغلال للنفوذ وإساءة استعمال السلطات المختلفة وغيرها من صور الفساد الإداري التي لا يمكن حصرها؛ حتى صارت ظاهرة الفساد الإداري بالنسبة إلى الجهاز الإداري في مصر والدول العربية والدول النامية بصفة عامة كالنار التي تبحث بشكل مستمر عن الحطب لكي تقضي عليه وتذروه الرياح، فاما الحطب فهو ما تضخه الدولة من أموال على إصلاح هذا الجهاز والتقدم الذي تبغيه؛ والرياح فهي خيبة الأمل التي قد تصيب المسؤولين الجادين في هذا الإصلاح<sup>(1)</sup>.

6 - **سوء التنظيم الإداري وببروقراطية القيادة الإدارية:** ويتجسد ذلك في تعدد القادة الإداريين وتضارب اهتماماتهم، إضافة إلى تضخم الجهاز الوظيفي مع ضعف وسائل الاتصالات والتنسيق، وكذلك نقص المهارات السلوكية والإنسانية لدى هؤلاء القادة، وتعتمد التغيير المستمر في لوائح ونظم الشئون الإدارية بما يخلق ثغرات يستطيع سيء السلوك أن ينفذ من خلالها لتحقيق مآربه الفاسدة وتحت غطاء من القانون.

## المطلب الثاني

### آثار وأخطار الفساد الإداري

الفساد له تأثير مدمر على أي مجتمع، إذ يحدث في واقع الأمر خللاً في توزيع الحقوق المدنية والاجتماعية التي يتمتع أو يجب أن يتمتع بها المواطنون بشكل طبيعي، كما أن تكلفة الفساد السياسية والاقتصادية والاجتماعية بالغة الضرر بالمواطنين والمجتمع ككل.

بل يمكن القول إن هناك شبه إجماع بين الاقتصاديين وعلماء السياسة والاجتماع والقانون على أن الفساد يعيق التطور الاقتصادي بقدر ما يعيق التطور السياسي والاجتماعي والثقافي وذلك بما يسببه من سوء استغلال للموارد الاقتصادية وأنهيار القيم الاجتماعية،

(1) الدكتور / بلال أمين زين الدين، ظاهرة الفساد الإداري في الدول العربية، مرجع سبق ذكره، ص 482.

وتحل المنظومة السياسية<sup>(1)</sup>.

ونبين فيما يلى أهم آثار وأخطار الفساد:

## الفرع الأول

### آثار وأخطار الفساد على الصعيد الاقتصادي

1 - تتضح تلك الآثار والأخطار طبقاً للغة الأرقام من البيانات المعلنة من قبل البنك الدولي لعوائد الفساد: فبحسب تقدير هذا البنك يبلغ المجموع السنوي لعوائد الفساد في الاقتصاد الدولي 8 مليار دولار، وذلك بدون احتساب أموال التنمية التي يتم التصرف فيها، وأشكال الفساد الصغيرة الشائعة خصوصاً في الدول النامية<sup>(1)</sup>، وربما يزيد الحجم المالي لعوائد الفساد عن هذا الرقم بكثير ليصل إلى بضع مئات من مليارات الدولارات، لاسيما إذا أخذ في الاعتبار إعادة تدوير عوائد الفساد في مشروعات اقتصادية مشروعة من خلال آليات وتقنيات غسل الأموال.

وهكذا يهبط الفساد بجودة البنية الأساسية والخدمات العامة، ويخفض إيرادات

هذا ويرى جانب من الفقه أنه على الرغم من الآثار السلبية للفساد، إلا أنه يمكن أن يكون مفيداً وأن تكون له وظيفة إيجابية؛ وأول هذه الوظائف حماية النظام السياسي الذي يظهر فيه وتجبيه ويلات الانقلابات والأزمات حيث يخلق الفساد هنا "مجموعة" أو "طبقة" من المنتفعين أو المستفيدين، تعمل على حماية النظام الفاسد، مما يؤدي إلى الاستقرار اللازم للدولة النامية، كما قد يؤدي إلى نوع من التماسک السياسي Political Glue حيث يوفر للأحزاب والجماعات السياسية الموارد المالية التيتمكنها من البقاء والاستمرار، ومن ثم تتوافر الديناميكية السياسية – الاجتماعية اللازم لتحقيق النمو السياسي. كما أن الفساد قد يرفع كفاءة الأداء، حيث يؤدي إلى تبسيط الإجراءات وتيسير التعاملات أو المعاملات مع البريورقراطية، إذ يساعد على تجاوز وتخطى جمود كثير من القوانين واللوائح الحكومية المعقّدة التي تعوق الاستثمار وتحول دون تحقيق الكفاءة المطلوبة لاستخدام الموارد الاقتصادية، وهذا يكون الفساد بمثابة "الزبالت اللازم لتسيير العجلات" Oils Mecha-Leff Huntington، ويؤدي كذلك إلى تحسين معاملة البريورقراطية للمواطنين، كما أن الفساد يساعد على تحسين معيشة الموظفين ذوى الدخول المنخفضة، إضافة إلى أن تكاليف التصدى ومحاربة الفساد مرتفعة بدرجة قد تفوق سلبيات الفساد ذاته.

إن مثل هذا القول إنما يتنافي في الواقع مع المنطق العلمي السليم، إذ يحاول تبرير الفساد بأسباب واهية لا تقوى على العمود أمام المناقشة والنقاش، فالنظام السياسي الفاسد وإن كان مستنداً إلى مجموعة من الطفليين أو المنتفعين، فإن هذه المجموعة ذاتها سوف تكون هي السبب في انهيار هذا النظام ولنأخذ من ثورة 25 يناير عام 2011 في مصر عبرة وعظة إذ بسبب مجموعات المصالح ورجال الأعمال الذي كانوا يقفون وراء النظام السياسي ويدعمونه، مقابل ممارستهم لكافة مظاهر الفساد في المجتمع، فقد انهار هذا النظام وأطيح ليس به فقط وإنما أيضاً بالفاسدين والمفسدين.

والقول بأن الفساد يساعد على تجاوز جمود اللوائح والقوانين الحكومية إنما يتناول ظاهر المشكلة وليس جوهرها، فجمود اللوائح والقوانين ليس قدرأً محظوظاً أو نتيجة لأسباب "وراثية" لا يمكن تغييرها، فالمجتمع لا "يولد" بمثل هذه اللوائح والقوانين الجامدة، فقد وضعت هذه اللوائح والقوانين إما عن جهل، وإما نقص في كفاءة واضعيها، وإما عن قصد لتمكين بعض موظفي الحكومة من استغلال سلطتهم لتحقيق مانعف خاصة والحصول على رشى، وعلى هذا فإن تبسيط هذه اللوائح والقوانين هو ما يجب القيام به وليس الاستسلام لجمودها وتعقادها.

أما القول إن الرشوة تمثل دخلاً إضافياً لذوى الدخول المنخفضة من موظفي الحكومة، وكذلك بأن الفساد قد يوفر التمويل اللازم للأحزاب السياسية ويحقق نوعاً من التماسک السياسي والاجتماعي، فالرائد على ذلك هو أنه إذا كان هذا الإدعاء صحيحاً في الأجل القصير فإنه غير صحيح في الأجل الطويل، وذلك لما تخلفه ممارسات الفساد من مشاكل اقتصادية وسياسية واجتماعية تحول دون التطور الاقتصادي والسياسي والاجتماعي في المجتمع.

وأخيراً فإن الإدعاء بأن الفساد "المنظم" و"المتوقع" يساعد على التغلب على تعقيدات الروتين والبريورقراطية الحكومية، ومن ثم لا يتحقق التنمية الاقتصادية، يتنافي مع أبسط مبادئ المنطق، فالفساد هو الفساد، سواء أكان منظماً أم غير منظم، بما له من آثار اقتصادية واجتماعية خطيرة في ضياع موارد كان يمكن أن تستخدم على نحو أفضل، وتقديم دعم لمؤسسات أعمال قد لا تتمتع بالكفاءة وانهيار القيم الأخلاقية وسيطرة العوامل الشخصية والمصالح الخاصة على النشاط الاقتصادي.

الدكتور / محمد جابر الله عمار، إدارة المؤسسات، مرجع سابق ذكره، ص 172 وما بعدها؛ الدكتور / خالد عبد الرحمن، الفساد الإداري، أنمطاًه وأسبابه وسبل مكافحته، كلية الدراسات العليا، جامعة تايف العربية للعلوم الأمنية، 2007، ص 112، ص 113.

<sup>(1)</sup> بيار ابراموفيتتشي، لعبة المربيحة، لوموند دبلوماتيك، مايو 2004.

Erman, P. and Lundman R., Corporate and Governmental Deviance: Problems of Organizational behavior in Contemporary Society. New York: Oxford University, Pres, 2005.

الضرائب ويدفع ذوى المواهب للتورط فى السعى إلى التربح بدلاً من المشاركة فى الأنشطة الإنتاجية.

2 - ويضر الفساد أيضاً بالأداء الاقتصادي ضرراً مؤكداً حين يشوه عناصر النفقات الحكومية: حيث يتعمد السياسيون المرتشون تبديد موارد عامة أكثر على البنود التي يسهل جمع ريع الفساد منها وذلك بابتزاز ما يمكن الوصول إليه من رشاوى مع الاحتفاظ في ذات الوقت بسريتها، من ذلك مثلاً الأصناف التي يتم إنتاجها في أسواق تكون درجة المنافسة فيها منخفضة، وكذلك البنود التي يصعب مراقبة قيمتها، ومن ذلك الإنفاق على الطائرات المقاتلة مثلاً، وكذلك على مشروعات الاستثمار واسعة النطاق مثل بناء الجسور والسدود التي يصعب تقدير قيمتها السوقية المضبوطة<sup>(2)</sup>.

3 - بل ويلاحظ على المستوى الاقتصادي كذلك أن للفساد آثار مباشرة في فشل المشاريع التنموية: وذلك لما يؤدي إليه من انعدام المنافسة بين الممولين والمقاولين من جهة، ولانتشار الرشاوى بين الموظفين من جهة أخرى، والذين يقومون نتيجة ذلك بتسلم المشاريع دون المستوى المطلوب من الجودة والدقة والإتقان، وإلى زيادة كلفة هذه المشاريع، وهو ما يسهم في إساءة استخدام واستثمار الموارد الاقتصادية النادرة واستنزافها في مشاريع غير دائمة أو غير طموحة، بل ومما لا شك فيه أن مستوى الفساد والأشكال التي يتخذها ومدى قدرة واستعداد المستثمرين الأجانب على التعامل معه، وكذلك كيفية استغلال الفساد على النحو الذي يحقق مصالحهم، كلها تؤدي دوراً رئيسياً في تحديد حجم ونوعية الاستثمارات الأجنبية في البلد المضيف.

وبالإضافة إلى تأثير الفساد في حجم وطبيعة الاستثمارات الأجنبية، قد تكون للفساد آثاراً ملموسة في التجارة الخارجية، فمع زيادة الاهتمام بظاهرة الفساد وتتامي الجهد لمكافحتها، أصدر عدد من الدول قوانين تحرم على شركاتها الوطنية التورط في ممارسات للفساد في الدول الأجنبية، مثل دفع رشى أو عملات غير قانونية للحصول على صفقات أو للتحايل على اللوائح والقوانين في الدول الأخرى.

وفي ضوء ذلك ليس من المستغرب أن تتجنب الشركات العاملة في الدول التي تجرم ممارسات الفساد مع الدول الأجنبية، التعامل مع الدول الأكثر فساداً، أو على الأقل يكون حجم أعمالها مع هذه الدول أقل مقارنة بحجم أعمالها مع الدول الأقل فساداً.

4 - يقلل الفساد وبصورة واضحة من الإيرادات العامة: ففي القطاع الضريبي مثلاً يؤدي الفساد إلى انخفاض زائف في الطاقة الضريبية للمجتمع ككل، حيث يساهم في التهرب الضريبي، وفي التطبيق غير السليم للإعفاءات الضريبية، بل ويشجع على التحايل في هذا المجال، خاصة حينما يكون لموظفى الإدارات الضريبية سلطات واسعة في تقدير

---

1) Paolo Mauro, op. cit., P. 12.

قيمة الضرائب أو الإعفاءات منها، إذ يصبح مجال الضرائب والجمارك – والحال هكذا – من أهم معاقل الفساد في المجتمع.

وهكذا يمكن القول وفي إطار التحليل الكلي لأثر الفساد على الاقتصاد، أو بمعنى أدق على الكفاءة والاستثمار والنمو، إن الفساد يضعف من النمو الاقتصادي، إذ يخفي حواجز الاستثمار (سواء بالنسبة لمنظمي المشروعات المحلية أو الأجنبية)، فالرسوة التي تدفع للموظف أو المسؤول الحكومي سوف تضاف إلى إجمالي التكلفة للمشروع، مما يعني زيادة في التكاليف يتحملها الاقتصاد المحلي، وسيفسح المجال لمنفذى المشروع للتلاعب بالمواصفات ما ينعكس سلباً على جودة البنية الأساسية والخدمة العامة، ويختفي إيرادات الضرائب ويدفع بالموظفين الأكفاء للتورط في السعي إلى الربح بدلاً من المشاركة في الأنشطة الإنتاجية، وهذا بالطبع يؤدي إلى سوء تخصيص الموارد والتأثير سلباً على الكفاءة الإنتاجية والتوزيعية داخل الاقتصاد.

## الفرع الثاني

### آثار وأخطار الفساد على الصعيد

#### القانوني والاجتماعي

تتمثل هذه الآثار وتلك الأخطار في الآتي:

1 - **إحداث خلل في القيم الاجتماعية:** وهذا الخلل تقويه طبقة طفيلية ضئيلة على حساب طبقة وسطى واسعة يتراجع دورها وينكمش، ويزداد الوضع سوءاً بفعل ظاهرة غسل أموال الفساد، التي هي في الغالب نتيجة طبيعية، وربما حتمية لظاهرة الفساد ذاتها، حيث يشكل ذلك تهديداً للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، بل يهدى في ذات الوقت أمن المجتمع واستقراره السياسي وسلمه الاجتماعي<sup>(1)</sup>.

2 - **يضعف الفساد من شرعية الدولة:** حيث يقود إلى التشكيك في فعالية القانون وفي قيم الثقة والأمانة إلى جانب تهديده للمصلحة العامة من خلال إسهامه في خلق نسق قيمي تعكسه مجموعة من العناصر الفاسدة، وهو ما يؤدي إلى ترسيخ مجموعة من السلوكيات السلبية؛ ذلك أن الفساد يؤدي إلى نشوء قواعد وأعراف جديدة وتنظيم غير رسمي في التعامل مع الأجهزة الحكومية، وفي نفس الوقت يؤدي إلى تراجع أو تلاشي واحتفاء التنظيمات الرسمية التي تحدها القوانين واللوائح، الأمر الذي تفقد معه الأجهزة الإدارية بالدولة الثقة محلياً وخارجياً مما يثير المخاوف من التعامل معها.

3 - **كما تسحب الأضرار القانونية والاجتماعية للفساد على القضاء وعلى هيبة وسيادة القانون:** وذلك يؤدي بدوره إلى انهيار البيئة الاجتماعية والثقافية وانحراف أساليب

(1) الدكتور / سليمان عبد المنعم، ظاهرة الفساد، دراسة في مدى موافمة التشريعات العربية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، منشورات فرع الأمم المتحدة UNDP، القاهرة، 2005، ص 5، 6.

التعامل والحياة بشكل يهدد النسيج الأخلاقي للمجتمع الذي تسود فيه المظالم وانعدام السلوكيات القوية والتفاوت الكبير في توزيع الدخول الناجم عن تفاوت طبقى كبير (كما في الوقت الحاضر حيث التفاوت في الرواتب لموظفى الدولة)؛ كما يؤدي إلى اختلال التركيبة الاجتماعية ويزيد من الاضطرابات وحالة عدم الاستقرار السياسية، إلى جانب تعرض شرعية النظام الديمقراطي السياسي للنأكél المستمر؛ وأخطر ما في الأمر هو تركيز الثروة في أيدي حفنة قليلة ل تستغلها في غير مصالح المجتمع والدولة<sup>(1)</sup>.

4 - يؤدي الفساد إلى زيادة التكاليف الإدارية: وذلك بسبب الخسارة والنقص في العائدات الحكومية، وزيادة المدفوعات لأسعار المواد واللازم.. كما أنه يزيد في الصعوبات البيروقراطية حيث يخلق مستوى آخر للسلطة موازياً للمستوى الرسمي لها، مما ينعكس وبالتالي سلباً على هذا المستوى الأخير، ويضعف وبالتالي من ثقة المواطنين في أداء الجهاز الإداري، وهو ما يؤدي إلى استشراء روح اليأس بينهم وانتشار حالة الإحباط لديهم.

5 - تتبّدأ أهم مخاطر الفساد في تغييرها للحوافز والدوافع السلوكية: حيث يسود نوع من الأنشطة غير الإنتاجية الساعية إلى الربح السريع؛ فضلاً عن إهار جانبي من الطاقات الإنتاجية المحتملة نتيجة ملاحقة ومتابعة الفساد التي تستثار بجانب كبير من الموارد، الأمر الذي يؤدي إلى إحداث خلل في القيم الاجتماعية.

فالثراء السريع وما يطلق عليها "الفهوة والوجاهة"، كلها مظاهر سوف تتتصدر القيم السائدة، متقدمة بذلك على قيم الأخلاق والعلم والمناصب العليا، التي كانت أمل الشباب والدافع لهم للالتحاق بالتعليم الجامعي، والعمل كطبيب، أو مهندس، أو ضابط، أو قاضي، ويحل محلها أحلام المستقبل بأن يكون "رجل أعمال"، الذي أصبح الآن في المجتمع المصري النموذج الذي يحتذى به ويتعلّم الشباب إليه.

فلم يعد مهماً التميز في العمل بقدر المكسب العائد أياً كان مصدر هذا المكسب، ويصبح الرصيد العلمي غير هام وأحياناً يثير السخرية، ليحل محله الرصيد البنكي بالإضافة إلى رصيد السلطة (عضو مجلس شعب)، ورصيد الوجاهة متمثلاً ذلك في الصداقة والعلاقات مع رجال السلطة ورجل الأعمال<sup>(1)</sup>.

### الفرع الثالث

#### آثار وأخطار الفساد على الصعيد السياسي

<sup>2</sup> الدكتور/ جواد كاظم محمد الموسوي، الأضرار الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن الفساد الإداري والمالي، مقال منشور بجريدة الاتحاد العراقي بعددها الصادر بتاريخ 18/4/2009. أشار إليه الدكتور/ عصام عبد الفتاح مطر، الفساد الإداري، مرجع سبق ذكره، ص 392، ص 393.

(1) الدكتور/ حسن بن محمد بن بوادي، الفساد الإداري، مرجع سبق ذكره، ص 28.

تتمثل هذه الآثار وتلك الأخطار في الآتي:

- 1 - يمثل الفساد السياسي وسيلة لتحقيق أهداف سياسية غير مشروعة: إذ تكمن خطورة هذا الفساد في أنه ليس مجرد أداة لخرق أو تجاوز لبعض اللوائح والقوانين أو انحراف عن القواعد المهنية والقيم الأخلاقية، بل إنه يتعدى ذلك إلى التدخل في وضع السياسات وصياغة القوانين والتشريعات على نحو يحقق مصالح فئة معينة هي الفئة الحاكمة ومن يسير في فلكلها أو يحقق مصالحها وذلك على حساب مصالح الشعب، بل تكمن خطورته أيضاً في أنه غالباً ما يتم في مجالات بعيدة عن الحياة اليومية لأفراد المجتمع، ويكون في كثير من الأحيان بصورة سرية وذلك على الرغم من آثاره التي قد تكون مدمرة ليس فقط للأجيال الحالية وإنما أيضاً للأجيال القادمة، وهو ما يقود في الغالب إلى الاغتراب الشعبي وعدم الاستقرار السياسي بما يترتب على ذلك من انتشار للظلم وغياب للعدالة، الأمر الذي يهدد أو يقوض الشرعية السياسية الحكومية، خاصة في مجال القضاء والأمن والمحاماة، حيث لا يطبق القانون إلا على من لا يملك ولا يستطيع أن يدفع الرشوى، وهكذا تفقد الحكومة ولاء الأفراد لفقدان مصداقيتها وثقتها لديهم.
- 2 - يؤدي الفساد السياسي إلى حكومة ضعيفة: إن الفساد السياسي وإن كان نتاجاً لحكومة ضعيفة، إلا أنه في ذات الوقت يؤدي إلى إضعاف أو زيادة إضعاف الحكومة، فالعلاقة هنا تبادلية جدية، ولهذا الأمر نتائج سلبية ليس فقط على المستوى الداخلي وإنما أيضاً على المستوى الخارجي.  
ففي الداخل تتمثل خطورة الفساد السياسي في عزوف أصحاب الكفاءات الشرفاء عن العمل العام، وتهافتًا من الطامحين على المناصب من أجل تحقيق المنافع الذاتية أو الشخصية، وهو ما ينعكس على مستوى الأداء الحكومي من سوء في التنظيم وانحلال في الخلق، الأمر الذي يؤدي إلى تراجع الإنتاجية في المجالين الاقتصادي والخدمي، بل ويؤدي كذلك إلى انكماس المشاركة الشعبية، وغياب الشفافية، وضعف الرقابة، وهو ما يصبح المناخ العام معه مؤهلاً لانتشار الفساد.
- أما على المستوى الخارجي فتتمثل خطورة الفساد السياسي، في نظرية المجتمع الدولي إلى حكومة تتسم بالفساد والترهل، ومن ثم يقرر إما عدم التعامل معها لعدم مصداقيتها ولفقدانها الثقة في كل تعاملاتها، وأن يتعامل معها وهو يعلم جيداً وبشكل مسبق أن هذه الحكومة ليست محل اعتبار أو ثقة فيكون حذراً في هذا التعامل؛ ولا يخفى ما لهذا الأمر أو ذاك من نتائج خطيرة ليس على الدولة بمؤسساتها المختلفة، وإنما أيضاً على المواطنين سواء في الداخل أو الخارج<sup>(1)</sup>.
- 3 - يقلل الفساد السياسي من فرص الفقراء على الكسب لعدم مقدرتهم على المنافسة في

(1) الدكتور / منير الحمشي، الاقتصاد السياسي والفساد والإصلاح والتنمية، منشورات اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 2006، ص 26، ص 27.

**ظل انتشار هذا الفساد:** من هنا فإن فرص الربح تقتصر فقط على ذوى المناصب الرفيعة دون باقى أفراد المجتمع، وهو ما يزيد من نسبة المهمشين سياسياً واقتصادياً واجتماعياً، الأمر الذى يؤدى ليس فقط إلى تثبيط الهمم وانخفاض الحافز لدى الشرفاء، وإنما يؤدى أيضاً إلى انخفاض ثقة الأفراد في الدولة ومؤسساتها المختلفة، خاصة الحكومة، سواء أكانت مركبة أم محلية، وكذلك إلى حدوث اضطرابات وقلالق تهدد الأمن والاستقرار السياسي<sup>(2)</sup>. فاستمرار الفساد السياسى وانتشاره يؤدى إلى فقدان الثقة في الجهاز السياسى الإدارى للدولة كما ذكرنا، بل وما يزيد الأمر سوءاً وخطورة أن ينكر المسؤولون في دول العالم الثالث والدول النامية الفساد في بلادهم أو التقليل من حجمه، متصورين أن ذلك يحمي المجتمع من الفساد، في حين أن العكس تماماً هو الذي يحدث، إذ أن المواطنين سرعان ما يفقرون الثقة في هؤلاء المسؤولين وتصریحاتهم وينعدم لديهم الأمل في الإصلاح، فيزداد الفساد انتشاراً ويظل ينخر في عظام المجتمع، الأمر الذي يصبح معه هذا المجتمع عرضة للتخلص والانهيار<sup>(1)</sup>.

**4 - يؤدي لفساد إلى تدني أو غياب قيم الديمقراطية والشفافية، والنزاهة والمساءلة:** وهذه كلها قيم لازمة لضمان قيام مجتمع مدنى حديث ضامن لحقوق وحريات الإنسان.

وتتجلى خطورة الفساد السياسى على هذا النحو في عاملين: **الأول:** ما يؤدى إليه الفساد من إمكان نشوء تحالف بين القوى السياسية والحزبية، وهو تحالف غامض، وخيم العواقب، يفتقر إلى المشروعية والأخلاق، ويكرس نفسه لخدمة أفراد ومصالح ضيقة بمعزل تماماً عن هموم ومصالح المجتمع. **والثانى:** يترتب على ما سبقه، ومؤداته أن انتشار تحالفات الفساد السياسية والحزبية يمهد في الغالب ويواكلب أنشطة إجرامية أخرى تقوم "بالتخديم" على هذا الفساد، وهو أمر ينذر بعواقب من نوع آخر، وفي ظل هذا المناخ يصعب تصور كيفية احترام وتعزيز حقوق المواطن الأساسية، مثل المساواة وتكافؤ الفرص، بل وكيفية ضمان الاستقرار السياسي، وضمان شرعية مؤسسات الدولة<sup>(2)</sup>.

**5 - خلخلة القيم الأخلاقية:** وهو ما يؤدى إلى انتشار الإحباط واللامبالاة والسلبية تجاه المجتمع ومؤسساته ونظمه وأفراده، إضافة إلى انتشار النفعية والفردية بل والتعصب والتطرف والعنف، هذا ناهيك عن ضعف الضبط الاجتماعي الناتج عن عدم اكتراث الأفراد بما لا يعنيهم وعن عدم الولاء والانتماء للمجتمع أو بالأحرى للحكومة، إضافة إلى انتشار الجريمة وأشكال الانحرافات السلوكية المختلفة.

وفي كلمة يمكن القول إن الفساد – خاصة الرشوة – يسهم كثيراً في ضعف الوظيفة

<sup>(1)</sup> زياد عربية، المرجع السابق، ص10؛ الدكتور/ طارق السالوسي، المرجع السابق، ص42.  
الدكتور / على الدين هلال، مفهوم الفساد السياسي، دراسة استطلاعية، المجلة الجنائية القومية، المركز القومى للبحوث الاجتماعية والجنائية، العدد الثاني، المجلد 28، يوليو 1985، ص 12.

<sup>(2)</sup> Paolo Maura, the Effects of Corruption on Growth, Investment and Government expenditure- IMF Working paper, Washington Dc: IMF 1988.

الاجتماعية لقيم بوصفها رادعاً وموجاً للسلوك، الأمر الذي يضعف منظومة الضبط الاجتماعي بالمجتمع مما يسهم في انتشار مزيد من صور الفساد والانحرافات السلوكية الأخرى بما فيها الجريمة المنظمة وغير المنظمة<sup>(1)</sup>.

#### المبحث الرابع

##### أساليب مكافحة الفساد الإداري

تعد ظاهرة الفساد – كما ذكرنا – نتاجاً لتضافر مجموعة من العناصر أو العوامل الاقتصادية والسياسية والإدارية، ولذا فإن أية حلول مقترنة لمكافحة هذه الظاهرة يجب أن تبدأ بدراسة أسباب الفساد وتأثيراته على التنمية، وأن تأخذ في الاعتبار ضرورة تغطية كافة العناصر أو العوامل سالفة الذكر، وبمعنى آخر يمكن القول: إن أول شروط النجاح لعلاج مرض الفساد، أن يشخص هذا المرض على نحو صحيح، وهذا تكمن أهمية ليس فقط التعرف على أسباب انتشار الفساد في المجتمع، ولكن أيضاً على تحديد الأهمية النسبية لكل سبب من هذه الأسباب، خاصةً أن هذه الأهمية النسبية تختلف من مجتمع إلى آخر، بل وداخل المجتمع من وقت إلى آخر، ومن ثم لا يجب التعامل مع أسباب تفشي ظاهرة الفساد سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو إدارية بصورة مجردة.

ومع ذلك وقبل أن نتناول هذه الحلول، فإن ما نود التركيز عليه أمران:

**الأمر الأول:** أن مكافحة الفساد - باعتباره أحد معوقات التنمية - تتطلب في واقع الحال إرادة ومساندة سياسية من قبل صانعى القرار، هذا إلى جانب حفز الرأى العام وتوسيعه بأهمية مكافحة الفساد، مع تعينه منظمات المجتمع المدنى لمساندة هذا الأمر بكل السبل والطرق.

**الأمر الثاني:** أنه ليس هناك أخطر من الفساد، إلا التعايش معه، ذلك أن الفساد لا يقف عند حد معين أو مؤسسة واحدة، فالفساد كالوباء ينتشر بين الإدارات والهيئات الحكومية وبعضها البعض، ومنها مؤسسات الأعمال، وشائياً فشيئاً يصبح نظام حياة، وهنا تكمن خطورته؛ فالفساد يتمتع بآليات انتشار وآثار متتابعة توثر بصورة واضحة في المنظمة الاقتصادية للمجتمع وكذلك في النسيج الاجتماعي السياسي له<sup>(1)</sup>.

وعلى أية حال فإن إستراتيجية الحرب ضد الفساد لابد وأن تشتمل على جبهتين في آن واحد :

**الأولى الجبهة الداخلية:** وذلك بتفعيل دور نظام الرقابة ومؤسساتها، والمتابعة الدائمة والمستمرة للعمل الإداري، وهى تشمل الرقابة البرلمانية والرقابة القضائية والرقابة

<sup>3</sup> الدكتور / السيد على شتا، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، الطبعة الأولى، المكتبة المصرية، الإسكندرية، 1999، ص 257 وما بعدها؛ الدكتور / عبد الله أحمد المصراوي، الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 81.

(1) الدكتور / هدى متكيص، الشروط السياسية للتنمية (خبرة دول الجنوب)، ورقة قدمت لندوة الفساد والتنمية، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999، ص 37 – 38.

**والثانية الجبهة الخارجية:** وذلك بتنسيق الجهود بين الأقطار والدول لمكافحة الفساد، وتنسيق الجهود مع الأمم المتحدة في هذا المجال، كما ينبغي أن تشمل الخطة على التنسيق مع المؤسسات الأهلية وغير الحكومية المعنية بمكافحة الفساد<sup>(1)</sup>.

إن سبل مكافحة الفساد متعددة ومتنوعة فقد تكون سبلاً اقتصادية وقد تكون إدارية أو سياسية أو قضائية، وهو ما نتناوله تباعاً في مطالب أربعة.

---

2 The world Bank, Anticorruption in Transition. A contribution to the policy debate, Washington, 2000, P. 20- 21.

## المطلب الأول

### السبل الاقتصادية لمكافحة الفساد الإداري

**تمثل هذه السبل في الآتى:**

**أولاً:** توسيع نطاق استقلالية القطاع الخاص، وتوفير نظام أفضل للحوافز من خلال ربط الأجر والمرتبات بالسوق، وذلك لما تؤدي إليه هذه التغييرات إلى الحد من حجم إنفاق الحكومة، وبالتالي تقليص المجال الرسمى للفساد وما ينطوى عليه هذا المجال من بि�روقراطية وسلطة تقديرية.

**ثانياً:** ضرورة قطع العلاقات السياسية بين رجال السلطة وقطاع الأعمال، وهو ما يقال له تزاوج السلطة مع رأس المال والعكس، أو التحالف الوثيق ما بين المال والسياسة، تلك العلاقات التي مكنت رجال الأعمال من التمتع بمزايا اقتصادية عديدة تفتقر إلى التزامات مقابلة للنهوض بالقيمة في المجتمع، مثل الحصول على قروض من البنوك، الحصول على تراخيص العمل، الإعفاءات الضريبية، التيسيرات الإجرائية... الخ.

**ثالثاً:** ضرورة إفصاح رجال السلطة في المجتمع؛ بدءاً من رئيس الدولة وأعضاء الحكومة (الوزراء) وأعضاء البرلمانات إلى موظفي الحكومة من الدرجات العليا، عن المركز المالي لكل منهم، أو بمعنى آخر عن ثروة كل منهم ومصدر هذه الثروة، وأن يتاح لأجهزة الرقابة والتحقيق التأكد من صحة ما يطرحه هؤلاء المسؤولين بخصوص هذه الثروات قبل وأثناء توليهم للمناصب العامة، ولهذا قد نص دستور عام 2012 ودستور عام 2014 على أنه يتبع على رئيس الجمهورية وعلى عضو الحكومة أو البرلمان ضرورة تقديم إقرار ذمة مالية عند شغل الموقع أو تولي المنصب وعند تركه وفي نهاية كل عام.

**رابعاً:** الشفافية في العمليات الحكومية والتي تعد أمراً ضرورياً لسلامة المالية العامة وحسن الحكم والإدارة والنزاهة والحد من الفساد، ويقصد بالشفافية الانفتاح على الجمهور العريض فيما يتعلق بالهيكل والوظائف التي تقوم بها الحكومة، ومضمون سياسات المالية العامة، وحسابات القطاع العام، الأمر الذي يثير مايلي:

- إن شفافية المالية العامة هي شرط أساسى لسلامة السياسة المالية والاقتصادية، فنشر وثيقة الميزانية التي يتم عرضها بوضوح في الموعد المناسب، يضفى الانضباط على العمليات الحكومية، وعلى العكس من ذلك فإن الممارسات التي لا تتمتع بالشفافية يمكن أن ينتج عنها تبديد موارد المالية العامة.

- من شأن شفافية المالية العامة تعزيز ثقة المواطنين في حكومتهم، بينما تؤدى ممارسات المالية العامة التي لا تتمتع بالشفافية إلى عدم الاستقرار، وسوء تخصيص الموارد

وتفاقم عدم المساواة.

**خامساً:** الخصخصة السريعة والشفافية، وبأن يكون للعاملين نصيب في إدارة المشروعات وفي أرباحها، وتشجيعهم على الالتزام بتنمية الإنتاج والمحافظة على أدواته وتنفيذ خطته في وحداتهم الإنتاجية، الأمر الذي يمكن أن يسهم كثيراً في تقليل نطاق الفساد في الجهاز الإداري.

**سادساً:** تبسيط اللوائح المالية وتوضيح حقوق الملكية وهو ما يقلل من فرص تقديم الرشاوى ويساعد الشركات الاستثمارية على الاستمرار دون اللجوء للفساد، إضافة إلى ضرورة إصلاح النظام الضريبي والجماركي بما يجعله أداة لحفر الاستثمار لا أداة تعويق له، ذلك أن ارتفاع أسعار الضرائب والجمارك يدفع العديد من المشروعات إلى تقديم الرشاوى للموظفين للتهرب من الضرائب أو للجمارك.

**سابعاً:** ضرورة الالتزام بمبدأ عمومية الموازنة مع الحد من الموازنات المستقلة أو الملحقة بقدر الإمكان لتحقيق الرقابة الفعالة، وخلق موثائق أو مبادئ للممارسات الجيدة في الإدارة المالية، مع تحسين الأطر القانونية والمحاسبية والإحصائية في مجالات القوانين البنكية والضريبية والجمارك، بما يتافق مع المعايير الدولية، ولابد من وضع القواعد والضوابط اللازمة لمنع التداخل بين الوظيفة العامة وممارسة النشاط التجاري والمالي (بالأصلية أو بالوكالة) لمنع اختلاط المال العام والمال الخاص، وهذا يقتضى إعادة النظر في اللوائح المالية والإدارية، وتشديد القيود والضوابط<sup>(1)</sup>. وفي ذلك ينص دستور عام 2012 ودستور عام 2014 على أنه لا يجوز لرئيس الجمهورية أو عضو الحكومة أو عضو البرلمان أن يزاول طوال فترة توليه المنصب أو مدة عضويته بالذات أو الواسطة مهنة حرة أو عملاً تجارياً أو مالياً أو صناعياً، ولا أن يشتري أو يستأجر شيئاً من أموال الدولة ولا أن يؤجرها أو يبيعها شيئاً من أمواله ولا أن يقاضيها عليه، ولا أن يبرم معها عقد التزام أو توريد أو مقاولة.

**ثامناً:** بحث نظم العمل المصرفي والمالية بهدف منع هروب رؤوس الأموال والгинوله دون التهرب من الضرائب أو الجمارك المفروضة.

**تاسعاً:** إجراء تدقيق فعال لحسابات المؤسسات الحكومية والشركات المسئولة عن توفير السلع والخدمات لضمان أفضل استخدام للأموال العامة، ويشمل ذلك أيضاً الرقابة والإشراف على أداء تلك المؤسسات والشركات.

**عاشرأً:** أن تعمل خطة التنمية على إقامة العدالة الاجتماعية والتكافل وضمان عدالة التوزيع

<sup>(1)</sup> الدكتور / محمود عبد الفضيل، الفساد وتداعياته في الوطن العربي، المرجع السابق، ص.9.

وحماية حقوق المستهلك، والمحافظة على حقوق العاملين، والمشاركة بين رأس المال والعمل في تحمل تكاليف التنمية، والاقتسام العادل لعوائدها، كما يجب أن تعمل هذه الخطة على تقرير الفوارق بين الدخول وضمان حد أدنى للأجور والمعاشات يكفل حياة كريمة لكل مواطن وحد أقصى في أجهزة الدولة لا يستثنى منه إلا بناء على قانون (المادة 14 من دستور عام 2014).

حادي عشر: ضرورة تطبيق سياسة نقدية وسياسة مالية مناسبة يتربّ عليها إعادة التوازن والاستقرار الاقتصادي في المجتمع، فتطبيق سياسة توسيعية في حالة الركود، بهدف خلق فرص عمل جديدة للحد من مشكلة البطالة، والتي تعتبر سبباً مباشراً لوجود الفساد، وتطبيق سياسة انكمashية في حالة التضخم، وبهذا يمكن إعادة الاستقرار الاقتصادي للمجتمع في جميع الأموال.

## المطلب الثاني

### السبل الإدارية لمكافحة الفساد الإداري

تبدا الخطوة الأولى - على طريق مكافحة الفساد الإداري - بالحاجة إلى إحداث تغييرات إدارية وإصلاحات داخلية في قطاعات الخدمة العامة، على أن تأخذ هذه الإصلاحات بعين الاعتبار عدداً من العوامل بما يمكنها من التعامل بشكل فعال مع الفساد الإداري وهي<sup>(1)</sup>:

أولاً: التركيز أثناء التدريب للخدمة العامة على قيم وأخلاقيات الوظيفة العامة والمسؤولية العامة، بل والتركيز كذلك على هذه القيم وتلك الأخلاقيات عند اختيار الموظفين المكلفين بأداء الخدمات العامة للمواطنين، وخلق بيئة حكومية جيدة الأداء تقلل من الأثر السلبي للفساد على التنمية.

ثانياً: اعتماد سياسة التدوير الوظيفي Job rotation كلما كان ذلك ممكناً، وخاصة في الجهات التي تعاني من ارتفاع معدلات الفساد نتيجة إبقاء نفس الشخص فيها لمدة طويلة، كالجمارك والضرائب والعطاءات، حيث ينبغي تشجيع عمليات التدوير الوظيفي بين العاملين في هذه الأجهزة مع عدم الإخلال بكفاءة الأداء.

ثالثاً: إعادة النظر في ظروف وأوضاع العاملين في القطاع الحكومي، وذلك برفع مستوى الأجور والمرتبات وصرف المكافآت المناسبة وانسجاماً مع مستوى الأجور والمرتبات في القطاعات الاقتصادية الأخرى للمجتمع، وإلا فسوف يكون المتسابقون للعمل في الحكومة من غير الأكفاء، وسيؤدي ذلك بدوره إلى استمرار مشكلة الفساد.

رابعاً: تدعيم موثيق أخلاقيات الوظيفة العامة القائمة وإيجاد ما ليس قائماً منها وإعادة تقييم الإجراءات التأديبية المعمول بها، وتوقيع العقوبات الصارمة على المخالفين الخائنين للثقة العامة ومساءلتهم عن مصادر دخولهم وممتلكاتهم والإفصاح عنها وهو ما

<sup>(1)</sup> الدكتور / عطية حسين أفندي، الممارسات غير الأخلاقية في الإدارة العامة، مرجع سبق ذكره، ص 62، ص 63.

يتطلب ضرورة تطبيق الشفافية والصراحة في السياسات الحكومية وفي العمل الحكومي.

خامساً: إنشاء وحدات رقابية في المؤسسات الحكومية، حيث أثبتت تلك الوحدات فعاليتها في كثير من الدول، على أن تقوم هذه الوحدات بالاتصال المباشر بالوزير أو بمكتب التحقيق في الشكاوى للإبلاغ عن صور الانحراف، إضافة إلى ضرورة تفعيل مثل هذه الوحدات القائمة في إطار الجهاز الإداري وتشجيعها على كشف كافة صور الفساد.

سادساً: أثبتت تجارب بعض الدول التي حققت نجاحاً نسبياً في الحد من الفساد، أنه عند تصميم برامج الإصلاح الإداري ينبغي التعامل مع ثلاثة مجالات أساسية من مجالات العملية البيروقراطية في قطاع الخدمة المدنية وهي<sup>(1)</sup>:

أ - مقارنة الإجراءات الإدارية الرسمية، كما هي محددة في السياسات والتشريعات والتعليمات، بالإجراءات الإدارية غير الرسمية كما تتم في الواقع العملي، بغرض إيضاح الفجوة بين ما ينبغي أن يكون وما هو كائن على صعيد الممارسة، وكلما كانت الفجوة كبيرة زادت المساحة الممكنة للفساد، والعكس صحيح، بما يعني أن تضييق الفجوة بين الإجراءات الرسمية وغير الرسمية أمر يدعم الجهود المبذولة لمكافحة الفساد.

ب - مراقبة وتنظيم عملية اتخاذ القرارات وتوزيع العمل على الموظفين بشكل مدروس، مع تطوير نظم المسائلة بهدف الحد من ممارسات الفساد وتحسين الخدمات الحكومية، إضافة إلى ضرورة تقوية وتدعم النظم الإدارية حتى تتمكن الإدارة من القيام بواجباتها وتقديم خدماتها بكفاءة.

ج - إصلاح نظام الإدارة المحلية والقضاء على العوامل التي تكون سبباً في لجوء العاملين بالإدارة المحلية لطلب الرشوة مقابل تقديم الخدمات الحكومية كانخفاض الأجر والمرتبات وضعف مستواهم الإداري والوظيفي.

سابعاً: تقتضي المواجهة الحقيقة للفساد توفر المعلومة عن طرف هذه العلاقة، وتغذية المواطن بهذه المعلومات بحيث يمكن من التعرف على حقوقه وواجباته إلى جانب الإمام ب مختلف القوانين لمكافحة الفساد، ويثير هذا الواقع أهمية الشفافية كأحد أهم الشروط السياسية للتنمية، بيد أن أهم الصعوبات في هذا المجال تتمثل في حرص مختلف الأطراف على إخفاء المعلومة، بل إن دافع الرشوة والعمولة عادة ما يسعى إلى البحث عن العناصر الفاسدة لتحقيق مآربه ومصالحه الشخصية، ولهذا فقد حرص

(1) مذكرة الأمانة العامة حول "دور البرلمانات العربية في مكافحة الفساد"، الدورة التاسعة والأربعين لمجلس الاتحاد البرلماني العربي، الأردن، فبراير 2007.

دستور عام 2012 وكذلك دستور عام 2014 على النص على أن الحصول على المعلومات والبيانات والإحصاءات والوثائق، والإفصاح عنها، وتدالوها، حق تكفله الدولة لكل موطن، بما لا يمس حرمة الحياة الخاصة وحقوقه الأخرى، ولا يتعارض مع الأمن القومي. وينظم القانون قواعد إيداع الوثائق العامة وحفظها، وطريقة الحصول على المعلومات والتظلم من رفض إعطائها وما قد يتربت على هذا الرفض من مسألة.

ثامناً: التأكيد على البعد الثقافي في توفير مناخ يقلل من الدافع إلى الانحراف في الممارسات الفاسدة، ومن أهم عناصر هذا البعد الثقافي ذيوع القيم التي تؤكد على النزاهة والأمانة والمسؤولية الفردية والجماعية عن المصلحة العامة، والجد في العمل، وارتباط المكافأة بالإنجاز، وكذلك أهمية القدوة التي يضربها القادة السياسيون والإداريون ورجال الأعمال.

تاسعاً: التأكيد على مبدأ الكفاءة في التوظيف الحكومي للتخلص من العناصر الفاسدة (وإن كان الأسلوب لا يعني أن الأكثر كفاءة يكون بالضرورة أقل فساداً). وعلى هذا النحو تبدت أهمية اختيار العناصر التي عرفت عنها النزاهة من خلال التقارير المقدمة عنها، بل إن بعض الدول المتقدمة استحدثت ما يسمى باختبارات النزاهة.

عاشرًا: توفير القنوات الفعالة لتمكين الناس من عرض شكاواهم المتعلقة بالخدمات العامة غير الملائمة وبالمعاملة غير العادلة وبالشكوى ضد الفساد، وكذلك تيسير إجراءات تقديم الخدمات وتبسيط الإجراءات للمواطنين مع استخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في التعامل مع الجهات الإدارية مثل الحصول على التراخيص عن طريق البريد وسداد الرسوم والحوالات عبر البنوك أو عبر الكروت الائتمانية عن طريق الإنترن特.

### المطلب الثالث

#### السبل السياسية لمكافحة الفساد الإداري

والفساد هنا هو ما يقال له الفساد المؤسسى، ويعبر هذا النمط عن فساد أعضاء المؤسسات ذاتها، ومن ذلك فساد بعض أعضاء البرلمان والوزراء وكبار المسؤولين والنخبة الحزبية.

هذا مع ملاحظة أن أخطر أنواع الفساد المؤسسى هو الفساد البرلماني، فإذا تطرق الفساد إلى البرلمان يكون من السهل أن يتواجد أيضاً على مستوى الوزارة وعلى مستوى الأحزاب السياسية، وبعبارة أخرى يمكن النظر إلى الفساد البرلماني باعتباره المتغير المستقل بالنسبة للفساد المؤسسى بصفة عامة.

ويمكن أن يتداخل الفساد الوزارى مع الفساد البرلماني فى بعض الأحيان، فالفساد

الوزارى قد يشير إلى استغلال الوزراء لوظائفهم ومناصبهم لتحقيق مكاسب ذاتية وتغليب هذه الأخيرة على المصلحة العامة، كما يمكن أن يشير الفساد الوزارى أو الحكومى أيضاً إلى تزوير نتائج الانتخابات بهدف إنجاح بعض المرشحين، وتعبر هذه الحالة عن التداخل بين الفساد البرلماني والوزارى. فعضو البرلمان الذى فاز نتيجة للفساد الحكومى المتمثل في تزوير الانتخابات يكون أكثر ميلاً إلى الفساد واستغلال النفوذ<sup>(1)</sup>.

ولوضع حد لمظاهر هذا النوع من أنواع الفساد، فإنه يلزم تواجد مؤسسات ديمقراطية تعمل بفعالية وصدق على تحقيق مايلى:

#### **أولاً: الإقرار بمبدأ التداول السلمى للسلطة:**

يقوم هذا المبدأ على التسلیم بإمكانية تبادل الواقع بين الحكومة والمعارضة، وهذا ما تطبقه النظم السياسية المتقدمة كالولايات المتحدة وأوروبا الغربية واليابان، وأيضاً فى بعض دول العالم الثالث كالنظام السياسى الهندي. ففى هذه النظم لا توجد حكومة دائمة ولا معارضة دائمة، وإنما يتم تبادل الواقع بين الحكومة والمعارضة من حين لآخر، وذلك طبقاً لنتائج الانتخابات.

وتطبيق هذا المبدأ يؤدى إلى مكافحة الفساد من أكثر من زاوية، فالقائمون على الحكم فى هذه النظم الديمقراطية لا يجرؤون على ارتكاب جرائم فساد خوفاً من انكشاف أمرهم بعد انتهاء مدة حكمهم، كما أن عدم ديمومة الحكومة لا تسمح بتكون بطانتات الفساد وشلل المنتفعين وهى الفئات التى تؤدى إلى انتشار ظاهرة الفساد.

#### **ثانياً: حرية ونزاهة الانتخابات الرئيسية والبرلمانية والمحلية:**

فمن عناصر النظام الديمقراطي حرية ونزاهة الانتخابات الرئيسية والبرلمانية والمحلية بحيث لا يفوز فى هذه الانتخابات إلا من تريده أغلبية الشعب وتحقق فى نزاهته وصلاحه، كما أن إقرار هذا المبدأ يضمن عدم استمرار المفسدين فى الحكم لفترة أخرى بعد انكشاف أمرهم أمام الشعب، وإذا كانت انتخابات رئيس الجمهورية حرة ونزيفة وتقوم على الاختيار الحر بين أكثر من مرشح، فمن المؤكد أن الفوز بمنصب الرئيس لن يكون إلا للأصلح فى أغلب الأحوال، وإذا ثبت فساده فلن يتمكن من الفوز مرة أخرى فى الانتخابات القادمة الحرة النزيفة.

وبالنسبة للانتخابات البرلمانية فإن حريتها ونزاهتها ضمان لقوة دور الرقابى الذى يمكن أن يمارسه البرلمان على السلطة التنفيذية، ومع اختلاف أنواع هذه الرقابة ووسائلها من نظام سياسى لآخر، فإنه يمكن القول إن أهم صور الرقابة البرلمانية إزاء السلطة التنفيذية تتمثل فى حق السؤال – طرح موضوع عام للمناقشة – حق إجراء تحقيق – الاستجواب – سحب الثقة.

<sup>(1)</sup> الدكتور / إكرام بدر الدين، ظاهرة الفساد السياسي، مرجع سبق ذكره، ص 38 وما بعدها.

أما على المستوى المحلي، فإن نزاهة الانتخابات المحلية ستقرز أيضاً مجالس محلية يتسم أعضاؤها بالنزاهة ومراقبة الصالح العام والجراة في محاسبة ومراقبة موظفي الإدارة المحلية.

وهكذا فإن إقرار مبدأ حرية ونزاهة الانتخابات الرئيسية والبرلمانية والمحلية يفرز في أغلب الأحوال قيادات تناهض وتكافح الفساد على كافة المستويات الرئيسية والمؤسسة والبيروقراطية.

### ثالثاً: احترام حقوق الإنسان المدنية والسياسية:

تحددت حقوق المواطنين المدنية والسياسية في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في العاشر من ديسمبر 1948، ثم في الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966.

ولاشك أن احترام هذه الحقوق المدنية والسياسية للمواطنين هو ضمانة هامة لمكافحة الفساد، حيث ستكتفى هذه الحقوق للمواطنين حق التصدي لمظاهر الفساد والكشف عنها والإبلاغ بها للسلطات المختصة، مما يمثل رادعاً لكل من تسول له نفسه من المسؤولين والموظفين التورط في عمليات فساد<sup>(1)</sup>.

### رابعاً: حرية مؤسسات المجتمع المدني:

وأهم مؤسسات المجتمع المدني هي الأحزاب السياسية والتي تعد أمراً ضرورياً لصيانة حرية الرأي والتعبير والمجتمع، ومن ثم فهى تشكل مبدأ حيوياً في الحياة السياسية الديمقراطية. فالديمقراطية لا تقوم فحسب على حق الأغلبية في الحكم ولكن كذلك على حق الأقلية في المعارضة. وشرط المعارضة أن تكون جادة وقدرة على كشف الحقائق والوقوف في وجه كافة مظاهر فساد الأغلبية.

هذا ويتبين الدور الذي يمكن أن تلعبه الأحزاب السياسية في مكافحة الفساد باستعراض أهم وظائف الأحزاب وهي<sup>(1)</sup>:

1 - يعمل الحزب كمنظمة تعليمية، فيقدم للشعب مختلف المعلومات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية بالطرق الواضحة التي توقف فيه الوعي السياسي.

2 - يعمل الحزب على تمكين الجماعات المختلفة من التعبير عن رغباتها ومعتقداتها بطريقة منتظمة وفعالة، مما يقوى روابط الهيئة الناخبة بالهيئة الحاكمة.

<sup>(1)</sup> مهندس/ خالد على الحربي، دور الحكومة في متابعة مسيرة الفساد، إدارة الدعم الفني، ديوان المحاسبة، الكويت، 2007، ص 27.

<sup>(2)</sup> وحيد عبد المجيد، الديمقراطية والأحزاب السياسية في فكر الديمocratic الاشتراكية، في "دكتور/ بطرس غالى (محرر) دراسات مقارنة في الاشتراكية الديمقراطية، مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية بالأهرام ، القاهرة، 1980، ص 120.

- 3 - يقوم الحزب وهو خارج الحكم بمهمة الرقابة على أعمال الهيئة الحاكمة.
- 4 - يهبي الحزب للشعب فرصة لاختيار نوابه وحكومته من بين مرشحين متنافسين، وكذلك فرصة الاختيار بين السياسات المتباعدة.
- 5 - وجود أحزاب سياسية متنافسة يمكن الشعب من الاقتصاص من الحكام الفاسدين أو الخاملين ومكافأة الصالحين المجدين.

هذا ويلاحظ أن مؤسسات المجتمع المدني لا تقتصر فقط على الأحزاب السياسية، وإنما تشتمل كذلك على الجمعيات الأهلية والنقابات والتجمعات و المجالس حقوق الإنسان؛ وبعض المنظمات هذه تملك في واقع الأمر دوراً هاماً في كشف الفساد وتعبئة الرأي العام ضده، ومحاسبة مقتربيه، ولكن يتشرط أن يتوافر في هذه الجمعيات بطبعية الحال بالإضافة إلى تمنعها بالنزاهة والشفافية إلا تكون ذات توجهات سياسية، كما يتشرط استقلالها المادي حتى لا تستغل من قبل جهات أجنبية في تحقيق مآربها.

#### **خامساً: وسائل الاتصال الجماهيرية:**

تعتبر وسائل الاتصال الجماهيرية، خاصة الصحافة والإذاعة والتلفزيون – إذا توفرت لها الحرية – من أهم وسائل الرقابة الشعبية على السلطة السياسية وجهازها الإداري، وسلاحاً هاماً من أسلحة مكافحة الفساد.

وتعتبر الصحافة من أهم وسائل التعبير عن آراء المواطنين في النظم الديمقراطية، وقد أصبحت الصحافة بلا منازع أداة الرأي العام الأولى في التعبير عن اتجاهاته واحتياجاته ورغباته. ولذا ليس من قبيل المبالغة أن تسمى الصحافة بالسلطة الرابعة تدليلاً على خطورة المهام التي تقوم بها الرقابة الصحفية على أجهزة الحكم ومؤسساته.

ومن أكثر الوسائل التي تتبعها الصحافة في قيامها بمهمة الرقابة على السلطة السياسية وجهازها الإداري تمثل فيما يلى<sup>(1)</sup>:

- 1 - نشر شكاوى المواطنين وتعليقاتهم على بعض الأوضاع التي تتم داخل الجهاز التنفيذي للدولة، وتفرد الصحف عادة أبواباً خاصة لمثل هذه الشكاوى والتعليقات.
- 2 - التحقيقات الصحفية عن أوضاع العمل في الأجهزة الحكومية، وتوضيح ما تكتنفها من معوقات وأخطاء وعيوب، وتقديم صورة واقعية وكشف أسباب القصور والانحراف.
- 3 - نشر التصريحات والبيانات التي تصدر عن المسؤولين في الجهاز الحكومي مع التعليق عليها وتحليلها.

ولا تقل وسائل الاتصال الجماهيرية الأخرى كالإذاعة والتلفزيون أهمية عن

---

(1) Boris Begovic, Corruption: Concepts, types, Causes, and consequence, Economic Reform feature service, March. 21-2005.

الصحافة في تنوير الرأي العام ونقد الأخطاء والكشف عن أوجه الفساد في السلطة السياسية وجهازها الإداري، وهو ما لا تستطيع القيام به إذا كانت هذه الوسائل الاتصالية خاضعة لسيطرة الحكومة.

من هنا فإنه يجب رفع الرقابة والقيود المفروضة على تلك الوسائل بشرط أن تكون المعلومات التي يتم تقديمها سليمة وصحيحة وإلا أصبحت أدلة ووسيلة للتهديد والابتزاز بدلاً من أن تكون وسيلة لكشف الفساد، بل وتصبح هي سبباً من أسباب الفساد ووسيلة فوق المحاسبة والرقابة القانونية والشعبية والنيلية. ولذا فقد حرص دستور عام 2012 وكذلك دستور عام 2014 على النص على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفلة، وتؤدي رسالتها بحرية واستقلال لخدمة المجتمع والتعبير عن اتجاهات الرأي العام والإسهام في تكوينه وتوجيهه في إطار المقومات الأساسية للدولة والمجتمع والحفاظ على الحقوق والحريات والواجبات العامة، واحترام حرية الحياة الخاصة للمواطنين ومقتضيات الأمن القومي، ويفحظر وقفها أو غلقها أو مصادرتها إلا بحكم قضائي، والرقابة على أما تنشره وسائل الإعلام محظورة، ويجوز استثناء أن تفرض عليها رقابة محددة في زمن الحرب أو التعبئة العامة.

#### **سادساً: الاستفادة من تجارب وخبرات الدول الأجنبية في مواجهة الفساد:**

فقد دشنت الولايات المتحدة الأمريكية مثلاً قانوناً خاصاً بتجريم الرشوة الدولية، كما خططت المنظمات الإقليمية الدولية، مثل منظمة الدول الأمريكية والمجلس الأوروبي، لمؤتمرات دولية لتقرير الحد الأدنى من المعايير لتحديد الفساد الذي يعتبر عملاً إجرامياً، أيضاً فإن منظمة التعاون الدولي والتنمية (OECD)، والتي تضم 29 دولة صناعية، خططت لمؤتمر دولي يقر الموقون عليه، على تجريم الرشوة الدولية للموظفين العاملين الأجانب؛ كذلك فإن البنك الدولي يساعد البلدان الأعضاء فيه على مكافحة الفساد من خلال تدعيم ورقابة سياسة الإصلاح الاقتصادي، وعمليات الخصخصة، وتنمية المؤسسات الحكومية والمالية، ورقابة القروض التي يمنحها للدولة المقترضة وتدريب العاملين بالجهات الرقابية والأمنية بالدول المقترضة على مكافحة الفساد، وتقديم المشورة وتبادل المعلومات بين الدول الأعضاء حول مكافحة الفساد بمختلف الأساليب التي سبق توضيحها<sup>(1)</sup>.

#### **سابعاً: الاستفادة من جهود المنظمات الدولية في مكافحة الفساد:**

والتي أقرت ضرورة إصلاح المالية العامة وأنظمة المحاسبة والمراجعة واستبعاد خصم الرشاوى من وعاء الضريبة. ومن هذه المنظمات منظمة الدول الأمريكية (OAS) ومنظمة التعاون والتنمية (OECD) والجمعية العامة للأمم المتحدة والتي أصدرت عام 1996 إعلاناً ضد الفساد والرشوة في المعاملات التجارية الدولية، كذلك غرفة التجارة الدولية

<sup>(1)</sup> الدكتور / حسن بن محمد بن بوادي، الفساد الإداري، المرجع السابق، ص 177 وما بعدها.

(ICC) والتي أصدرت عام 1996 قواعد السلوك لمكافحة الابتزاز والرشوة في معاملات الأعمال الدولية، وكذلك جهود المنظمات غير الحكومية (NGOS) ومن بينها مؤسسة الشفافية الدولية (TI) ذات السبعين فرعاً حول العالم والتي تهدف أساساً لمكافحة الفساد عن طريق العمل المشترك على المستوى الوطني والدولي وتشجيع الحكومات على سن وتنفيذ قوانين فعالة وسياسات وبرامج مضادة للفساد والمطالبة بتطبيق الشفافية العامة والمحاسبة في معاملات التجارة الدولية والخزانة العامة وتطبيق معايير النزاهة في الأعمال الحكومية والعلاقات التجارية الدولية. وأخيراً جهود البنك الدولي في محاربة الفساد على مستوى العالم وخاصة فيما يتعلق بالمشروعات والمعونات التي تحصل الحكومات عليها منه.

#### المطلب الرابع

##### السبل القضائية لمكافحة الفساد الإداري

يعد القضاء في حقيقة الأمر صمام الأمان لحماية المجتمع من الفساد أيًّا كان نوع هذا الفساد، وذلك بما يمتلكه من قدرة على ردع الفاسدين والمفسدين، وكذلك القدرة على توضيح أوجه الغموض في القوانين والتنظيمات وإلزام الأفراد والمؤسسات وأعضاء الحكومة ورجال السياسة والقانون بها.

والقضاء الجنائي يلعب هنا دوراً هاماً باعتباره قضاء زجر وردع وذلك بالضرب بيد من حديد على كل من تسول له نفسه المساس بالمال العام اختلاساً أو تربحاً أو مجاملة الآخرين، بل وأياً كان موقعه في السلطة أو صلته برجال السلطة.

ففي القضية التي اشتهرت إعلامياً بقضية عصمت السادات والتي كان متهمًا فيها الأخ الأصغر لرئيس الجمهورية وعدد من أفراد أسرته تقول المحكمة "أنه لئن كان الفساد ظاهرة اجتماعية لها دوافعها وأسبابها، إلا أن هناك العديد من السلبيات في الأجهزة الإدارية للدولة مكنت المدعى عليهم من اقتراف أفعالهم الخبيثة، بل أنه لو كان كل مسئول اضطلع بمسئوليته في التزام حكم القانون والأنظمة واللوائح والتعليمات لما وصل الحال إلى ما وصل إليه، فإن ما تردى فيه بعض المسؤولين إنما يدل على أنهم لم يكونوا على مستوى المسؤولية سياسياً وتتفيدنياً لتهاونهم ومجاملتهم زلفى للمدعى عليهم انتسابهم لرئيس الجمهورية السابق، فلم تكن لديهم الشجاعة الكافية للتصدي للانحراف، بل على العكس من ذلك تساهلوا معهم ومكثوا من الانحراف والإفساد حتى حصلوا على ما حصلوا عليه، مما يتبع معه ملاحقتهم أينما وجدوا ومهما بلغت مراكزهم ومكانتهم.. الأمر الذي يستوجب مساءلتهم عنها بمقتضى أحكام القانون.." .

والقضاء الإداري أيضا يقف بالمرصاد لرجال الإدارة فيما يتخذونه من قرارات قد تسيء إلى المال العام أو إلى الاقتصاد في المجتمع وذلك بإلغاء تلك القرارات، فضلاً عن محاسبتهم تأديبياً عن المخالفات التي يرتكبونها في هذا المجال<sup>(1)</sup>.

وإذا كان القضاء هو العنصر الفاعل لمواجهة الفساد بكافة صوره وأنواعه، إلا أن هذا الأمر لن يتحقق إلا بقيام قضاء عادل ونزيه توافر لأجهزته كافة الإمكانيات البشرية والمادية، ويمارس دوره بصدق وفاعلية وأمانة واقتدار ليكون سيفاً مسلطاً على أعناق الفاسدين مهما كانت سطوتهم ومهما استفحل نفوذهم، فإن لم يكن الأمر كذلك بأن خضع القضاء للتدخل السياسي ولعوامل الفساد والإفساد، لأصبح شرًّا مستطيراً، بل وعنصراً فاعلاً لانتشار وتفشي ظاهرة الفساد في المجتمع، ولذا يشير تقرير الفساد العالمي لعام 2007 إلى أن الفساد القضائي يقيض المجتمعات الديمقراطية والأسس التي بنيت عليها، ويحرم المواطنين من الوصول إلى العدالة، والتمتع بحق الإنسان الأساسي في محاكمة عادلة ونزيهة، ويعرقن الفساد القضائي، كذلك التماسك الاجتماعي ومكافحة الجريمة المنظمة ويقلل من الاستثمار الاقتصادي.

ويلزم لعلاج هذا الأمر ضرورة التدقيق في اختيار القضاة ورجال النيابة العامة، من أصفى المناصب وألقابها، ومن يتصرفون بكريم الأخلاق ومحيد الصفات، والالتزام بالمبادئ والقيم الدينية، وبالخلو من العلل والآفات النفيسة، وبالشموخ والاعتزاز بالنفس، والتأنى على الترغيب أو الترهيب، حتى يكون كل منهم عصياً على الفساد أو الإفساد، لا يخضع إلا لضميره وللقانون<sup>(2)</sup>.

ويرتبط بما تقدم ضرورة أن تتخذ الدول ما قد يلزم من تدابير تشريعية، تجعل من صفة القاضي أو رجل النيابة العامة ظرفاً مشدداً في جرائم الفساد، ولا سيما جرائم الرشوة، بحيث تقرر للجريمة عند توافر هذه الصفة عقوبة أشد من تلك المقررة لها بالنسبة لسائر الجناه، وتترزق الحاجة إلى هذا التشديد لمواجهة المحاولات المتواصلة لجماعات الجريمة المنظمة لإفساد بعض ضعاف النفوس من القائمين على تطبيق القانون، ومن التشريعات التي تنهج سبيل هذا التشديد التشريع الفرنسي، والتشريع الألماني، تقديرًا لفاححة فعل رشوة رجال القضاء والنيابة العامة على نحو يهدد أجهزة القضاء ويهدد القدسية التي يتمتع بها رجاله.

<sup>(1)</sup> الدكتور طارق السالوسي، المرجع السابق، ص 51.  
<sup>(2)</sup> انظر المستشار الدكتور سرى محمود صيام، دور أجهزة القضاء والتنفيذ في مكافحة الفساد، المؤتمر العربى الدولى لمكافحة الفساد، الرياض، 6 - 8/10/2003، ص 14.

## خاتمة

تناولنا في هذا البحث بعنوان: الإدراة العامة بين البيروقراطية والفساد الإداري الواقع والمأمول، ثلاثة موضوعات أساسية مخصصين للأول منها فصلاً تمهيدياً ولكل من الموضوعين الآخرين فصلاً مستقلاً.

**ففي الفصل التمهيدي:** تناولنا أحكام عامة حول ماهية الإدراة العامة. وقد انتهينا إلى أنها مجموع المرافق والمصالح والوحدات التابعة للدولة والتي تؤدي خدماتها للمواطنين بقصد إشباع وتلبية حاجاتهم الأساسية، على أساس من التخطيط والتنظيم والتنسيق والرقابة وذلك في إطار السياسة العامة للدولة، كما أوضحنا أن علم الإدراة العامة وإن كان يرجع في نشأته إلى نهاية القرن التاسع عشر وبداية القرن العشرين، فإن الإدراة العامة في ذاتها قد وجدت بوجود الحياة الاجتماعية الأولى للبشرية وظلت ملزمة لها على مر العصور، بل وبعد إن كانت الإدراة العامة وعلم السياسة أمراً واحداً في المجال الدراسي والعلمي، أصبحت علمًا مستقلاً بذاته، باعتبارها ذات طبيعة فنية متخصصة، تعتمد في حل مشكلاتها على المهارة العلمية وعلى كفاءة ومهارة القائمين بها، لا على أساليب المناورة والمراؤحة التي كثيراً ما يعتمد حل المشكلات السياسية عليها.

ورغم استقلالية الإدراة العامة عن علم السياسة، إلا أنها لم تكن قد وصلت بعد إلى ما وصلت إليه الإدراة الخاصة أو إدارة الأعمال الخاصة من تقدم وتطور في مجال البحث العلمي، من هنا فقد حرص كتاب الإدراة العامة على الاستفادة من مبادئ الإدراة العلمية، أو المبادئ السيكولوجية التي تعتمد عليها الإدراة الخاصة عند مباشرة أنشطتها، لدرجة يمكن القول معها إن المبادئ التي تطبق في المشروعات الخاصة أصبحت متبعة بدرجة أو بأخرى في الإدارات الحكومية، وإن لم يصل الأمر بعد لأن تصبح الإدراة العامة مرادفة للإدراة الخاصة أو إدارة الأعمال، إذ لازالت هناك فوائل أو اختلافات بينهما تبررها اعتبارات عديدة تتعلق بالهدف من الطبيعة - البواعث - السلطة... الخ.

هذا ولا يمكن أن تتصرف الإدراة العامة بكونها علم بالدرجة التي تتصرف بها العلوم الطبيعية بمبادئها الراسخة وقواعدها العامة، وإنما تتصرف بأنها علم بقدر صلاحية هذه الصفة بالنسبة للعلوم الإنسانية الأخرى كعلم النفس وعلم الاجتماع وعلم السياسة وغيرها ، والتي يظل للحكم والتقدير الشخصى فيها أثره بدرجة أو بأخرى؛ ولذا لا يمكن إنكار أهمية الموهبة الشخصية والمهارة الإنسانية والذكاء والاستعداد الذاتي، وهو ما يطلق عليه "الفن" في مباشرة العمل الإداري بالكفاءة المطلوبة .

وبالنسبة لطرق وأساليب البحث في مجال هذا العلم والتي قد تتمثل في طريقة فحص الوثائق - طريقة الدراسة الميدانية والاتصال الشخصى - طريقة دراسة الحالات - دراسة الأدب الإداري....الخ.

**وفي الفصل الأول:**تناولنا موضوعاً في غاية الأهمية وهو موضوع البيروقراطية، ذلك المصطلح الذي يعد من المصطلحات الشائعة والكثيرة التردد في الأدب الإداري والاقتصادي والسياسي والاجتماعي، على أنها ظاهرة مرضية استشرت وأدت إلى تخلف أو قصور الإدارة وجمودها، مع أن هذا المصطلح قد ارتبط في بداية الأمر بالمنظمات الإدارية الكبيرة الحجم وكان يقصد به التنظيم الإداري المتبوع في تلك التنظيمات والذي يتسم بالدقة والانضباط والاستقرار، لدرجة أنه قيل أن النموذج البيروقراطي هو أعلى شكل من أشكال الإدارة والذي يمكن الاعتماد عليه في تحقيق أهداف التنمية بشكل فعال.

حقيقة أن المعنى الأخير للبيروقراطية يرتبط بالواقع النظري لكيفية مباشرة النشاط الإداري، في حين أن المعنى الأول يرتبط بالواقع العملي في هذا الشأن، أي يرتبط بما هو حادث فعلاً في إطار عمل الإدارة العامة وما أصاب هذا العمل من عيوب وأمراض وتحديات منها تخلف القيادة الإدارية وتزعمها نحو الاحتكارية، وضعف الخلق الإداري نتيجة انتشار ظاهرة المحسوبية والواسطة والرشوة والنفاق والاستبداد بالسلطة، إضافة إلى النظم الحزبية الفاسدة وسيطرة الشعور بالقلق النفسي وعدم الأمان وعدم كفاية الحافز المادي للوظيفة العامة، ومن العيوب والأمراض كذلك مشكلة الروتين الإداري والتي تعكس تعقد الإجراءات أو جمود ثبات القواعد والقوانين، أو بمعنى أدق جمود السلوك الوظيفي وهو ما يؤدي إلى عدم قدرة التنظيمات البيروقراطية على سرعة القيام بأعمالها أو على الارتقاء بكفاءة أدائها.

هذا مع ملاحظة أن العيوب أو الأمراض سالف الذكر وهي ما يقال لها تحديات البيروقراطية، لا تشكل في ذاتها معضلات تستعصى على الحل، فهي على العكس من ذلك أمراض قابلة للتشخيص والتحليل والبحث والدراسة وذلك لمن أراد الوقوف على أسبابها وإيجاد العلاج أو الحل الملائم أو المناسب لكل منها، ذلك العلاج الذي يتمثل أساساً في اجتناث المسببات وتهيئة المناخ السليم والظروف الملائمة للعلاج.

ففيما يتعلق مثلاً بالقيادات الإدارية، فإنه يجب التدقيق في اختيار تلك القيادات وتدريبها ووضع معايير موضوعية لتقييم أدائها.

وفيما يتعلق بضعف الخلق الإداري، فإنه يجب لعلاج هذا الضعف ضرورة وضع أسس علمية سليمة تتسم بالحيادية والموضوعية لاختبار وتعيين الموظفين العموميين والاهتمام بإعدادهم وتدريبهم وكذلك بالحوافز المادية والمعنوية لهم، إضافة إلى ضرورة تطبيق مبادئ الديمقراطية وما تستتبعه من مشاركة فعالة لهم في الإدارة واتخاذ القرارات، ومن السبل الكفيلة أيضاً لعلاج سوء الخلق أو الانحراف الإداري سيادة روح العلاقات الإنسانية في بيئه العمل الإداري مع ضرورة وجود رقابة فعالة.

أما فيما يتعلق بمشكلة الروتين فإنها تتطلب لعلاجها ومواجهتها التدخل التشريعي وإجراء مسح شامل لكافة النظم الإجرائية المعمول بها، ومن ثم إلغاء كافة القيود الإجرائية

التي يثبت عدم أهميتها، مع ضرورة استلهام روح النصوص القانونية واللائحية، ومن ثم عدم التشبيث بحرفيّة تلك النصوص، إضافة إلى ضرورة إعادة النظر في المستويات الإدارية مع تقويض الاختصاصات بما من شأنه أن يكون خط السلطة، والذي يمثل المسافة بين المسؤول الأول والمنفذين، من أقصر ما يمكن مع الحرص في ذات الوقت على إيجاد شبكة اتصال جيدة بين كافة مستويات هذا الخط، واستخدام الوسائل العلمية والتكنولوجية الحديثة لسرعة إنجاز الأعمال واختصار مراحلها.

**وفي الفصل الثاني والأخير:** تناولنا موضوع الفساد الإداري والذى يشغل موقع الصدارة بين معوقات التنمية في كافة دول العالم بصفة عامة؛ وفي دول العالم الثالث بصفة خاصة، وإن اختلف في الدرجة وكيفية التعامل معه من نظام إلى آخر ومن فترة زمنية إلى أخرى.

وقد انتهينا إلى أن الفساد الإداري سلوك منحرف وضار يجسد وسيلة أو آلية تعكس مدى استغلال رجل الإدارة – في ظل ظروف اجتماعية واقتصادية وسياسية معينة – للموقع الوظيفي الذي يشغلة، أو للسلطات الرسمية المخولة له من أجل تحقيق مصالح ذاتية أو شخصية، مادية كانت أم معنوية، أو الاثنين معاً، بطريقة غير مشروعة، سواء أتى هذا السلوك منفرداً أو بالاشتراك مع آخرين داخل الجهاز الإداري أو خارجه.

وقد أوضحنا أن للفساد الإداري صوراً عديدة تختلف باختلاف الزاوية التي ينظر منها إليه، فقد يكون فساداً في القمة أو فساداً مؤسسيّاً، أو فساداً بيروقراطياً ينصرف إلى الموظفين في المستويات المتوسطة والدنيا، وقد يكون الفساد كبيراً أو صغيراً ينحصر في صغار الموظفين، وهناك الفساد المنظم وغير المنظم وكذلك الفساد المحلي والدولي؛ وأخيراً وليس بأخر هناك الفساد القسري والفساد التآمرى... الخ.

وأيا كانت الصورة التي عليها الفساد، فإن ما هو مستقر عليه أن ظاهرة الفساد الإداري إنما هي ظاهرة مركبة تختلط فيها الأبعاد السياسية والإدارية والاقتصادية والاجتماعية، فهي مركب معقد من الناحية الواقعية أو العملية، ولذا فهي لا تحدث نتيجة لعامل واحد بعينه، وإنما نتيجة مجموعة من الظروف والعوامل التي تتفاعل في إحداثها وانتشارها، ومن هذه الظروف والعوامل ما هو داخلي كالعوامل الاجتماعية والثقافية التي تتصل بالقيم والاتجاهات التي تسود وتنشر في المجتمع مثل الجهل والشعور بالظلم وضعف الوازع الديني، إضافة إلى علاقات القرابة وال العلاقات الشخصية النفعية وسيادة النزعة الفردية والأنانية. وكذلك العوامل الاقتصادية مثل الأزمات والنكبات وتدنى رواتب الموظفين في ظل ارتفاع مستوى المعيشة والتفاوت الاقتصادي بين الطبقات؛ ومن العوامل الداخلية للفساد أيضاً العوامل الإدارية مثل تضخم الجهاز الإداري مع غياب معايير الكفاءة في اختيار وتعيين الموظفين أو في اختيار القيادات الإدارية، وكذلك العوامل القانونية ومنها عدم تطبيق العقوبات على الفاسدين والمفسدين وتفشى بعض السلبيات في مجال العمل القضائي

والمحاكمة، وأخيراً العوامل السياسية التي تمثل في عدم الاستقرار السياسي وضعف هيبة الدولة وانعدام المشاركة أو ضعفها وكذلك ضعف دور الأحزاب السياسية مع عدم اكتراث الدولة بمعاناة المواطنين الاجتماعية والاقتصادية.

أما عن العوامل الخارجية للفساد الإداري، أى تلك التي تأتي من خارج حدود المجتمع، فتتمثل في محاولة الدول الغنية الهيمنة على الدول أو المجتمعات الفقيرة، وكذلك الشركات العالمية التي تسعى إلى التربح والاستثمار وتحقيق الغنى الفاحش في الدول أو المجتمعات الأخرى، إضافة إلى انتشار ظاهرة عصابات التجارة الدولية ومافيا المخدرات وغسل الأموال.

وقد بينا أن ظاهرة الفساد العديد من الآثار السلبية فهي لا تقتصر فقط على الجانب الاقتصادي، بل تمتد إلى الجانب الأخلاقي والاجتماعي والصحي والسياسي والإداري والقانوني والأمني.... الخ.

من هنا كان لابد من آليات وسبل لمكافحة الفساد الإداري، وقد أشرنا في بداية الأمر إلى ضرورة أن تطلق خطة أو إستراتيجية مكافحة الفساد من ضرورة توافر الإرادة السياسية لذلك، بالإضافة إلى ضرورة القيام بالإصلاحات الإدارية الدورية في قطاع الخدمات العامة، ومن قبيل ذلك حسن اختيار وتدريب الموظفين، وتعديل الرواتب ومراجعة الهيكل التنظيمي للمنظمة، وتطبيق أنظمة وسياسات متطرفة للمراجعة المالية وتحسين الإجراءات الإدارية وتيسيرها، واعتماد سياسة التدوير الوظيفي أو التناوب على الوظيفة، بالإضافة إلى ضرورة إيجاد أنظمة ومؤسسات تتسم بالشفافية والموضوعية لمكافحة الفساد، مع ضرورة الاستفادة من خبرات الدول الأجنبية والمنظمات العالمية في هذا المجال، وأخيراً وليس آخرأ ضرورة إحداث ثورة في كافة المجالات الثقافية والأخلاقية والاقتصادية والاجتماعية لنقل الإدارة من مرحلة التقليد والتخلف إلى مرحلة التطور والتقدير.

تم بحمد الله

## قائمة المراجع

### أولاً: المراجع باللغة العربية:

د/ إبراهيم الغمرى:

الإدارة، دراسة نظرية تطبيقية، الإسكندرية، دار المعارف المصرية، 1982.

د/ إبراهيم درويش:

الإدارة العامة في النظرية والممارسة، الطبعة الرابعة، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، 1978.

د/ أحمد حافظ نجم:

مبادئ علم الإدارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، دون تاريخ.

د. أحمد سيد مصطفى:

إدارة الجودة الشاملة والأيزو 9000، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 2005.

د/ أحمد رشيد:

الفساد الإداري، الوجه القبيح للبيروقراطية المصرية، القاهرة، مطبوعات الشعب، الطبعة الأولى، 1976.

د/ أحمد زكي بدوى:

معجم مصطلحات العلوم الإدارية، دار الكتاب المصري، الطبعة الثانية، 1993.

د/ أحمد صقر عاشور:

السلوك الإنساني في المنظمات، الإسكندرية، دار المعارف الجامعية، 1986.

د/ أحمد عبد القادر الجمال:

دراسات في الإدارة العامة، 1957.

د/ أحمد كمال أبو المجد:

دراسات في نظم الإدارة الملحوظة، مكتبة القاهرة الحديثة، دون تاريخ.

د/ إسماعيل صبرى مقلد:

دراسات الإدارة العامة مع بعض تحليلات مقارنة، الكويت، مؤسسة الصباح، الطبعة الثالثة، 1980.

د/ إكرام بدر الدين:

ظاهره الفساد السياسي، النظرية والتطبيق، دار الثقافة العربية، القاهرة، 1992.

د/ السيد على شتا:

- الانحراف الاجتماعي: الأنماط والتكلفة، مكتبة الإشعاع، الإسكندرية، 1999.

- الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، الطبعة الأولى، المكتبة المصرية، الإسكندرية، 1999.

برنامجه الأمم المتحدة:

الفساد ومبررات تحسين النزاهة في البلدان النامية، مركز التنمية، منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، 1998.

د/ بكر القباني:

الإدارية العامة، الجزء الأول، القاهرة، دار النهضة العربية، 1968.

د/ بلال أمين زين الدين:

ظاهره الفساد الإداري في الدول العربية والتشريع المقارن، مقارنة بالشريعة الإسلامية، ماجستير في القانون، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2009.

د/ جلال عبد الله معوض:

الفساد السياسي في الدول النامية، مجلة دراسات عربية، دار الطليعة، بيروت، 1997.

د/ حسن إبراهيم محمد زويل:

الفساد الإداري وعلاقته بالتغيير الاجتماعي، دراسة سوسيولوجية في المجتمع المصري في فترة ما بعد 1970، جامعة الإسكندرية، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، دكتوراه غير منشورة، 2006.

د/ حسين المحمدى بوادى:

الفساد الإداري- لغة المصالح، دار المطبوعات الجامعية، 2008.

د/ حسين عبد الحميد رشوان:

الإدارة والمجتمع، دراسة في علم اجتماع الإدارة، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2006.

د/ حمدى أمين عبد الهاوى:

نظرية الكفاية في الوظيفة العامة، القاهرة، 1966.

د/ حمدى عبد الرحمن:

الفساد السياسي في أفريقيا، دار القارئ العربي، القاهرة، 1993.

**د/ حنان قنديل:**

التحول إلى نظام السوق والفساد السياسي في الصين، ورقة قدمت لندوة الفساد والتنمية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999.

**د/ حنان مليكة:**

جرائم الفساد، دار الجامعة الجديدة، 2010.

**د/ رمضان عبد العظيم جاد وآخرون:**

إدارة الإنتاج والعمليات، كلية التجارة، طنطا، 2007.

**د/ زكي محمود هاشم:**

الإدارة العلمية، الكويت، وكالة المطبوعات، الطبعة الثالثة، 1981.

**د/ زياد عربية ابن على:**

- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد، مجلة أخبار النفط والصناعة، العدد 415، السنة 36، 2005.

- الآثار الاقتصادية والاجتماعية للفساد في الدول النامية، كلية الأمن والقانون، كلية شرطة دبي، العدد الأول، 2002.

**د/ سليمان الطماوى:**

مباديء علم الإدارة العامة، القاهرة، 1960.

**د/ سيد محمود الهاورى:**

الإدارة (الأصول والأسس العلمية)، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1973.

**د/ شادية فتحى:**

الآثار السياسية للتحول، حالة روسية، ورقة مقدمة لندوة الفساد والتنمية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999.

**د/ شوقي حسين عبد الله:**

أصول الإدارة، القاهرة، دار النهضة العربية، 1981.

**د/ طارق محمود عبد السلام السالوسي:**

التحليل الاقتصادي للفساد، دار النهضة العربية، 2005.

**د/ طعيمه الجرف:**

القانون الإداري والمبادئ العامة في تنظيم ونشاط السلطات الإدارية، دراسة مقارنة،

.1978

د/ عادل حسن:

الإدارة في القطاع الحكومي، دار النهضة العربية، بيروت، 1985.

د/ عادل عبد اللطيف:

الفساد كظاهرة عربية وآليات ضبطها، ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز الدراسات العربية، بيروت، 2004.

د/ عادل محمود حمدى:

الاتجاهات المعاصرة في نظم الإدارة الملحة، دكتوراه، عين شمس، 1973.

د/ عامر الكبيسي:

- الفساد الإداري - الفساد والعولمة، تزامن لا توأمة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2005.

- الفساد العالمي الجديد وإستراتيجيات مواجهته، الرياض، مؤسسة اليمامة، 2009.

- الفساد الإداري: رؤية منهجية للتشخيص والتحليل والمعالجة، المجلة العربية للإدارة، المجلد 20، العدد الأول، 2000.

د/ عباس محمود عوض:

القياس بين النظرية والتطبيق، دار المعرفة الجامعية، 1990.

د/ عبد الباسط عبد المعطى:

بعض الأبعاد البنائية للفساد في القرية المصرية، المجلة الجنائية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، القاهرة، 1985.

د/ عبد الفتاح حسن:

مبادئ الإدارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1972.

د/ عبد الفتاح ساير داير:

تاريخ القانون العام، القاهرة، مطبعة نهضة مصر، القاهرة.

د/ عبد الكريم درويش، د/ ليلى تكلا:

أصول الإدارة العامة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1980.

د/ عبد الله أحمد المصراتي:

الفساد الإداري ، دراسة ميدانية، المكتب العربي الحديث، 2011.

د/ عبد الملك عودة:

الإدارة العامة والسياسة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1963.

د/ عزيزة الشريف:

مباديء علم الإدارة العامة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1968.

د/ عصام عبد الفتاح مطر:

الفساد الإداري، ماهيته، أسبابه، مظاهره، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2011.

د/ عطية حسين أفندي:

الممارسات غير الأخلاقية في الإدارة العامة، ورقة قدمت لندوة الفساد والتنمية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999.

د/ على الدين هلال:

مفهوم الفساد السياسي، دراسة استقلالية، المجلة الجنائية القومية، المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، العدد الثاني، المجلد (28)، يوليو 1985.

د/ على السلمى:

- السلوك الإنساني في الإدارة، القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، بدون تاريخ.

- إدارة الجودة الشاملة ومتطلبات التأهيل للأيزو، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001.

د/ على شريف:

الإدارة العامة، النظرية والتطبيق، دار النهضة العربية، 1985.

د/ على عبد المجيد عبد:

الأصول العلمية للإدارة والتنظيم، دار النهضة العربية، القاهرة، 1981.

د/ على فوزى يونس:

أضواء على نظام الإدارة المحلية، المجلة المصرية للعلوم السياسية، 1982.

د/ عماد الدين إسماعيل نجم:

ظاهرة الفساد الإداري في الأجهزة الحكومية بالتركيز على الرشوة مع دراسة تطبيقية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة القاهرة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، قسم

الإدارة العامة، 2003.

د/ عمر ممدوح مصطفى:

أصول تاريخ القانون، الإسكندرية، دار المعارف، 1963.

د/ غادة موسى:

الشفافية والمساءلة في ألمانيا بعد الوحدة، ورقة مقدمة لندوة الفساد والتنمية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999.

د/ فؤاد العطار:

مبادئ علم الإدارة العامة، دار الفكر العربي، 1974.

د/ فوزي العكشى وآخرين:

المدخل إلى علم الإدارة العامة، كلية العلوم الإدارية والسياسية، جامعة الإمارات العربية المتحدة، 1985.

د/ كمال حمدى أبو الخير:

الإدارة بين النظرية والتطبيق، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1984.

د/ ماجد الحلو:

علم الإدارة العامة، دار المطبوعات الجامعية، 1987.

د/ ماجد عبد الله المنيف:

التحليل الاقتصادي للفساد وأثره على الاستثمار والنمو، بحوث اقتصادية عربية، العدد (12)، 1998.

د/ محمد توفيق رمزى:

مذكرات في علم الإدارة العامة، القاهرة، 1956.

د/ محمد عبد الغنى حسن هلال:

مهارات مقاومة ومواجهة الفساد، دور الشفافية والمساءلة والمحاسبة في محاربة الفساد، مركز تطوير الأداء والتنمية، 2009.

د/ محمد عصفور:

البوليس والدولة، الإسكندرية، 1972.

د/ محمد فؤاد مهنا:

سياسة الإصلاح الإداري وتطبيقاتها في ضوء مبادئ علم التنظيم والإدارة، القاهرة، 1978.

**د/ محمد فتح الله الخطيب:**

دراسات في الحكومات المقارنة، 1974.

**د/ محمد جاب الله عماره:**

إدارة المؤسسات، رؤية المراقبون والمتدخلون والقادمون، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2011.

**د/ محمد محمد على سالم:**

الإدارة العامة ووظائفها، القاهرة، 1968.

**د/ محمد ياسر الخواجة:**

الانحراف والمجتمع، دراسة في علم الاجتماع الجنائي، دار المصطفى للنشر والتوزيع، دون تاريخ نشر.

**د/ مصطفى صبحي السيد:**

السلطة الإدارية ومكانها بين السلطات العامة في الدولة، مجلة العلوم الإدارية، السنة 27، العدد الأول، يونيو 1985.

**د/ مصطفى كامل السيد، د/ صلاح زرنوقة:**

الفساد والتنمية، الشروط السياسية للتنمية الاقتصادية، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، جامعة القاهرة، 1999.

**د/ نعيم عطية:**

نشأة النظم الإدارية في مصر، مجلة العلوم الإدارية، العدد الأول، 1970.

**لواء/ هتلر طنطاوى:**

دور هيئة الرقابة الإدارية في مكافحة الفساد في مصر، ورقة مقدمة لندوة الفساد والتنمية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999.

**د/ هدى متکیس:**

الشروط السياسية للتنمية (خبرة دول الجنوب)، ورقة قدمت لندوة الفساد والتنمية، مركز دراسات وبحوث الدول النامية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، القاهرة، 1999.

**د/ وحید عبد المجید:**

الديمقراطية والأحزاب السياسية في فكر الديمقراطية الاشتراكية، في د/ بطرس غالى (محرر)، دراسة مقارنة في الاشتراكية الديمقراطية، مركز الدراسات السياسية

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية:

**Appley (K.A.):**

Management the simple way, Personnel, American management Association, 1943.

**Chevallier (J.); (Loschak (D.):**

Science administrative, L.G.D.J., 1977.

**Debbasch:**

Administration et pouvoir politique Sur un couple uni, mélanges offert A'G. Burdeau, Le pouvoir, 1977.

**DRAGO:**

Science Administrative, 1980.

**Duane Lockard:**

The politics of state and local government, the Macmillan company, New York, 1963.

**Duverger (M.):**

Institutions politiques et droit constitutionnel, Paris, 1980.

**Dwight Waldo:**

- Ideas and issues in public administration, 1953.
- Trends in the study of public administraton, 1955.

**Emile Durkheim:**

Education and sociology, N.Y. The free press, 1958.

**Emile Durkheim, Suicide:**

A study in Sociology, Trans, by John A. Spaulding and Seorge Simpson, (London: Routhedge and kegan Paule, 1951).

**Gerald E. Caiden:**

Toward a general theory of official corruption, Asian journal of public administration, www.sunzil.Lib.hku.hk/hkjo/view/50/5000279.pdf.

**Gerth (H.H) & Wirhgt:**

From Max weber Essay in sociology. N.Y. 1946.

**Gladden (E.N.):**

An introduction to public Administration, 1966.

**Gournay (B.):**

Introduction à la science administrative, Paris, 1978.

**Henry Fayol:**

General and industrial administration, London, Isaac pitmm and sons hd, 1949.

**Leonard D. White:**

Introduction to the study of public Administration, New York, 1954.

**Livingston (R.T.):**

The Engineering of organization and management, New York, 1949.

**Mayo (E.):**

The human problems of an industrial civilization, N.Y., 1974.

**Michel Lesage (M.):**

Traité de science administrative, Paris, 1966.

**Paolo Mauro:**

Corruption, Coauses, consequences and Agenda for future,

Research, Finance and development, march, 1998.

**Peter Ward:**

Corruption, Development & inequality, 1996.

**Pfiffner, (John and prethus, Robert):**

Public Administration, 1967.

**Prelot (M.):**

La notion du pouvoir administrative, Paris, 1998.

**Robins Theobold:**

Corruption. Development and Underdevelopment, Durham, Duke University press, 1990.

**Sam vaknin:**

Crime and corruption 1<sup>st</sup>, éd. Lidija-Rangelovska, 2003.

**SAVVY (A.):**

Bureaux et Bureaucratie, que-sais-Je?, 1967.

**Stoganovitch (J.):**

Le regime socialiste yougoslave, Principe de la légalité socialiste, paris, 1961.

**Suleiman (E.N.):**

Les hauts fonctionnaires et la politique, P.U.F., 1974.

**The world Bank:**

Anticorruption in transition, A Contribution to the policy debate, Washington, 2000.



